
٧٠٤٤



 الجامع، تأليف عبدالكريم بن علي ؟، كتب في القرن

 الثالث عشر الهجري تقديرا .

١٥ ق   ١٦ س   ٢٣x١٨ســم

نسخة حسنة ،خطها مغربي مقروء .

 ١- المذهب المالكي، فقه المذاهب الاسلامية

أ- المؤلف ب- تاريخ النسخ ج- كتاب الجامع

د- عمدة البيان .

الحمد لله وحده قال علي كرم الله وجهه ما حووا العلم جميعاً احدٌ لا ولو مارسه الف سنة
انما العلم بعيد غوره فخذ من كل شيء احسنه
١٢

ويضيق القلب والعمى خمسة المنزل الضيق والمرأة القبيحة والسراج الذي لا يضي
والعلم الذي لا يعلم وكثرة العيال بلا مال ع

اخوانا الا بد دون الحي يأجوج ومأجوج ما بينهم نكم
خلقهم من اخطى آدم من التراب خرجت حما مما

ونغمة العود في الاحيان. مانعا تزيل اثر الاحزان. فاجزم على التحريم ان جزمه والحزم ان لا تتبع ابن حزم
فقد ابيح عنده الاوتار والعود والطنبور والمزمار ع

اذا اعتذر الصديق اليك يوماً. تجاوز عن مساويه الكثيرة. فان الشافعي روى حديثاً باسناد صحيح عن المغيرة
عن المختار ان الله يمحو بعذر واحد الف كبيرة ح الحمد لله وحده
13

انك عالم ما دمت متعلما. فاذا استغنيت كنت جاهلا ع

زاحمت عقولهم بمقدار الذي
نقصت بطونهم من الاقوات
لو لم يجي للعود بكفي مانع
ملا الندى منه باطياب النغمات
ح

اقبل معاذير من يأتيك معتذرا ان بر عندك فيما قال او فجرا
فقد اطاعك من يرضيك ظاهره وقد اجلك من يعصيك مستترا
واحكم على الناس ما كنت مقتدرا ما السيف الحرمى بعفو اذا قدرا

5

اللهم صل على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم

الزم الباب إن عشقت الجمالا ... واهجر النوم إن أردت الوصالا

واجعل الروح منك أول نقد ... لحبيب أنواره تتلالا

بتوب فؤادي عند رؤية وجهها ... وتمزج ما من تنسيم النهار جليه [illegible]

وتغشيني وجل وحزني خالد ... يزيد مع المقلتين تمالا

باب ما جاء في كتمان السر ومجانبته وقال بعضهم كما جاء في الأخبار صدور الأحرار قبور الأسرار وقال سيدنا عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه القلوب أوعية والشفاه أقفالها والألسنة مفاتيحها فليحفظ كل امرئ مفتاح سره أي لسانه وقال أيضا سيدنا علي ابن أبي طالب كرم الله وجهه سرك أسيرك فإذا تكلمت به صرت أسيره فلا تجعل نفسك مملوكا بعد ما كنت مالكا لا خير في آنية لا تمسك ما فيها كذلك لا خير في لسان يبوح بسره

يكلمهم بعيد من خوف نار [illegible] وسرور [illegible] النجاة حظا [illegible] أو [illegible] في الجنان فيحوا [illegible] وبشر [illegible] العليا [illegible] في الجنان وأنا الذي أنا لا أنتفع [illegible] بدلا انتهى لربيعة العدوية

الحمد لله و... [illegible] وقال الامام مالك رحمه الله كثيرا ما يتمثل بقول القائل

وخير امور الدين ما كان سنة ... وشر الامور المحدثات البدائع

شعر

اذا لم تكن في ارض يهبك اهلها ... تجد ثمة ذو عز فقنها ترحلا

[illegible] ... فان في البلاد غنيمة ... وتفسحة بالكرى بعد الاذى

لعل في الترحيل تنشو جنى الرضا ... وتلقى الديار الكرام تنزلا

لعل منالك في الرحيل بسرعة ... فتلقى في الجنب اليمين تنشلا

[illegible]

قال الامام عبد الملك بن حبيب رضي الله عنه من حفظ هذه الابيات دخل الجنة ومن كتبها على ظهر كتابه كان
قادرا على جميع مسائله وهي هذه الابيات. هكذا الحبيب الزاهدات محاسنه
مضيء ماحي بالهدى [illegible] بشيرا من رب المسيح [illegible] اجل نبوئته والبشرى من جنبه لاني مخذول
[illegible] من يبتغي الله مسئولون

وللشافعي رضي الله عنه

من استغضب فلم يغضب فهو حمار ... ومن استرضي فلم يرض فهو شيطان

---

اللهم صل على نبينا ومولانا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

قال ابن حيان بلغنا ان قوم [illegible] العالمين [illegible] علم كل عنهم [illegible] لقد اخبر
التعديد [illegible] وقدر عشر [illegible] الذي خالده [illegible] بلا [illegible]
في [illegible] من الله [illegible] فوائده [illegible] ليعقله [illegible]
[illegible] الانسى لنا فوائده [illegible] من ابن [illegible] رحمه الله ونفعنا به آمين آمين آمين



الحمد لله وحده

(46)

شربنا شرابا طيبا عند طيب    كذاك شراب الطيبين يطيب

شربنا واهرقنا على الارض فضلة    وللارض من كاس الكرام نصيب

ومنه ايضا

سلام على الاحباب في القرب والبعد    سلام عليهم كلما هب النسيم على الورد

نوى بعدكم والقلب ما زال عندكم    وصارت دموع العين تجري على الخد

سلام عليكم كثر الله قدركم    ودامت عليكم نعمة وسرور دائما

جما طابت الايام الا بذكركم    وانتم ضياء العين حقا ونورها

وزاد بعضهم

لقد نبتت في القلب منكم محبة    كما نبتت في الكف تلك الاصابع

نشترى



٤

الحمد لله وحده اشترى هذا المجلد المبارك المحتوي على جامع الامام
مالك رضي الله عنه وهو اول ما في نسخة بعشرة مثاقيل سكة
التاريخ عام 1294 عبيد ربه الراجي عفو مولاه علي بن [illegible]
بن [illegible] بن [illegible] بن علي [illegible] [illegible]
والسكة
[illegible]

مجموعة الديوان
[illegible] الشيخ أبي محمد عبد الكريم بن [illegible]

أحمد الله بجميع محامده كلها ما علمت منها وما لم أعلم على جميع نعمه كلها ما علمت منها وما لم أعلم

اللهم صل على سيدنا محمد الفاتح لما أغلق والخاتم لما سبق ناصر الحق بالحق والهادي إلى صراطك المستقيم وعلى آله حق قدره ومقداره العظيم

رب يسر ولا تعسر وأتمم بخير

ربنا آتنا من لدنك رحمة وهيئ لنا من أمرنا رشدا

بسم الله الرحمن الرحيم صلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما

كتاب الجامع أخذ الجامع مما ضمنه الكتاب في رضي الله عنه وهو آخر تصنيف في أول ما وضعه قال صاحب المجموع والفرعي

للقاضي أبي بكر وضعه إماما لعلم [illegible] أنه خارج عن رسم الكتاب
ليعد المتعلق بالأحكام التي صنعت أبواب [illegible] لا حكم الشريعة
وأنواعها [illegible] منقسمة إلى أمر ونهي وعادات وعبادات ومعا
ملات وجنايات وجنس من الشريعة معان معدودة لم يتعلق بحكمها فيه
مسائل واحد لأنها متغايرة المعاني ولم يمكن أن يجعل لكل منها بابا لأنها مسائل
متشعبة ومعان متفرقة فسمى [illegible] كتابا قال صاحب الجواهر
وإن كانت أجورها معرفة في أنفسها كما أشار إليه [illegible]
ضبطها من حيث الإضافة والنسبة إلى ثلاثة أجناس ما يتعلق بالعبادة وما يتعلق
بالأقوال وما يتعلق بالأفعال اهـ قال بعض المتأخرين وكتاب الجامع هذا [illegible] أعلية ما نقله الداودي [illegible]

اللهم صل على سيدنا محمد [illegible]

قال التتادلي تشاورت مع أصحابي على قراءة كتاب من كتب الموطأ في يوم على
مالك [illegible] فلما كان بالليل سمعت هاتفا يقول عليك بسنة رسول
الله صلى الله عليه وسلم فلما كان بالغد أتيت المسجد فوجدت أصحابي
اجتمعوا على قراءة كتاب جامع الموطأ فحمدت الله على فضله وكرمه
بسماع سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
[illegible] أنه جلست ذات يوم بإزاء مسجد
إذا برجل عليه زي العباد وسمت أهل الصلاح فمالت إليه نفسي
فتذاكرت معه فوجدته بارعا في العلم فسألته عن قراءته فقال في ذلك
الجبل [illegible] فقلت له [illegible] ما أشتهيت لشيء
[illegible] كذا وكذا سنة على تلك الحال فعلمت أن الجبل
[illegible] فقلت له [illegible] حتى [illegible] العلم ما [illegible] به
حتى [illegible] معانيها فقلت ارجع إلى موضعك
فاعبد الله لأن الله لا يعبد إلا بالعلم فرجع فمال [illegible] ورجع فقال
كلما كنت أجده أرى أجد منه شيئا فعلمت أن ذلك إنما كان
استدراجا ولا كنت أخلص في عبادته وجد [illegible] ما كان
[illegible] فكان [illegible] والعبادة بالله انتهى

اللهم صل على سيدنا محمد ... عليه السلام ...

وفا هيرك بفضله كونه موضوعاً للعمل والله تعالى يعين للعمل بما فيه فإذا
تقرر هذا فينحصر المقصود فيه في ثمانية ابواب وفي كل باب فصول بحسب ما
تضمنته ترجمته الباب الأول في فضل الكسب وآدابه والثاني
في وجه الآداب والانتفاع بما اكتسب في أكل وشرب وملبس ومنكح و
مسكن ومركب والثالث في آداب مدخله ومخرجه ومجلسه ومقامه
وسائر حركاته من استيقاظه من نومه الى منقلبه اليه والرابع في خصال
الفطرة والخامس في المكافآت وما يتعلق بها من المصافحة والمعانقة
وتقبيل اليد والسلام والتشميت والاستئذان والتناجي والسا
دس في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ومداواة الأمراض والتمريض والرقى — والتمريض والرقى
والسابع في الدعوات والأوراد والثامن في معاملة مكتسب الحر
ام ومسائل شتى ضرورية يحتاج الى التنبيه عليها والبحث عنها في الامها
ت وبه يتم كتاب الجامع إن شاء الله تعالى

## باب في فضل الكسب

قال أبو حامد في الإحياء
قال تعالى ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم وآخرون يضربون في الأرض
دابة فانتشروا في الأرض وابتغوا من فضل الله وأما الأخبار فقال عليه
السلام من الذنوب ذنوب لا يكفرها إلا الهم في طلب المعيشة وقال
التاجر

اللهم صل على سيدنا محمد ... عليه

٦

التاجر الصدوق يحشر يوم القيامة مع الصديقين والشهداء وقال من طلب
الدنيا حلالا تعففا عن المسألة وسعيا على عياله وتعطفا على جاره لقي الله
تعالى ووجهه كالقمر ليلة البدر وقال من سعى ليكف نفسه عن المسألة ويغنيها
عن الناس فهو في سبيل الله وفي الخبر إن الله يحب المؤمن المحترف وقال
عليه السلام أحل ما أكل الرجل من كسب يده وقال عليه
السلام لأن يأخذ أحدكم حبله فيحتطب على ظهره خير له من أن يأتي رجلا
أعطاه الله من ماله فيسأله أعطاه أو منعه وأما الآثار فقال لقمان الحكيم
لابنه استغن بالكسب الحلال عن الفقر فإنه ما افتقر أحد إلا أصابه ثلاث خصال
رقة في دينه وضعف في عقله وذهاب مروءته وأعظم من هذا كله استخفاف النا
س به ووجد مكتوب على بعض الأحجار القديمة كل من كد يمينك وعرق
جبينك فإن ضعفت فبغيرك فيسأل المولى بعد غيرك قاله ابن عباد وسئل
إبراهيم عن التاجر الصدوق أهو أحب إليك أو المتفرغ للعبادة قال التاجر
الصادق أحب إلي لأنه في جهاد يأتيه الشيطان من طريق المكيال والميزان
والأخذ والعطاء فيجاهده ويخالفه وخالفه الحسن البصري في هذا وقال عمر
ما من موضع يأتيني الموت فيه أحب إلي من موطن أتسوق فيه لأهلي أبيع فيه
وأشتري وكان أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم يتجرون في البر والبحر ويعملون في حوا
ئطهم

ويروى من بات تعبانا من طلب الحلال بات مغفورا له وأصبح والله راض عنه

وفي بعض الأحاديث ... الهم في طلب المعيشة

نعيم وقال أبو قلابة في رجل كان أراك تطلب معاشاً أحب إلي من أن أراك
في زاوية المسجد ورأى الأوزاعي إبراهيم بن أدهم يحمل حزمة حطب على عاتقه
فقال له يا أبا إسحاق إلى متى هذا إخوانك يكفونك ذلك فقال دعني
يا أبا عمرو فإنه بلغني أنه من وقف موقف ذل في طلب الحلال وجبت له الجنة

**فصل** قال صاحب الإحياء ولنذكر العقود التي
تطلب في الاكتساب جامعاً لأمور أربعة الصحة والعدل والإحسان والش
والشفقة على الدين ونحن نعقد لكل منها باباً سوى الصحة فإن ذلك
يحال على مجلدات كتب الفقه فأما العدل واجتناب الظلم فهو أمر زائد
على الصحة وذلك أن المعاملة قد يحكم بصحة المعاملة وانعقادها ولكنها
اشتملت على ظلم أعني ما يستضر به الغير ويتعرض به العامل لسخط الله
وهو على قسمين عام وخاص من العام الاحتكار فبائع الطعام ينتظر به
غلاء الأسعار فهو ظالم عام وصاحبه مذموم في الشرع **قال عليه السلام**
من احتكر الطعام أربعين يوماً ثم تصدق به لم تكن صدقته كفارة لاحتكاره
وسيأتي لهذا مزيد بيان إن شاء الله تعالى في الباب الثاني ومنه
ترويج الزائف من الدراهم في أثناء النقد فهو ظلم يستضر به العامل
إن لم يعرف وإن عرف فسيروجه على غيره وكذا الثالث والرابع لا يزال

بنفسه



بنفسه في جابره ويعم الضرر به ويتسع الفساد ويكون وزر الكل ووباله
راجعاً إليه فإنه الذي فتح ذلك الباب **قال عليه السلام** من ٧
سن سنة الحديث فطوبى لمن إذا مات ماتت ذنوبه معه الحديث
وسيأتي لهذا مزيد بيان كالتي قبلها **قال** وبالجملة يجب في معا
ملة أربعة أمور أن لا يثني على السلعة بما ليس فيها وأن لا يكتم من عيوبها
شيئاً وأن لا يكتم في وزنها وقدرها شيئاً وأن لا يكتم ما إذا ذكره له
امتنع منه العامل **قال الغزالي رحمه الله**
أما الأول فكان الثناء على السلعة إن كان بما ليس فيها فهو كذب وإن
كان بما فيها فهو هذيان وتكلم بما لا يعنيه وهو محاسب على
كل كلمة تصدر منه نعم إلا أن يكون مما يخفى على المشتري ويكون هو
قصده بذكره أن يعرف أخاه المسلم ذلك فيرغب في شرائه ولا ينبغي أن
يحلف البتة لأنه إن كان كاذباً فهو شر وإن كان صادقاً فقد جعل
الله عرضة لأيمانه فإذا كان الثناء على السلعة مكروهاً مع الصدق
من حيث إنه فضول لا يزيد في الرزق ولا ينقص فلا يخفى التغليظ في اليمين
**وروي** عن يونس بن عبيد وكان خزازاً أنه أخرج غلامه سفط
خز فقال للمشتري اللهم ارزقنا منه في الجنة فقال لغلامه رده إلى مو

ضعه

جزى الله عنا نبينا محمدا صلى الله عليه وسلم ما هو اهله بلغ الرسالة وادى الامانة ونصح الامة صلى الله عليه وعلى اله الطيبين الطاهرين

ولم يقصد وخاف ان يكون ذلك تعريضا بالثناء على السلعة واما الثاني
فان اظهر جميع عيوب المبيع خفيها وجليها واجب فان اخفاها كا
ن ظالما غاشا والغش حرام تاركا للنصح في المعاملة والنصح واجب
ومهما اظهر احسن وجهي الثوب واخفى الاخر كان غاشا الى غير
ذلك من وجوه الغش وصوره تعرف وورد عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم البيعان اذا صدقا ونصحا
بورك لهما في بيعهما وان كذبا وكتما نزعت بركة بيعهما وفي الحديث
يد الله مع الشريكين ما لم يتخاونا فاذا تخاونا رفع الله يده عنهما
فاذا الاجر بما لا خيانة كما لا ينقص من صدقة واما الثالث فلا يكتم
في المقدار وذلك بتعديل الميزان والاحتياط فيه وفي الكيل قال تعالى
ويل للمطففين الاية ولا يخلص منه الا ان يرجح اذا اعطى وينقص اذا اخذ
اذ العدل الحقيقي قل ما يتصور فان استقصى حقه بكماله يوشك ان
يتعداه وكان بعضهم يقول لا اشتري ويل الله بحبة وكان اذا اخذ نقص حبة
واذا اعطى زاد حبة وكان يقول ويل لمن يبيع بحبة جنة عرضها السموات
والارض وما اخسر من باع طوبى بويل انما التحرز في الوزن والكيل
واجب بالوفاء لانها مظالم لا تمكن التوبة منها اذ لا يعرف اصحابها فان

الغزالي

اللهم جل من لا ينسى بعزه

# قال الغزالي رضي الله عنه

والغش في الميزان عظيم والخلاص منه يحصل بحبة
ونصف حبة قال تعالى ولا تخسروا الميزان فان التطفيف والرجحان قد
يكون بمثله واما الرابع فالحكم فيه

# فصل

## في الاحسان في المعاملة

في المعاملة

وقد امر الله سبحانه بالعدل والاحسان جميعا فالعدل سببا للنجاة وهو في التجا
رة يجري مجرى راس المال والاحسان سبب الفوز وهو يجري من
التجارة مجرى الربح ولا ينبغي للمتدبر ان يقتصر في معاملته على العدل
واجتناب الظلم ويدع ابواب الاحسان قال الغزالي وينال رتبة
الاحسان باحد ستة امور منها الغبن ولا ينبغي ان يغبن صاحبه غبنا
لا يتغابن بمثله عادة فان بذل المشتري زيادة على الربح المعتاد رغبة
منه او لحاجة او لغرض ذلك وينبغي له ان يقبل عن الولد والاحسان ورد

فائدة

يونس بن عبيد كان له حلل بالدكان مختلفة الاثمان ضرب منها
قيمته مائتين وضرب قيمته اربعمائة وخلف ابن اخيه فباع اعرابيا ما
يساوي مائتين باربعمائة فلما لقي الاعرابي في الطريق فعرف حلته

اللهم صل على سيدنا محمد صلاة تكون لنا منشداه وتفتح بها عقباه وتبلغنا بها من الغنم مناه ورضاه امين

فقال للرجل اشتريته فقال بأربعمائة فقال له لا تساوي اكثر من مائتين فارجع
حتى نرد لك فقال الاعرابي هذه تساوي في بلادنا خمسمائة وانا ار
تضيها فقال يونس ارجع فان النصح في الدين خير من الدنيا بما فيها ثم
رجع به الى الدكان ورد عليه مائتي درهم ونحوه نقل عن ابن المنكدر
فصار يطلب المشتري حتى لقيه فقال انت مخير بين احد ثلاث خصا
ل اما ان تاخذ شقتك وما دفعت او نرد عليك الزيادة او ترد
علينا الشقة ونرد عليك دراهمك فقال الاعرابي ارد علي الزيا
دة فرد عليه خمسة دراهم فسال عنه الاعرابي فقال لا اله الا الله هـ
هو الذي نستسقي به الغيث في البوادي اذا قحطنا ومنها
ان يحتمل الغبن من المشتري الضعيف او فقير محتاج فيكون باحتما
ل الغبن محسنا واما ان اشترى من غني تاجر يطلب الربح زيادة على
حاجته فاحتمال الغبن منه ليس محمودا بل هو تضييع مال من غير
اجر ولا حمد وكان الحسن والحسين وغيرهما من خيار السلف
رضي الله عنهم يستقصون في الشراء ثم يهبون مع ذلك الجزيل من
المال فقيل لبعضهم في ذلك فقال ان الواهب يعطي فضله والمغبون
يغبن عقله ومنها في استيفاء الثمن وسائر الديون والاحسان
فيه

اللهم صل على سيدنا محمد وآله وصحبه

مطل الغني

فيه مرة بالمسامحة ومرة بالامهال والتاخير ومرة بالمساهلة في طلب جودة
النقد وكل ذلك مندوب اليه قال صلى الله عليه وسلم رحم الله
امرأ سهل البيع سهل الشراء سهل القضاء سهل الاقتضاء قال الغزالي رضي
الله عنه فليغتنم العاقل دعاء رسول الله صلى الله عليه
وسلم وقال اسمح يسمح لك وقال من انظر معسرا او ترك له
حاسبه الله حسابا يسيرا وقال صلى الله عليه وسلم
من اقرض دينا الى اجل فله بكل يوم صدقة الى اجله فاذا حل الاجل فانظره
بعده فله بكل يوم مثل ذلك الدين صدقة وقد كان من السلف من لا يحب
ان يقضي غريمه الدين لاجل هذا الخبر حتى يكون كالمتصدق بجميعه
كل يوم ومنها توفية الدين ومن الاحسان فيه حسن
القضاء وذلك ان يمشي الى صاحب الدين ولا يكلفه ان يمشي اليه
يتقاضاه فقد قال صلى الله عليه وسلم خيركم احـ
احسنكم قضاء ومهما قدر على قضاء الدين فليبادر اليه ولو قبل وقته
وليسلم اجود مما شرط عليه واحسن وان عجز فلينو قضاءه مهما قدر
عليه قال صلى الله عليه وسلم من ادان دينا وهو ينوي قضاءه
وكل به ملائكة يحفظونه ويدعون له حتى يقضيه وكان جماعة من السلف

يجمع الحق

وان الله عليم

فائدة وحكى الشيخ العلامة سيدي عبد الخالق ابن عبد الله الشريف المغربي ان الدراهم تسعة دراهم
شرعية ودراهم نفقة مع العيال ودراهم تزويج ودراهم سلفا ودراهم مغرم ودراهم نقطة ... [illegible]
مع العلم ودراهم شرط العلم ... دراهم الصدقة يوزن يوم القيامة بسبعين حسنة ومع العيال بسبعمائة حسنة
ومع التزويج بسبعة الاف حسنة ومع السلف بسبعين الف حسنة ومع المغرم بتسعة الاف حسنة بسبعمائة الف
... الدين ... الف حسنة ومع العلم ومع القله ومع شرط المعلم لا يعلم قدره الا الله تعالى
... والله اعلم ... ام

اللهم صل على سيدنا محمد النبي ... وعلى آله وصحبه وسلم

يستقرضون من غير حاجة لهذا الخبر فاذا وقع صاحب الحق كان حقه
فليجمله لقوله عليه السلام لصاحب الحق مقالا ق سادسها
ان يقيله اذا استقاله اذ لا يطلب الاقالة الا نادم مستضر بالبيع
ولا ينبغي ان يرضى لنفسه ان يكون سبب استضرار اخيه قال
صلى الله عليه وسلم من اقال نادما صفقته اقال الله عثرته
يوم القيامة ق سابعها ان يقصد في معاملته جما
عة الفقراء والنية فيهم قال وبالجملة فالتجارة محك الرجال وبها
يمتحن دين الرجل وورعه ولذلك قيل لا يغرنك من المرء قميص رقعه
الشافي منه رقعه وكذا الدرهم فانه خير ورعه ولذا قيل اذا اثني
على الرجل جيرانه في الحضر واصحابه في السفر ومعاملوه في الاسواق فلا
تشكوا في صلاحه

## فصل في شفقة التاجر

على دينه ولا ينبغي للتاجر ان يشغله معاشه عن معاده فيكون
عمره ضائعا وصفقته خاسرة انما تتم شفقة التاجر على دينه بامور
سبعة اولها حسن النية وهو ان ينوي بتجارته الاستعفاف
عن السؤال وكف الطمع عن الناس استغناء بالحلال عنهم واستعانة
بما يكسبه على الدين وقياما بكفالة العيال ليكون من جملة المجاهدين

وفي المدخل ينبغي له انه مهما قدر على ان لا يشتري بالدين فليفعل لوجهين احدهما انه يبعد بذلك الاسباب التي تقع في الواقع والثاني انه يريح بذلك نفسه مما يتوقعه من الذل بسبب الدين بالحري فانه لا يأمن لان المداينة في الغالب يجر عليه الذل وقد ورد في الحديث عنه عليه السلام انه قال المؤمن لا يذل نفسه وقد قيل ان الدين ذلة بالليل ومذلة بالنهار اللهم الا ان يضطر الى الدين ويكون من داينه متحققا بالمسامحة والدين فلا بأس اذ ذاك بفعله ينبغي على ما نقله الساقي من تقديم الصحبة وحسن المودة فان اخذ دينا عند من ... من البيع ... والحرص عليه ... المسامحة ... والله المستعان اهـ

قال ابو عبد الله ابن الحاج في مدخله وقد حكي ان ... ان عيسى عليه السلام مر في سياحته ومعه الحواريون بموضع فيه ... فنظر اليه عيسى عليه السلام وقال لمن معه من الحواريين انظروا الى هذا الغافل ... وقال الحواريون ... اهـ

... ولهذا ... اهـ

اللهم صل على سيدنا محمد وآله وصحبه

ولينو النصح وان يحب للخلق ما يحب لنفسه ولينو اتباع العدل والا
حسان في معاملته ولينو الامر بالمعروف والنهي عن المنكر في كل ما يراه في
١٦ السوق فاذا اضمر هذه النيات كان عاملا في طريق الآخرة فان استفاد مالا
فهو مزيد وان خسر في الدنيا ربح في الآخرة ق ثامنها
ان يقصد القيام في صنعته او تجارته بفرض من فروض الكفاية فان الصنا
عة والتجارة لو تركت بطلت المعايش وهلك الخلق ولكن ينبغي ان يجتنب
والصناعة ما لا يحتاج اليه كصناعة النقش والصياغة وتشييد البنيان بما
بجص وجميع ما وضع لتزخرف به الدنيا فكذا الورع فقد كرهه ذوو الدين وكره ان
يكون بائع الطعام والاكفان لانه يتمنى الغلاء وموت الناس وكذا الورع كونه
قصابا لما فيه من قساوة القلب وان يكون حجاما او كناسا لما في ذلك من
مخالطة النجاسة وكذا الدباغ وما في معناه وكره الدلالة فقال قال
الغزالي ولعله لقلة استغناء الدلال عن الكذب والاطراء في الثناء على السلعة
وكره بعضهم التجارة في الحيوان لانه يكره قضاء الله فيه بالموت وكره الص
رف لاحتراز فيه عسر قال ابو عيسى قرطبي خير تجارتكم البز وخير
صناعتكم الخرز قال سعيد ابن المسيب ما من تجارة احب الي من تجارة البز
ان لم يكن فيها ايمان واربعة من الصنائع عند الناس موسومون بالضعف

قال ابو عبد الله ابن الحاج في مدخله وقد روي عن ميمون رضي الله عنه انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التجارة في القمح والكفن وقال ابن عباس رضي الله عنه التجارة في الرقيق محموقة البركة اهـ

نخاس

ويروى ان الله تعالى خلق الشفاء وقسمه على عشرة اجزاء فجعل جزءا منه في العامة وتسعة اجزاء في البادية وخلق الله الرزق وقسمه على عشرة اجزاء تسعة اجزاء منه في التجارة وجزء في سائر الاشياء وخلق الله البركة وقسمها على عشرة اجزاء تسعة في الفلاحة وجزء في سائر الاشياء اهـ

اللهم صل على سيدنا محمد ... صلاة دائمة بدوام ملك الله اه

بضعف العقل الحائنة والغطانون والغازلبون والمعيلون ولعل ذلك
لما الطنع الفنآء والصبيان ومخالطة ضعفاء العقول تضعف العقل كما
ان مخالطة العقلاء تزيد العقل **وفي منهاجها** لا تبعد سوق الدنيا
عن سوق الاخرة واسواق الاخرة المساجد قال الله تعالى رجال لا تلهيهم تجارة ولا
بيع عن ذكر الله الاية فينبغي ان يجعل اول النهار وقت دخول السوق والاخرة فيما زم
السحر ويواظب على الاوراد وكان عمر رضي الله عنه يقول للتجار اجعلوا اول
نهاركم لاخرتكم وما بعده لدنياكم وكان طلح السلف يجعلون اول النهار والى
الاخرة وسطه للتجارة ولم يكن يبيع الهريسة والرؤوس الا الصبيان واهل
الذمة بكرة لانهم كانوا في المساجد بعد وقد كان السلف يبتدرون عند الا
ذان ويخلون الاسواق للصبيان واهل الذمة وقد كانوا يستاجرون ... ابن
وكان احدهم اذا ربح الكفاية واخذها انشغل وسمع الاذان لم يخرج لا شغال الحرز
ولم يضع المرفق ويسارع للطاعة **وفي منهاجها** لا يغفل بهذا
عن شغل صنعته بل يلازم وذكر الله تعالى في السوق ويشتغل بالتسبيح
والتهليل وذكر الله في السوق بين الغافلين افضل **قال عليه السلام**
ذاكر الله في الغافلين كالمقاتل عن الفارين وكالحي بين الاموات وفي
لفظ اخر كالشجرة الخضراء بين الهشيم **وقال عليه السلام**

وعن علي رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له يا علي ثلاثة لا تؤخرها الصلاة اذا اتت والجنازة اذا حضرت والايم اذا وجدت لها كفؤا وقال عليه السلام الوقت الاول من الصلاة رضوان الله والوقت الاخر عفو الله رواه ابن عمر في المصابيح وقال عبد الله ابن مسعود سالت النبي صلى الله عليه وسلم اي الاعمال احب الى الله قال الصلاة لوقتها قلت ثم اي قال بر الوالدين قلت ثم اي قال الجهاد في سبيل الله عز وجل قال حدثني بهن ولو استزدته لزادني وقال عليه السلام بين العبد وبين الكفر ترك الصلاة رواه جابر في المصابيح

لا اله الا الله

ودخل السوق فقال **لا اله الا الله** وحده لا شريك له
له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء
قدير كتب الله له الف الف حسنة وكان ابن عمر وسالم ابن عبد الله وغيرهما
ومحمد ابن واسع رضي الله عنهم يدخلون السوق فاصدين لنيل فضيلة هذا الذ كر
وقال الحسن ذاكر الله في السوق يجيء يوم القيامة له ضوء كضوء القمر
وبرهان كبرهان الشمس ومن استغفر في السوق غفر له بعدد اهلها
وكان ابن عمر اذا دخل السوق يقول اللهم اني اعوذ بك من الكفر والفسو ق
ومن شر ما احاطت به هذه السوق اللهم اني اعوذ بك من يمين فاجرة
وصفقة خاسرة **وفي منهاجها** لا يكون شديد الحرص على السوق
والتجارة بان يكون اول داخل واخر خارج وبان يركب البحر في التجارة
ويقال من ركب البحر فقد استقصى في طلب الرزق وعن عمرو ابن العاص قال
لا تكن اول داخل السوق واخر خارج منه لان الشيطان فيها باض وفيها فا
رخ وعن معاذ ابن جبل قال ان ابليس يقول لبعض ولده سر الى السوق فز
ين لهم الكذب والحلف والخديعة والمكر والخيانة وكن مع اول داخل واخر خا
رج منه **وفي الخبر** شر البقاع السوق وشر اهلها اولهم دخو
لا واخرهم خروجا منه **وفي منهاجها** ان يراقب جميع مجاري معاملته

اللهم صل على سيدنا محمد ما ذكره الذاكرون وغفل عن ذكره الغافلون ويقال الدهر نصف جناح كل بعوضة بلا قوة تكبر والضعف يحوجه

فلا يعامل من ينسب الى الظلم او خيانة او سرقة او ربا ولا الأجناد والظلمة
لا يعامل البتة ولا يعامل أصحابهم وأعوانهم لأنه معين بذلك على الظلم ودخل
سفيان على المهدي فقال له يا سفيان ناولني الدواة حتى اكتب فقال له
اخبرني اي شيء تكتب فان كان حقا أعطيتكها وقال بعض العمال ناولني
طينا حتى اختم به الكتاب فقال ناولني الكتاب حتى اقرأه وهكذا كانوا
رضي الله عنهم يتحرزون من معاونة الظلمة ومعاملتهم فينبغي ان يجتهد في معاونة
الخير فيما وجد الى ذلك سبيلا وبالجملة فينبغي ان ينقسم الناس الى من
يعامل والى من لا يعامل وليكن من يعامله اقل ممن لا يعامله وقد كان في
الزمان الأول اذا دخل احد السوق فيقول من اعامل فيقال له عامل
من شئت ثم جاء زمان آخر وكان لا تعامله ثم جاء زمان آخر فيقال
لا تعامل فلانا وفلانا واخشى ان يأتي زمان آخر ايضا يذهب هذا قال الغزالي
وكأنه خاف ان يكون (كان الذي) انا لله وانا اليه راجعون وانما ذكرنا التحرز
فيمن تعامل وفيمن لا تعامل لما قد ورد ان التاجر يحاسب يوم القيامة عن كل ومن تعامل
واحد ممن عامله على عدد من عامله ثم قال فهذا كيف تجارة السلف
وقد اندرست والقائم بذلك محيي لهذه السنة فهذا ما على المكتسب في
معاملته من العدل والاحسان والشفقة على الدين فان اقتصر على العدل كان
والصالحين

اللهم صل على سيدنا محمد وآله وصحبه

١٢

من الظالمين وان انضاف اليه الاحسان كان من المقربين فان راعى مع ذلك وظائف
الدين كان من الصديقين فائدة قال ابن عطاء
الله في التنوير في اسقاط التدبير وعلى المتسبب المحترف بصنعة او تجارة
احدى عشر خصلة وظيفة الاولى ربط القلب مع الله تعالى
قبل الخروج من المنزل على العقود الصحيح عن المتسابير اذ الأسواق محل
الغاصة والغافلة الثانية ويستحضر لذلك ان يتوضأ ويصلي قبل
خروجه ويسأل الله في جهة ذلك الواجب انه لا يدري بماذا يقضى عليه لأن الخارج
الى السوق كالخارج الى المطاف لابد ان يكون فينبغي ان يلبس لامة
بالله والتوكل عليه درع الطاعة تقية سهم الاعداء ويعتصم بالله
ويتوكل على الله الثالثة ينبغي له اذا خرج من منزله ان
يستودع الله اهله ومسكنه وما فيه فيقول الله خير حفظا وهو ارحم
الراحمين اللهم انت الصاحب في السفر والخليفة ويروى ان رجلا سافر
فقال اللهم اني استودعك ما في بطن اهلي فتوفيت الزوجة
في غيبته فلما قدم وجدها ميتة فأخبر بقبرها فلما كان بالليل رأى
نورا خارجا من قبرها فنبش عليها فوجد صبيا يرضع فهتف به هاتف انك
استودعتنا الولد فوجدته اما لو استودعتنا امه لوجدتهما جميعا الرابعة

اهل العافية بوجود الاغنياء قال تعالى وجعلنا بعضكم لبعض فتنة الاية

ووجود اهل العافية نعمة والله عز وجل في الغناء اذ وجودهم يحمل عنهم اوزار

دفع الاكدار الآخرة ولو لم يكونوا من يحمل ذلك ولولا الزكاة كان من الكدر

الشاغل فالفقير الآخذ من يقبل منه صدقته وقوله وملازمة المجلس

في الجماعة والوا ذلك ان الفقير المنتسب لما اراد التخلي والتجرد لعبادة

الله تعالى الذي هو مقام الخصوص يدوام الخدمة وملازمة المواففة

فينبغي له ان يعوّد نفسه ملازمة الخير في الجماعة لتكون ملازمته لها سببا

لتعويد الانوار وموجبا لوجود الاستبصار انتهى بالكسب

# الباب الثاني في وجه الانتفاع

معكم ما اكتسب واجله المكتسبون وذلك ان مقصود ذوي الالباب

لقاء الله سبحانه في دار الثواب وكان سبب الوصول الى لقاء الله الى اللقاء

ذا بالعلم والعمل ولا يمكن المواظبة عليهما الا بسلامة البدن ولا تصفو سلامة

منه البدن الا بالاطعمة والاقوات والتناول منها على قدر الحاجة على

تكرر الاوقات ومن هذا قال بعض السلف الصالح ان الاكل من الدين وعليه رب

العالمين بقوله تعالى وهو اصدق القائلين كلوا من الطيبات واعملوا

صالحا فمن يقدم على الاكل ليستعين به على العلم والعمل فلا ينبغي ان يترك نفسه

مهملا سدى يسترسل في الاكل استرسال البهائم في المرعى بل يكون واقفا بآداب

ووظائف حتى يكون ماجورا في تناوله قال عليه الصلاة والسلام ان الرجل

ليوجر في اللقمة يرفعها الى فيه او في امرأته وانما ذلك اذا رفعها بما ذكرنا فيها

نحن نشير الى آدابه في فصول اربعة في آداب الاكل ان انفرد وفي آداب

الاجتماع مع غيره وفيما يختص الدعوة والضيافة واسبابها **فصل**

قال صاحب الاحياء فاما الآداب للمنفرد من آداب منها قبل الطعام ومنها بعد

ومنها معه **فاما** قبله بان يكون الطعام طيبا في ذاته الحقيقة من

الحرام ... وان يغسل يده قبل الطعام فانه ينفي الفقر ويروى ينفي اللمم

**عنه صلى الله عليه وسلم** لان اليد لا تخلو

من ... وتعاطي الاعمال فغسلها اقرب الى النظافة والنزاهة وقال الغزالي

في الجامع وانما نهى عن الغسل للاكل وكرهه مالك وقال هو من زي الاعاجم

وفي الصحيح **عنه عليه السلام** الغسل قبل الطعام امان من الفقر

وبعده امان من اللمم قال ارباب المعاني انما كان امانا من الفقر لان

الله تعالى اجرى عادته ان ... واستهان بالطعام سلط عليه الجوع

بالقحط وغيره واذا لم يغسل اليد قبل الطعام فقد اهانه بالوسخ الخ

[illegible]

على البدء فيمكن عليه العفن وان لم يغسل بعده يخشى عليه اللمم وهو مس
نعمان لانهم انما يعيشون بالروائح فاذا شموه ربما عبثوا به وقال صاحب
الرسالة وليس غسل اليد قبل الطعام من السنة الا ان يكون بها اذى ولا يوضع
الطعام على الشيء الموضوع على الارض فهو اقرب الى فعل رسول الله صلى الله
عليه وسلم من رفعه على المائدة قال الغزالي ما احدث بعده صلى الله عليه وسلم
الموائد والمناخيل والاشنان والشبع لا تعني كل ما ابتدع منهي عنه
بل المنهي عنه بدعة تضاد سنة ثابتة وترفع امرا من الشرع مع بقاء علته
والميسر في المائدة رفع الطعام عن الارض لتيسر الاكل وامثال ذلك
مما لا كراهية فيه والاشنان حسن لما فيه من النظافة والاشنان اتم في
التنظيف والمناخيل المقصود منها تطييب الطعام وذلك مباح
ما لم ينته الى الاسراف واما الشبع ففيه تفصيل سياتي قال في الاحياء
ومنها ان يحسن الجلسة على السفرة في اول جلوسه ويستديمها
فقد كان صلى الله عليه وسلم ربما جلس للاكل على ركبتيه وكان
يقول انما انا عبد آكل كما ياكل العبد واجلس كما يجلس
العبد والشرب متكئا مكروه ومنها ان ينوي باكله ان يتقوى على
طاعة الله سبحانه ليكون مطيعا بالاكل ولا يقصد التلذذ والتنعم

فائدة قال ابو عبد الله ابن الحاج في المدخل الاكل في نفسه على خمس مراتب واجب ومندوب ومباح ومكروه ومحرم فالواجب ما يقيم به صلبه لاداء فرض ربه تعالى ... فالواجب ما يتوصل به الى الواجب ... والمندوب ما يعينه على تحصيل النوافل وتعلم العلم وغير ذلك من الطاعات والمباح الشبع الشرعي والمكروه ما زاد على الشبع قليلا ولم يتضرر به والمحرم البطنة وهو الاكل الكثير المضر بالبدن اهـ

في المدخل ايضا وروى انه كان صلى الله عليه وسلم ياكل مقعيا ويقول انما انا عبد آكل كما ياكل العبد اهـ قال النووي رحمه الله المقعي هو الجالس على اليتيه ناصبا ساقيه اهـ

[illegible marginal notes]

قال ابو ابراهيم ابن شعبان منذ ثمانين سنة ما اكلت شيئا بشهوة ومنها ان
يجتهد في تكثير الايدي على الطعام ولو من اهله وولده فقد قال
النبي صلى الله عليه وسلم اجتمعوا على طعامكم واذكروا اسم
الله يبارك لكم فيه رواه الترمذي وابو داود وابن ماجة والحاكم في المستدرك
وقال انس كان النبي صلى الله عليه وسلم لا ياكل وحده و
اما الآداب التي مع الطعام فهو ان يبدأ ببسم الله في اوله وبالحمد
في آخره ولو كان مع اول لقمة بسم الله فهو احسن حتى لا يشغله نهم عن ذكر
الله ويقول مع الاولى بسم الله ومع الثانية بسم الله الرحمن ومع الثالثة
بسم الله الرحمن الرحيم وقد روى ابن وضاح عن سحنون انه
كان يفعل ذلك وانه اذا شرب يفعل كذلك فيسمي اولا ثم يحمد
ثم عاد فيسمي ثم حمد ثم اعاد فيسمي فيشرب حتى روي حمد الله ايضا عند
الفراغ منه كذا نقل عنه بعض من تكلم على الرسالة قال الغزالي
وينبغي ان يجهر بها ليذكر غيره فان اول الشرب ثلاثة انفاس يحمد الله في اواخرها
ويسمي الله في اوائلها ويقول في آخر النفس الاول الحمد لله وفي الثاني يزيد
رب العالمين وفي الثالث يزيد الرحمن الرحيم ولا يذم ماكولا وقد
كان صلى الله عليه وسلم لا يعيب ماكولا قط ان اعجبه

عليه الصلاة والسلام اجتمعوا على طعامكم يبارك لكم فيه ... [illegible]

قال ابو عبد الله ابن الحاج في المدخل ... [illegible]

في المدخل وينبغي له ان لا يأكل مما يليه الغير الا ان يكون مما كل ... وهو الفواكه عليهم فله ان يجول بيده حيث شاء وكذا الكعك العالية ... ونحوها مع ... سواد اهـ

أكله وقال في كتابه وان يأكل مما يليه الا الفاكهة فله ان يجيل يده و
أن يمضغ الطعام مضغا نعما وما لم يبتلع الطعام فلا يمد يده وان
يأكل من ذروة القصعة ولا من وسط الطعام بل يأكل من استدارة اي عيبه
فاذا اقل الخبز فيكسر الخبز ولا يقطع اللحم بالسكين فقد نهي عنه فقال
انهشوا نهشا وقال عليه السلام اذا وقعت لقمة
احدكم فليأخذها وليمط ما كان بها من الاذى ولا يدعها للشيطان انتهى
وقال الباجي ذا ظرف التسمية ما قاله صلى الله
عليه وسلم لعمر ابن ابي سلمة سم الله وكل مما يليك قال روي ان ابراهيم
عليه السلام لما قرب العجل للملائكة وهو يحسبهم اضيافا من جانبه
قال الا تأكلون قالوا لا نأكل طعاما الا بثمن قال لهم فان لهذا الطعام ثمنا
قالوا وما ثمنه قال تسمون الله عز وجل في اوله وتحمدونه في اخره فنظر
بعضهم الى بعض وقالوا حق لهذا ان يتخذه الله خليلا قال وتجزئ
والتسمية بسم الله الرحمن الرحيم ويجزئ الحمد الحمد لله رب العلمين
وزاد عند الحي يحسن وانه ذكر الله عز وجل ومنه وفي الاحياء
وليقل اذا اكل الينا اللهم بارك لنا فيما رزقتنا وزدنا منه وان اكل
غيره قال اللهم كما تقدم ويجعل في مكان وزدنا منه خيرا منه

قال عليه السلام ... مكان الطعام والشراب غير اللبن ... الشمايل
... انتهى ... الخبز ... والنهي ... اللحم دون الخبز وبعض الناس ... اللحم بالسكين اذا اراد اكله ... الخبز ... جهة ... عليه انتهى

وعبارة المدخل وينبغي له ان يمتثل السنة ... الحمد لله اللهم ابدل لنا خيرا منه الا ان يكون ... اللهم زدنا منه

بعد انتهت عنه صلى الله عليه وسلم ويستحب أن يقول
عقب الطعام الحمد لله الذي اطعمنا وسقانا وكفانا وآوانا سيدنا ومولانا
يا كافي من كل شيء أطعمت من جوع وأمنت من خوف وهديت من ضلالة
واغنيت من عيلة فلك الحمد حمدا كثيرا دائما ابدا وحمدا مباركا فيه
كما انت أهله ومستحقه اللهم اطعمتنا طيبا فاستعملنا صالحا اللهم
اجعله لنا عونا على طاعتك ونعوذ بك من أن نستعين به على
معصيتك وان اكل طعام الغير اللهم بارك له فيما رزقته وبيسر
له ان يفعل منه خيرا وقنعه بما اعطيته واجعلنا واياه من الشاكرين
وإن افطر عند قوم فليقل أفطر عندكم الصائمون واكل طعامكم الابرار
وصلت عليكم الملائكة ولكثر الاستغفار والحزن على ما اذا اكل شبهة
وأما آداب النبي بعده قال في الاحياء ومما يستحب
بعده ان يمسك قبل الشبع ويلعق اصابعه ثم يمسح بالمنديل ثم
يغسل ما يسقط ويلتقط فتات الطعام وقال
عليه السلام واكل ما يسقط من المائدة عاش في سعة وعوفي
في ولده ويتخلل ولا يبتلع كل ما يخرج من بين اسنانه ويمضمض
بعد التخلل وان يلعق القصعة ويشرب ماءها كان له عتق

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله

وأن يبين كل ما يغلبه عن ما الطعم فيرى الطعام نعمة انتهى **فائدة**
قال بعض المتأخرين مضغ الطعام فيه فوائد منها الترسل في الاكل والتمهل فيه
وهو المحمود ومنها توجيه حلاوة الطعام وقد لا يدركه ولهذا قيل اضرب
الجبين بالجبين تحظى بلذة العينين والمراد بالجبين صفحة الاسنان وفوق
واسفل ومنها به يكون اسهل في الدخول والخروج من المعدة ويعين المعدة
في طبخه **قال عليه السلام** المعدة بيت الداء والحمية رأس
الدواء واصل كل داء البردة ثم قال وغسل الفم من البرد وتنظيف الفم
بعد الطعام مطلوب كان في تنظيفه من الطعام حفظ في صحته وحسن
اداب مع الحو المجاورين مع الناس والمعطنة الكرام الكاتبين فانهم
يتاذون من الرائحة الكريهة كما يتاذى به الناس وترك التنظيف
يودي الى نتونة الفم وعفونته ومرض اللثة وقد جرب ذلك اعني
من تعاهده بالتنظيف من كل ماكول لم يتعلق به رائحة كريهة
من اهله تولد عنه وما يوجد من الجد بعض الافواه في الغالب من عدم
تعاهدهم بالتنظيف ويودي الغير بتلك الرائحة من الطعام ان اكل مشتاقا
واما اليد فلا يغسلها الا اذا كان فيه غمر وقد نشر **صلى الله**
**عليه وسلم** لبنا فمضمض فاه وقال ان فيه دسما وان لم يكن الطعام

قد لم يذكر عليه غسلا فيه منه وكان عمر رضي الله عنه اذا اكل
ما لا دسم فيه مسح يديه بباطن قدمه انتهى **فصل**
فيما يترتب من اداب بسبب الاجتماع والمشاركة في الاكل قال في الا
حياء منها ما لا يبتدئ بالطعام ومعه من يستحق التقديم لكبر سن
او زيادة فضل الا ان يكون هو المتبوع والمقتدى به فحينئذ ينبغي ان لا
يطول عليهم الانتظار اذا اشتهوا الاكل واجتمعوا له **ومنها**
لا يسكتوا عن الطعام فان ذلك من سيرة العجم ولكن يتكلمون بالمع
روف ويتحدثون بحكايات الصالحين في الاطعمة وغيرها **ومنها**
ان يرفق بصاحبه في القصعة ولا يقصد ان ياكل زيادة على ما ياكله
صاحبه فان ذلك حرام ان لم يكن موافقا لرضى صاحبه مهما كان الطعام
مشتركا ولا ياكل فيرتبج بعضه الا اذا اجعلوا ذلك واستاذنهم قال
ابو الوليد ابن رشد في جامع البيان لا يجوز لمن اكل من يلزمه ان يتادب
في اكله معهم ان يغرف دونهم وانما يجوز لمن ذلك مع اهله وولده اذ لا يلزمه
ان يتادب في اكله معهم ويلزم اهله وولده ان يتادبوا معه فيه **و**
**قد سئل مالك رضي الله عنه** عن الرجل ياكل في بيته
مع اهله وولده وياكل معهم فيما يسقط ونثيبنا واذا الحم ويقر ابديهم قال لا باس.

[illegible]

وقيل عن القوم ياكلون في مثل الجرير فيتناول بعضهم من يد بعض
وبعضهم يتوسع لبعض فقال لا خير في الا وليس هذا داخلا في النهي
عنه انما قال ابو الوليد ابن رشد اما هذا ما يعلد صلى الله عليه
في نهيه عمر ابن ابي سلمة حين قال سم الله وكل مما يليك وكل الكلام الى قفا بلزم
ان يتادب كل واحد منهم في اكله مع صاحبه اذا اجتمعوا في الاكل فيأكل
مما يليه قال ابن رشد هذا في الطعام الذي صفته واحدة لا تختلف اغراض
الاكلين فيه كالثريد واللحم ونحوه واما الطعام الذي تختلف فيه اغراض
الاكلين فلا باس ان يتناول بعضهم ما يعجبه منه وان كان بين يدي غيره وقد جاء
في ذلك السنة كما روي عن عبد الله ابن عكراش قال كنت اكل مع
النبي صلى الله عليه وسلم من الثريد والودك والنبي صلى الله
عليه وسلم ياكل مما بين يديه وجعلت انا اخبط في نواحيها فقبض
رسول الله صلى الله عليه وسلم على يدي اليمنى وقال كل
من موضع واحد فانه طعام واحد ثم اتينا بطبق فيه الوان تمر فطاف
يده صلى الله عليه وسلم فقال في حافاته ثم قال الاكراش حيث شئت اه
قال الغزالي رحمه الله واما الطعام بالاكل ممنوع قال
الحسن ابن علي الطعام اهون من ان يحلف ومنها

١٧

ولا يعوج رفيقه الى ان يقول له كل قال بعض الادباء احسن الاكلين اكلا
من لا يحوج صاحبه ان يتفقده في الاكل وحمل عن اخيه مؤونة القول
ولا ينبغي ان يدع شيئا مما يشتهيه لاجل نظر الغير اليه بل يجري
على العادة ولا ينقص عادته في الوحدة وليعود نفسه الانسان
حسن الادب في الوحدة حتى لا يحتاج الى التصنع عند الاجتماع نعم لو قلل عن
اكله ايثارا لاخوانه ونظرا لهم عند الحاجة الى ذلك فهو حسن وان زاد
في الاكل على نية المساعدة وتحريك نشاط القوم فلا باس به وروي
ان هارون الرشيد دعا ابا معاوية الضرير فصب الرشيد على يده في
الطست فلما فرغ قال يا ابا معاوية اتدري من صب على يدك قال لا
قال صبه امير المؤمنين فقال يا امير المؤمنين انما اكرمت العلم واجللته اكرمك
الله واجلك كما اكرمت العلم واهله ولا باس ان يجتمعوا على غسل الايدي
في الطست في حالة واحدة فهو اقرب الى التواضع وابعد عن الانتظار
اذ في الطست نسخة واداب ان يتقدم فيه المتبوع وان يفعل الخادم ذلك للغير
وان يدار يمينه وان يجتمع فيه جماعة وان يجمع الماء فيه وان يكون
الخادم قائما وان يمج الماء فيه وان يسلم يده ويرفق حتى لا يرش على
الفراش ولا على اصحابه وليصب صاحب المنزل الماء بنفسه على يد ضيفه

وفي المدخل وينبغي له ان يحتقر عمل الرياء في الاكل لان من راى
في اكله لا يؤمن عليه ان يرائي في عمله وقد حكي عن بعضهم
ان اصحابه اشتووا مع شخص يبني بيده دارا وهو ساكت لا يرد
جوابا فسالوه عن سبب سكوته فقال رايته يرائي في اكله ومن
رايا في اكله لا يؤمن عليه ان يرائي في عمله انتهى

وفي المدخل وينبغي ان يبدا بالغسل [illegible]

[illegible]

هكذا فعل الا بالشافعي في اخر افره وله عليه وقال لا بن علة ما رايت فيمن
يخرمه الضيفان ومنها ان لا ينظر الى الطعام ولا الى رفقائه
فيستحيون بل يغض بصره ويشتغل بنفسه ولا يمسك قبل اخوانه اذا كانوا
يحتشمون الاكل بل يمد اليد ويقبضها ويتناول قليلا ليستوفوا
وان امتنع بسبب فليعتذر اليهم دفعا للخجلة عنهم ومنها
ان لا يفعل ما يستقذره به غيره ولا ينفض يده في القصعة ولا يقدم اليها راسه
عند وضع اللقمة في فيه واذا اخرج شيئا من فيه صرف وجهه عن الطعام
واخذه بيساره واللقمة التي اكل منها لا يغمس بقيتها في المرقة ولا يتكلم
بما يذكر المستقذرات

فصل في اداب تقديم الطعام الى الاخوان

ان الاخوان ان يكثر فيه فضل كثير قال جعفر ابن محمد اذا قعدتم مع الاخوان على المائدة فاطيلوا الجلوس
فانها ساعة لا تحسب عليكم من اعماركم وقال الحسن كل نفقة ينفقها
الرجل على نفسه وابويه فمن دونهم يحاسب عليها الا نفقة الرجل على اخوانه
في الطعام فان الله يستحيي ان يساله عن ذلك وفي الخبر
لا تزال الملائكة تصلي على احدكم ما دامت مائدته موضوعة حتى ترفع
وروي عن بعض العلماء كان يقدم الى اخوانه طعاما كثيرا لا يقدرون

في المدخل ولا ينبغي في الطعام ولا في الشراب لاحد الاكل منه عنه مع انه لا يعلم ان يخرج شيء من فيه فيكون كطعام فيه وهو مستقذر وفيه امتهان له وكذا لا يتناول اللقمة بشماله لما ورد ان الشيطان يأكل بشماله والمؤمنون بخلاف ذلك وينبغي له ان يأكل بثلاث اصابع من يده اليمنى ومن السنة ... فيما يأكل بالخمسة منهي عنه ... السلف الماضين رضي الله عنهم انتهى ... الله عنهم ... ١هـ

عن اكل جميعه لما كان يقول ابا ما لنا نرى فيه وفي الخبر تلافة لا
يحاسب عليها العبد اكلة السحور وما افطر عليه وما اكل مع الاخوان
وقال علي لان اجمع اخواني على صاع من طعام احب الي من عتق
رقبة وكان الصحابة رضي الله عنهم يقولون الاجتماع على الطعام من مكارم الا
خلاق وقال عليه السلام اذا اتاكم الزائر فاكرموه وقال عليه السلام
في الجنة غرف يرى باطنها من ظاهرها وظاهرها من باطنها هي لمن الان الكلا
م واطعم الطعام وصلى بالليل والناس نيام وقال عليه السلام من اطعم
اخاه حتى يشبعه وسقاه حتى يرويه بعده الله من النار سبع خنادق
من احصه فمن مسيرة خمس مائة عام واما اداب الاخوان ان
لا يقصد قوما متربصا لوقت طعامهم فيدخل عليهم وقت الاكل وان ذلك
من المفاجاة وقد نهي عنها وقال الغزالي وهو الداخل الى الموقف
وان اتفق ان صادفهم لا يأكل ما لم يؤذن له فان قالوا له كل فينظر
فان علم انهم يقولون ذلك عن محبة ورغبة في مساعدته فليساعد وان كانوا يقولون
حياء منه فلا ينبغي ان ياكل بل ينبغي ان يتعلل وكان لعون ابن عبد الله
ثلاث مائة وستين صديقا يدور عليهم في السنة وآخر كانوا يدورون عليهم
في الشهر وان لم يحصل ذلك الا وكان والشفا بصدافته ... لما

١٨

بعرجنيه اذا اكل الصعاسه مبله ان ياكل بغير اذ نه اذا الراد وقد اذن الرضى و رجل
يعرج بالاذن ويعلم هو غير راض باكل الطعامه مكروه وكان عمر
ابن واسع واصحابه يدخلون منزل الحسن فياكلون ما يجدون من غير اذن وربما
يدخل عليهم الحسن فيرى ذلك فيسر ويقول هكذا كنا وجاء
قوم الى منزل سفيان فلم يجدوه فتحوا الباب وانزلوا الشفرة وجعلوا ياكلون
فدخل الثوري فجعل يقول ذكرتموني اخلاق السلف وزار قوم بعض التابعين
فلم يكن عنده ما يقدمه اليهم والطعام في الوقت فاتى الى منزل بعض
اخوانه فلم يجده ففتح الباب ودخل فنظر الى قدر طبخها والخبز خبزه فجعل
ذلك الى اصحابه فجاء فاخبر فلقيه فقال له حسنا ما صنعت فان عادوا
فعد وقيل للحسن بن الصديق في قوله تعلى او صديقكم قال من استروحت
اليه النفس واطمأن اليه القلب واما اداب التقديم فيترك التكلف
اولا وتقديم ما يحضره فان لم يحضر شيء ولم يملك فلا يستقرض
لاجل ذلك فيشوش على نفسه وقال بعض السلف في تفسير التكلف
ان تطعم اخاك ما لم تطعمه انت وكان الفضيل يقول انما تقاطع فيه
لتكلف يدعو احدهم اخاه فيتكلف له فيقطعه عن الرجوع اليه ومن
التكلف يقدم جميع ما عنده فيجحف بعياله ويوذي قلوبهم وروي ان عليا

وفي المدخل وينبغي له ان يعرض ما اشتهى من الطعام من غير ان يجمع باكله وان كان الطعام الذي الضيف له حظ واخر بغير حكم اهل البيت اذا ان اهل البيت يشتهي الا ياكلوا منه لولا غير ايثار لحظ الضيوف فيعد ما يقدمون ولانه قد تكون شهوة بعض الضيوف لون واخر شهوته في اخر فاذا كانت الالوان بهذا الغرض فهو صحيح وله في ذلك الاجر بل الثواب لما في ذلك ادخال السرور على الجميع وفي ادخال السرور على المسلمين ما قد علم وينبغي ان يروح عليهم صاحب المنزل الى ان يفرغ طعامه وكذلك لا ينتشر ولا يبعد الى الطعام لانه من زي الاعاجم ولم تقدم ما فيه من الكراهة وينبغي له الا يخلي اصحابه من الحلو وان قل بل يعود الكل من الوان الطعام حلو الصحيح لونا واحدا من الحلو بعده كان اولى من غير الوان وليس فيه شيء حلو فان جمعه يا حمدا وينبغي له اذا كانت الوان وقع له ان يعلمهم ان يخبرهم بانه قد بقي عنده من الوان لونا وكذا حتى لا يشبعوا من الاول وقد يكون فيهم من لا يعجبه الطعام الثاني لا تنكح فيه فاذا لم يعلم به واتى به وجوه على كراهة من اول فيحمله على شهوته ويحرم نفسه من سروره بالاكل معهم فيكون قد بخس نفسه حظها وكذلك يخبرهم بالحلاوة ان كان ما اخر ما في الطعام وكذا الفاكهة والبطيخ وغير ذلك وينبغي ان كانت الالوان ان يقدم خفيفها قبل ثقيلها فاذا فرغ من اكل الفاكهة ما سقط من اللباب وينبغي اذا اخرج من راحة الطعام فلا يتشوق من غابه وينبغي له ان يفرح لهم الخبز قبل الاداء ثم يبادر بالاداء بحوه وينبغي له ان تكون نفسه غير متطلعة لشيء يبقى بعد الاضياف لانه ليس من شيم الناس وينبغي الا يجعل طعاما للحاضر بين السبر عنده لانه قد يدخل التشويش عليهم وينبغي له ان كان عنده الخبز بالدعوة ان يجمع ويحضر ايضا او يفضل وذلك بقدر حال فاذا حضر الجميع ولم تبقى عنده الخبز ولا نظر اليه فيبلغ اد

14 دعاء بعضهم فقال الدعوات ثلاث خصال لا ندخل من الشوق شيئا ولا ندخر ما
في البيت ولا نجحف بالعيال وقال بعضهم ادخلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
انا نتكلف للضيف ما لبس عندنا وان نقدم اليه ما حضرنا وعن انس ابن مالك
وغيره من الصحابة كانوا يقدمون الكسرة اليابسة وحشف التمر ويقولون
لا ندري ايهما اعظم وزرا الذي يحتقر ما يقدم اليه او الذي يحتقر ما عنده ان يقدمه
وان لا يقترح ويتحكم بشيء بعينه فان خير من رب المنزل ان يعين الطعام فليعين
ايسره وقال اذا عمر زرنا سلمان فقدم الينا خبز شعير وملحا
فقال صاحبه لو كان لنا سعتر فخرج سلمان فرهن مطهرته واخذ سعترا فلما
اكلنا فقال صاحبه الحمد لله الذي قنعنا بما رزقنا فقال سلمان لو قنعت بما رزقت
لم تكن مطهرتي مرهونة فقال صاحب الاحياء هذا اذا علم انه يتعذر على
اخيه ذلك او يكرهه واما ان علم انه يسر باقتراحه ويتيسر له ذلك فلا
يكره له الاقتراح كفعل الشافعي رضي الله عنه بالزعفراني اذ نزل عنده ببغداد اد
كان الزعفراني يكتب رقعة فيسلمها لجاريته بصفة الالوان والطعام من
للشافعي فاخذ الشافعي ذات يوم الرقعة واستلحق فيها لونا اخر
فرجع الزعفراني ذلك اللون فانكره اذ لم يامر به فعاتب الجارية فدفعت
له الرقعة مصلحا وقعت عينه على خطه فرح بذلك واعتق الجارية سرورا

باقتراح الشافعي عليه وقال أبو بكر الكتاني دخلنا على السري
فجعل طعاما يغيب منه في اناء اخر يكلبه في فعلت لم ما هذا تصنع انا
انتن بكله في هم فيضحك وقال هو افضل لك من حجة وقال بعضهم الاكل مع
الفقراء بالايثار ومع الاخوان بالانبساط ومع ابناء الدنيا بالانقباض بالادب
قال في الاحياء ومن الادب ان يشتهي المزور اخاه الزائر ويلتمس
منه الاقتراح مهما كانت نفسه طيبة بذلك اذ فيه ورد عنه صلى الله
عليه وسلم من صادف من اخيه شهوة غفر له وقال عليه السلام
ولذ اخاه بما يشتهي كتب الله له الف الف حسنة ومحا عنه الف الف
سيئة ورفع له الف الف درجة واطعمه الله من ثلاث جنات جنة الفردوس
وجنة عدن وجنة الخلد كما ذكر بعضهم انه عمل ضيافة فدعا بالحمال
الشكر والعقاوير فنزلوا الدجاج والشكر عليه نثر ومحاريب واحزنه كلما
منقوشة وسكر ثم دعا اخوانه فجمعه مما وانتهبوها واوقفه اخ الف
سراج فقيل له لقد اسرفت فقال الدكل ما اوقدته لغير الله فاطفه فاطفى فجهد
الرجل فلم يقدر على اطفاء واحد منها فانقطع ومن الادب ان لا يقول له هل اقدم
طعاما بل ينبغي ان يقدم ان اكل والا رفع من الاداب وفصل
في الاخباء فيما يخص الضيافة والاداب لعقبة الدعوة

وما حسنوا الجنة بالشح وحسن الخلق اخرجه الواحدي التفسير قال ان الكريم قريب من الله قريب
من الجنة قريب من الناس بعيد من النار والبخيل بعيد من الله بعيد من الجنة بعيد من الناس قريب من النار
وفي بعض الاخبار المسود لا يسود ابدا والعاق لوالديه لم يلق رشدا والبخيل لا يا كل ماله الا اعداءه
ونحو ذلك من الحسن والعقوق والبخل هي اكثر احوال الناس اليوم فعل ما نزل اليوم على الغلبة والحسد
والمفقر بارا بوالديه موصوفا بالكرم الا النادر من الناس باكثر الخير والحمد لله لا ينقطع من ذلك الامة المحمدية
الى يوم القيامة فاهل الخير والجود والكرم موجود في كل زمان الا انهم قليلون في زماننا هذا
اسئل الله العظيم بنبيه الكريم ان يجعلنا من عباده الصالحين وان يحشرنا في زمرة سيدنا محمد



اذا كان الاجابة شم الحضور ثم الاكل ثم الانصراف واول الضيافة كانت من
نبينا ابراهيم عليه السلام وكان يسمى ابا الضيفان وكان صلى الله
عليه السلام اذا اراد ان ياكل خرج يلتمس من ياكل معه قال الغزالي
ولصدق نيته في ذلك دامت ضيافته في مشهده الى يومنا هذا فلا تنقضي
ليلة الا وياكل معه جماعة من ثلاثة الى العشرة الى المائة وقال قوام الموضع
انه لم يخل الموضع الى الان عن ضيف وقال انس ابي بيت لا يدخله
ضيف لا تدخله الملائكة [illegible] في فضل الضيافة والاطعام كما
نص وينبغي للداعي ان يدعو الاتقياء دون الفساق لقوله عليه
السلام اكل طعامك الابرار وقوله لا تاكل الا طعام تقي ولا ياكل
طعامك الا تقي وقال عليه السلام شر الطعام طعام الوليمة
يدعى اليها الاغنياء دون الفقراء وينبغي ان لا يهمل اقاربه في ضيافته
فان اهمالهم ايحاش وقطع رحم وكذا الاصدقاء واذا دخل الدار فلا
ينبغي ان يحسن الا ما كبر بل يتواضع ولا يتعجل الدخول الا بامرهم فل
شاء ان لا يستعد اذا فان اشار اليه صاحب المنزل بالجلوس جلس حيث
اشار اليه فلا يتعداه وان اشار اليه بعض الضيفان بالارتفاع الكرامة
له فليتواضع وقال عليه السلام من التواضع لله الرضى بالدون

قال عليه السلام اذا دعي احدكم الى الوليمة فليأتها وقوله في الرواية الاخرى من ساكنا وعرسا
وفي الاخرى ان ابوا الدعوة وفي الاخرى اذا دعي احدكم الى الكراع فليجب وفي الاخرى الطعام وفي الاخرى
العرس واختلفوا فيها عزاها فمن ترك الدعوة فقد عصى الله ورسوله قال يختلف العلماء في وجوب الاجابة في
كانت اذ يضيف الكافر لعله ذلك من ذكرنا الحاكم من جمهورهم لا يجب عزانه لا يجيبا وذهب اهل الظاهر في الدعوة
اذ هو بخط ابن مخلص عن التماثل

وينبغي لصاحب المنزل ان يعرفه عند الدخول القبلة وبيت الماء وموضع
الوضوء كذا فعل مالك بالشافعي رضي الله عنهما ويغسل مالك يده قبل
الطعام وقبل القوم وقال الغسل قبل الطعام لرب البيت أولى لانه يدعوا
الناس الى كرامته وبعد الفراغ فليتأخر وإذا دخل فلا يمكث الا قدر
ما اذن بلسانه والنوب والتكرر بشر الديباج واستعمال اواني الفضة
والذهب والتصوير على الحيطان وسماع الملاهي والمزامير وحضور النساء
المكشوفات الوجوه وغير ذلك من المحرمات واما احضار الطعام فانه
ينبغي تعجيله قال حاتم الاصم العجلة من الشيطان الا في خمسة فانها
من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم اطعام الطعام وتجهيز
الميت وتزويج البكر اذا بلغت وقضاء الدين اذا وجب والتوبة من الذنوب
واما ترتيبه فينبغي تقديم الفاكهة ان كانت فقد قيل ما يقدم بعد الفاكهة
اللحم والثريد قال عليه السلام فضل عائشة على النساء كفضل الثريد
على سائر الطعام فان اطعم بعد حلاوات فقد جمع الطيبات وقد دل
على حصول الاكرام باللحم قوله تعالى فجاء بعجل حنيذ اي محنوذ وهو المشوي
نضجه وهو احد معنى الاكرام اعني تقديم اللحم وقال بعضهم اذا كان
خبزا نقيا وماء باردا وخلا حامضا فهو كفاية وقال بعضهم

قال صلى الله عليه وسلم تفكهوا بالبطيخ ...

وفي المدخل واستحب بعضهم ان يجمع على المائدة ... قال بعض الناس ... او كما قال انتهى

الحلاوة بعد الطعام خير من كثرة الالوان ويقال ان الملائكة تحضر المائدة التي عليها
بقل فذلك ايضا مستحب لما فيه من التبرك بالحضرة وفي الخبر ان الملائكة
التي نزلت على بني اسرائيل كان عليها كل البقول الا الكراث وقدم بعضهم طعاما
للضيفان وكان فيه التنسي وكان صوفيا مزاحا فرق القوم الجمل كل ممزق فلما
رآه صاحب المنزل الذي يقال له غلام ارجع للصبيان منه ووقع فيقعه فيتبعه الت
التنسي فقيل له ان يقال اكل مع الصبيان فاستحيا الجل واعير برد الجمل
قال الغزالي ومن هذا العرف يرفع صاحب المائدة قبل القوم لانهم يستحيون بل
يكون اخرهم اكلا وكان بعض الكرام يطعمهم الالوان ويتركهم يستوفون
فاذا قاربوا الفراغ جثا على ركبتيه ومد يده الى الطعام واكل وقال بسم الله سا
عدوني بارك الله عليكم فكان السلف يستحبون ذلك منه وكان
السلف يكرهون طعام المباهات وكان لا يرفع بين يدي رسول الله صلى
الله عليه وسلم فضلة طعام قط لانهم كانوا لا يقدمون الا قدر
الحاجة وينبغي ان يعزل نصيب اهل البيت حتى لا تكون اعينهم طامحة الى
شيء منه فلعله لا يرجع فتضيق صدورهم وتطلق في الضيفان الالسنة وما
يبقى فليس للضيفان اخذه الا اذا صرح صاحب المنزل بالاخذ الذي يغلب رضاه
واما الخروج فمن ادابه ان يخرج مع الضيف الى باب الدار فهو سنة وذلك من

في المائدة

ع

الخروج مع الضيف

وقال عليه السلام من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه وقال
عليه الصلاة والسلام ومن سنة الضيف أن يشيع إلى باب الدار ولا يخرج إلا برضى صاحب المنزل
وإذنه ويترك قلبه في قدر الإقامة ولا ينبغي أن يزيد على ثلاثة أيام ثم لوالج
رب المنزل عن طيب نفس فلا بأس ويقول في دعائه لهم اللهم بارك لهم
فيما رزقتهم واغفر لهم وارحمهم رواه مالك والترمذي والنسائي وكان صلى الله
عليه وسلم إذا رفعت المائدة قال الحمد لله كثيرا طيبا مباركا فيه غير مكفور
ولا مودع ولا مستغنى عنه رواه الجماعة إلا مسلما خاتمة لباب
الأكل فيما ينفع من الأكل والشرب وما يضر فأما ما يضر من الأكل وينفع
منه فالإكثار منه دون الحاجة لأنه أحد الضروب الثلاثة التي ذكرها صاحب
الشفاء قال ضرب من الغذاء قلته وضرب من الغذاء كثرته وضرب تختلف الأحوال
فيه فأما ما فيه المدح في قلته والكمال في يسيره اتفاقا وعلى كل حال
عادة وشرعا بغذاء الغذاء والنوم ولم تزل العرب والحكماء تتمادح بقلتهما وتذم
بكثرتهما والشاهد على هذا ما يعلم ضرورة ويوجد مشاهدة ويعلم منقولا من
كلام الأمم المتقدمة والحكماء السالفين وأشعار العرب وأخبارها وصحيح
الحديث وآثار من سلف وخلف مما لا يحتاج إلى الاستشهاد عليه اختصارا واكتفى
بل الحد استشهادا قوله صلى الله عليه وسلم كأنه أوتي جوامع الكلم

ابوابن

وهو أيضا الحكيم ما ملأ ابن آدم وعاء شرا من بطنه حسب ابن آدم أكيلات يقمن صلبه
فإن كان لا محالة فثلث لطعامه وثلث لشرابه وثلث لنفسه انتهى قلت
ذكر القاضي أن بعض علماء أهل الكتاب أورد على بعض علماء الإسلام سؤالا فقال
ما بال نبيكم أتى يعلم الأديان دون علم الأبدان وكلاهما علمان بل لا قوام لعلم
الأديان إلا بالصحة على الأبدان فأجاب أنه أتى به في كلمتين أحدهما هنا ها
عربية قوله تعالى كلوا واشربوا ولا تسرفوا والثانية قوله صلى الله عليه وسلم المعدة
المعدة بيت الداء الحمية فقال والله ما ترك نبيكم لجالينوس كلاما في الطب
وبين الفضيلة في قلة الأكل من كل يوم كرموا أبروا وأمانتا الإكثار قال صاحب
الإحياء منها صفاء القلب وإنفاذ القريحة ونفاذ البصيرة بخلاف الشبع فإنه
يورث البلادة ويعمي القلب ويكثر البخار في الدماغ كشبه السكر حتى يحتوي على
معادن الفكر قال في الشفاء وكان كثرة الأكل دليل على النهم والحرص والشره
وغلبة الشهوة مسبب لمضار الدنيا والآخرة جالب لأدواء الجسد وقال
أبو حامد بن الصبي إذا أكثر أكله بطل حفظه وفسد ذهنه ومنها صفاء
القلب ورقته للذة بعد المناجاة وقال أبو سليمان إذا جاع الإنسان و
عطش صفى القلب ورق وإذا شبع عمي ونار قلت فإذا الأكل من طلب عبا ده
الله بالشبع وكثرة الأكل فقد طلب الشيء من غير بابه ورمى في غير مرمى ودونه اجله

ومن اجله ادوني علينا فنسئل الله ان يجبر كسر قلوبنا ويعيننا على مجاهدة انفسنا و
منها ذهاب انكسار ونور الفؤاد وزوال البطر والعجب والاشر الذي هو مبدا كل طغيان ومنها انه لا ينسى بلاء
الله وعذابه ولا ينسى اهل البلاء فان الشبعان ينسى الجائع ومنها كسر شهوات
المعاصي كلها والاستيلاء على النفس وهي اكبر العوائد ومنها دفع النوم ودوام
السهر فان من شبع شرب كثيرا ومن كثر شربه كثر نومه قال بعض الشيوخ معاشر
المريدين لا تاكلوا كثيرا فتشربوا كثيرا وترقدوا كثيرا وتخسروا كثيرا واجمع
راي سبعين صديقا على ان كثرة النوم من كثرة الشرب وكثرة النوم ضياع للعمر ومنها
تيسير المواظبة على العبادة فان كثرة الاكل تشغل عنها في تحصيل الماكل واعداده
والاكل ومنها صحة البدن ودفع الامراض فان سببها كثرة الاكل وبالجوع
ما يرفع ذلك عنه ولقد حكي عن هارون الرشيد انه جمع اربعة اطباء
هنديا ورومبا وعراقيا وسواديا فقال ليصف كل منكم دواء لا داء معه فقال الهندي
دواء هليلج الاسود وقال الرومي حب الرشاد الابيض وقال العراقي هو الماء
الحار وقال السوادي وهو اعلمهم الكل داء فقالوا ما عندك فقال الدواء الذي لا داء
معه ان لا تاكل الطعام حتى تشتهيه وان ترفع يدك وانت تشتهيه
فقالوا صدق وذكر لبعض الفلاسفة من اطباء اهل الكتاب قوله صلى الله
عليه وسلم ثلث للطعام وثلث للماء وثلث للنفس فتعجب منه فقال ما سمعت
كلاما

كلاما في قلة الاكل احكم من هذا وانه لكلام حكيم ومنها خفة المؤونة فان من تعود قلة
الطعام كفاه من المال قدر يسير ومن تعود الشبع صار بطنه غريما ملازما له ومنها
انه يتمكن من الايثار والتصدق بما فضل من الاطعمة على اليتامى والمساكين انتهى
واما ما يحمد من الماكل ويتبع مما قال الحجاج لبعض الاطباء صف لي صفة لا اتعد اها
فقال لا تاكل الا فتيا ولا تاكل الطعام المطبوخ حتى ينعم نضجه ولا تاكل من
الفواكه الا نضيجه ولا تاكل طعاما الا اجدت مضغه وكلما اجبت من الطعام
ولا تشرب عليه واذا شربت فلا تاكل عليه شيئا ولا تحبس الغائط والبول
واذا اكلت بالنهار فنم واذا اكلت بالليل فامش قبل ان تنام ولو مائة
خطوة ولا تنكح من النساء الا فتيات ولا تشرب دواء الا من علة وحبس البول
يفسد الجسد كما يفسد النهر ما حوله اذا سد مجراه ومن اكل كل يوم مرة
اخرى وعشي بحمية من زبيب احمر لم يراع جسده شيئا مما يكرهه والجمع
بين اللبن والنبيذ يعلم العرب ومن اراد البقاء فليباكر الغداء وليقل
غشيان النساء وقال بعض الحكماء كل صغار المعز ولباب البر والبس الكتان
والحمية في الصيف كما في الشتاء بالمريض وقال الشافعي اربع تقوي
البدن اكل اللحم وشم الطيب وكثرة الغسل من غير جماع ولبس الكتان
واربع تضعف البدن كثرة الجماع وكثرة الهم وكثرة شرب الماء على الريق

فائدة قال صلى الله عليه وسلم ثلاث لا ترد الوسائد والدهن واللبن وقال صلى الله عليه وسلم اذا اعطي احدكم
الريحان فلا يرده فانه خرج من الجنة وقال صلى الله عليه وسلم لا ترد [illegible] على احد [illegible] عليه الى
الطيب تقول اللهم [illegible]
فلا يرده فانه خفيف المحمل طيب الريح قال القاضي [illegible]
[illegible] الريح [illegible]
عليكم الطيب فلا يرده [illegible]
[illegible] الشمائل [illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يرد الطيب [illegible]
[illegible] النفس الخ

م

وفي [illegible] [illegible]
[illegible]

٢٣

واكل الحامض واربع تقوي البصر الجلوس تجاه القبلة والكحل عند النوم والنظر
الى الخضرة وتنظيف الملبس واربع تضعف البصر النظر الى القذر والمصلوب والى فرج
المرأة والقعود في استدبار القبلة واربع تزيد في الجماع اكل العصافير واكل [illegible]
طريفل الاكبر واكل الفستق واكل الجرجير وللنوم اربع حالات نوم على القفا نوم
الانبياء عليهم الصلاة والسلام ونوم على اليمين نوم العلماء والعباد
وعلى الشمال نوم الملوك ليكثر نومهم ونوم على الوجه وهو نوم الشياطين واربع
تزيد في العقل ترك الفضول من الكلام والسواك ومجالسة الصالحين
والعلماء واربع هن من العبادة لا تخطو خطوة الا على وضوء وكثرة السجود
ولزوم المساجد وكثرة قراءة القرآن وقال ايضا عجبت لمن يدخل الحمام
على الريق ثم يؤخر الاكل بعد الخروج كيف لا يموت وعجبت لمن احتجم ثم بادر
الاكل كيف لا يموت وقال [illegible] اشياء انفع للوباء [illegible] النعنع بدهن
بنفسج [illegible] وما لم [illegible] جمعه **فصل في آداب**
**الشرب** ان يأخذ الكوز بيده اليمنى ويقول بسم الله
ويشرب مصا لا عبا **وقال عليه السلام** مصوا الماء مصا
ولا تعبوه عبا فان الكباد من العب ولا تشرب قائما ولا مضطجعا فقد
نهى **عليه السلام** عن الشرب قائما و[illegible] ان يسفل الكوز حتى لا يقع

عليه وينكس الكوز قبل الشرب ولا يتنفس في الكوز بل ينحيه عن فيه ثم
يحمد الله ويبدأ بالتسمية **وقال عليه السلام** بعد الشرب الحمد لله الذي
جعله عذبا فراتا ولم يجعله ملحا اجاجا ويناول من على اليمين الشرب ولا
تنفس فيه **قال** [illegible] اذا شرب في النفس الاول يسمي ويحمد اذا
[illegible] الثاني والثالث ويقول العون به على طاعة الله وان [illegible] الماء
[illegible] ما يبقى في جوفه [illegible] عنه صلى الله عليه وسلم وزاد غيره وان لا يشرب
[illegible] ولا من العروة [illegible] المنهي عنها وان [illegible] ماء [illegible]
في اثناء الطعام فان شرب فثلاث جرع **فصل في اللباس** في جامع
الرخيني حاكيا عن صاحب الغرمات ان اللباس ينقسم الى خمسة اقسام
واجب ومندوب ومحظور ومكروه ومباح وعام وخاص ولحق الله ولحق
اللابس فالواجب لحق الله تعالى ليستر العورة عن اعين الادميين وهو
عام في جميع الرجال والنساء والواجب لحق اللابس ما يقي الحر والبرد ويدفع
الضرر الجسم صونا للنفس وهو للرجال والنساء والمندوب لحق الله
تعالى كالرداء للامام للخروج المتعين للصلاة لقوله تعالى خذوا زينتكم عند كل
مسجد والثياب الحسنة للجمعة والعيد والمندوب لحق اللابس ما يبرد
به ويتجمل من غير سرف لقوله عليه السلام للغرض في الثوب الجديد وليس

فائدة المدخل قال صلى الله عليه وسلم لعمر نزع الثوبين الخلقين ولبس الثوبين الجديدين البس جديدا ... الله عنقك قال في سبيل الله قال ... عنقك في سبيل الله اهـ

الثوبين الجديدين ما له ضرب الله عنقه أليس هذا خيرا له وقال عمر إني لأحب
أن أنظر إلى القارئ أبيض الثياب وقال رضي الله عنه إذا وسع الله عليكم فأوسعوا
على أنفسكم وهو عام في الرجال والنساء قال الباجي في المنتقى في هذا الحديث
المبالغة على التجمل بالملبس والزجر عن تركه وانظر ما يلبس في الرأس
العمائم وهي تيجان العرب قال مالك العمامة والاحتباء والانتعال
من عمل العرب ولم أدرك أحدا من أهل الفضل في إلا وهم يعتمون ولقد أدركت في حلقة
ربيعة إحدى وثلاثين رجلا معتما وأنا منهم وكره مالك الاقتعاط وهو أن
يعتم ولا يجعل تحت ذقنه منها شيئا وبين كتفيه قال مالك لم أدرك
أحدا يرسلها بين كتفيه إلا ما فعله ابن الزبير وقال الباجي يجوز الأمران
وإن كان أحدهما أكثر وفي العتبية سئل مالك هل كانت القلانس على عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كانت لخالد بن الوليد قلنسوة وقول عمر
يحتمل أن يريد أبيض الثياب على بابه لقوله عليه السلام خير لباسكم البياض ويحتمل
أن يريد به نقاوة الثياب وسلامتها من الوسخ والدنس الذي يغير ألوان الثياب
ويغير بياضها لأن نقاوتها وسلامتها من حسن الزي ودليل على توقي لابسه
والمحافظة على طهارته قال الباجي استحسن عمر لأهل
العلم والصلاح حسن الزي والتجمل بالثياب لأن ذلك مشروع وقد روى

ابن مسعود

فائدة في الأبيض ... وأما البياض فعد من العلامة ... في تذكرته قال قرأت على بعض الأشياخ عن ابن عباس في قوله تعالى صبغة الله ومن أحسن من الله صبغة قال البياض وروى ابن إسماعيل ... قال حدثنا وكيع ابن الجراح عن ... يرويه عن عائشة رضي الله عنها قالت البياض نصف الحسن وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله خلق الجنة بيضاء وإن أحب الزي إلى الله البياض فليلبسه أحياؤكم وكفنوا فيه موتاكم ... وقيل اللون الأسود لا يحبه ... ولبس النعال السود يورث الغم ... في القلب انتهى

ابن مسعود إن الله جميل يحب الجمال وسئل مالك عن قوله تعالى ولا تنس نصيبك
من الدنيا وأحسن كما أحسن الله إليك قال أن تعيش وتأكل وتشرب غير مضيق
عليك والقول البالغ في اللباس ما قاله أبو الفضل عياض في الشفاء المباهاة
بالملابس والتزين بها ليست من خصال الشرف والجلالة وهي من سمات النساء
والمحمود منها نقاوة الثوب والتوسط في جنسه وكونه لبس مثله غير مسقط
لمروءة جنسه مما لا يؤدي إلى الشهرة في الطرفين وقد ذم الشرع ذلك وقال
الباجي العالم من يجتمع إليه الناس ويردون عليه فيشرع له التجمل دون
أن يخرج عن عادة مثله وأما المكروه فيخالف زي العرب ويشبه زي العجم
كالتعمم بغير حنك وكذا الذؤابة لأنها صفة عمائم قوم لوط وتشبه عمة الشيطان
وقد سئل مالك عن الصلاة بغير حنك فقال لا بأس به وفي التلقين من المكروه
التلثم وسئل مالك عن لباس الصوف الغليظ فقال لا خير في الشهرة ولا
يلبسه تارة ويتركه أخرى مع الغرامي وقال في الشفاء كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يلبس ما وجده فيلبس في الغالب الشملة والكساء
الخشن والبرد الغليظ ويقسم على من حضره أقبية الديباج المخوصة با
لذهب ورفع لمن لم يحضره منه وفي جامع الذخيرة كره مالك للصبيان
لبس الذهب ونحوه في جامع المنتقى قال الباجي يحتمل أن يكون الكراهة

لم يلبسهم اياه لانه جنس من يحرم عليه ولم تبلغ به حد التحريم لانهم لبسوا
مكلفين ويحتمل ان يكون ذلك لانهم مامورون على وجه الندب ومنهيون
على وجه الكراهة انتهى وقال القرافي عن ابن يونس قال مالك لا باس بالتقنع
بالثوب لحر او برد ولغيره فلا ورات سكينة او فاطمة بنت الحسين بعض
ولدها متقنع راسه فقالت له اكشف عن راسك فان القناع ريبة بالليل ومذلة
له بالنهار ونهى عمر النساء عن لبس الغلائل وقال ابن بكير يشف بهو
يصف فيه قال مالك ابتداء المساجد على نيابه بالمنطقة قال لا باس به
والمباح من اللباس ثياب الكتان والقطن والصوف غير الشرف وهو عام
واما المحرم فكثياب الحرير والتختم بالذهب للرجال خاصة ويباح التختم
بالفضة لهم معا قال في الذخيرة والجمهور التختم في الشمال لان التناول
باليمين فيجعله في الشمال واختار بعضهم اليمين وقال بعضهم نهاني رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان اتختم في الوسطى والسبابة فلذلك التزمه على كراهة
التختم فيهما قال ولبس كذلك لان ذلك من باب تشبه الرجال بالنساء
في التختم في الاصابع كلها قال ونقش اسم الله تعالى في الخاتم منقوع
لانه كان نقش خاتم مالك حسبي الله ونعم الوكيل فسئل مالك ايجعل
فصه للكف فقال لا قال في المقدمات ويستحب في الانتقال ابتداء باليمين

في اللبس وباليسار في الخلع وهي قاعدة البداية في كل كمال باليمين وفي كل نقص با
ليسار بالشمال والنقص في الخلع لانه تعرية وكذلك تقديم اليمين في الخروج
من الخلاء دون دخوله وفي دخول المسجد دون خروجه وعلى هذا فقس والمشي
في نعل واحدة وكذلك الوقوف منهي عنه الا ان يكون خفيفا بخلاف ان
يشتغل بلبس الاخرى ويلبسهما جميعا او يخلعهما جميعا ان انقطع قبل
تنعله اختلف في اباحة وقوفه في نعل حتى يصلح الاخرى ومشيه
فيها حتى يصلح الاخرى وقال سنن الجوار منهي عنه ان تستر الجدار ثياب
الكعبة ومن المحرم من اللباس الزائد الذي يخرج به صاحبه الى الخيلاء والكبر وهذا
عام في الرجال والنساء وكذلك تشبه النساء بالرجال والرجال بالنساء
في اللبس والتختم وغير ذلك فصاحبه ملعون كالمخانيث ونحوهم وعن مالك
لا يعجبني اكتحال الرجال بالاثمد وما كان من عمل النساء وما سمعت فيه شيئا
لان فيه زينة تشبه حال النساء وفي المقدمات ومن المحرم المختلف فيه حرام
والجلوس على بسط الحرير واتفاق ... الحرير ويجوز ذلك للنساء
خص بعض العلماء في الجلوس على بسط الحرير واتفاق ... وقال عبد الملك
ولا يراه لباسا واما الستور التي توضع في البيوت معلقة فلا باس بها لا
لها لباس الحيطان وهي غير ملتفة قال ... اضافة ... والحرير للثياب

وان قل وقيل يجوز اتخاذ الطرف واللبنة منه ولم يجز مالك في الثوب الا الخيط
الرقيق قال ولا باس ان يخاط الثوب بالحرير قال ابن حبيب ولا يستعمل ما عمل
بالحرير من حشو او رقم به قال القاضي ابو الوليد يريد اذا كان كثيرا فرع و
يحرم على الرجال ان يجاوز بثوبه الى الكعبين ويستحب ان يكون في انصاف
الساق او ما فوق الكعبين وفي الصحيح ازرة المؤمن الى انصاف الساق فما
زاد فالى الكعبين فما زاد ففي النار قال الباجي في جامع المنتقى في معنى
الحديث يريد والله اعلم انه لابسه يوصل الى النار ثم قال واللباس على
ثلاثة اقسام فمستحب الى انصاف الساق والمباح ان يكون الى الكعبين
والمحظور ما زاد على الكعبين وبالجملة يكره فضل الثوب على المعتاد من الطول
والسعة مما لا منفعة فيه قال ابن القاسم اكره للرجال سعة الثوب في نفسه
واكره طوله عليه قال ابو الوليد الباجي يريد والله اعلم الزائد على الطول
المباح والزائد على السعة التي يحتاج اليها لبس الثوب لبقاء الثوب وحفظه
لان الضيق يسرع تخريقه انتهى وفي الموطأ الذي يجر ثوبه
خيلاء لا ينظر الله اليه يوم القيمة قال الباجي قوله خيلاء اي كبرا فاما
لوجه لطول ثوب ولا يجد غيره او لعذر من الاعذار فانه لا يتناوله الوعيد وقد
روي ان ابا بكر رضي الله عنه حين سمع هذا الحديث فقال يا رسول الله

ان احد شقي ازاري يسترخي الا ان اتعاهد ذلك منه قال لست ممن يصنعه خيلاء
ولما سمعت ام سلمة ذكر الازار فقالت يا رسول الله والمرأة قال ترخيه شبرا
فقالت ام سلمة اذا ينكشف عنها قال فذراعا لا تزيد عليه قال الباجي وهذا
يقتضي ان نساء العرب لم يكن خفافا ولا جوربا تمر بالبسن ويمشين بغير شيء ، ود
يقتصرن من ستر ارجلهن على ارخاء الذيل فائدة قال صاحب سلاح المؤمن
من لبس ثوبا فقال الحمد لله الذي كساني هذا الثوب ورزقنيه من غير حول مني ولا قوة غفر
له ما تقدم من ذنبه وما تاخر رواه ابو داود وابن ماجه والحاكم في المستدرك
وقال صحيح على شرط البخاري وذكر الحاكم قال بعد الفراغ من الطعام الحمد لله الذي اطعمني
هذا الطعام ورزقنيه من غير حول مني ولا قوة واذا لبس ثوبا جديدا فليقل ما كان
يقول صلى الله عليه وسلم اذا استجد ثوبا سماه باسمه عمامة او قميصا او رداء
اللهم لك الحمد انت كسوتنيه اسالك خيره وخير ما صنع له واعوذ بك من شره وشر
ما صنع له رواه ابو داود والترمذي والنسائي والحاكم وابن حبان في صحيحيهما وقال
الحاكم صحيح على شرط مسلم وقال ايضا الحمد لله الذي كساني ما اواري به عورتي واتجمل به
في حياتي ثم عمد الى الثوب الذي اخلق فتصدق به كان في كنف الله وفي حفظ الله
وفي ستر الله حيا وميتا رواه الترمذي وابن ماجه والحاكم في المستدرك وجماعة من الصحاح

## فصل في فضل النكاح وآدابه

اما فضله فكما قال ابو الفضل عياض بانه

قال صلى الله عليه وسلم حبب الي من دنياكم ثلاث النساء والطيب وجعلت قرة عيني في الصلاة

[illegible]

منفق عليه عادة وشرعا فانه دليل الذكورية وصحتها ولم يزل التفاخر بكثرته عادة معروفة والتمادح به سنة ماضية وهو من اجل الضروب التي يتعلق التمدح بكثرته والتعبير بقصوره عادة وشرعا فاما في الشرع فسنة مأثورة وقد قال عليه السلام افضل هذه الامة اكثرها نساء يشير اليه صلى الله عليه وسلم وقد قال سهل ابن عبد الله تحبب الى سيد المرسلين فكيف نزهد فيهن وقد كان زهاد الصحابة رضوان الله عليهم كثير في الزوجات والسراري كثير النكاح وحكي في ذلك عن الحسن وابن عمر وغيرهما غير شيء وقال صاحب البيان قال مالك كان المغيرة ابن شعبة نكاحا للنساء وكان ربما اجتمع عنده اربع ثم يفارقهن جميعا وكان يقول صاحب المراة الواحدة ان مرضت مرض معها وان حاضت حاض معها وصاحب المراتان تشتعلان قال ابن رشد في هذا وصف ما كان المغيرة عليه ابن شعبة رضي الله عنه مما وهبه الله من القوة على الاستمتاع كان الرجل يوجر في الوطء زوجاته وجواريه ويغتسل من كل واحدة منهن كل ما وطئها فهو يستمتع بالحلال ويوجر باستمتاعه فانه موهبة اعطي وهذه من منه قلت وما ذكره ابن رشد انه يوجر في وطيه فلا خصوصية بالوطء وكذا الاكل ما استمتع به مما هو مباح اذا قارنته النية كان يقصد تحصين وجهه وفرجها وفي اللباس التزين للصلاة وستر العورة وفي الاكل التقوي على خدمة العبادة وغير ذلك وقد نص على هذا ابن ابي جمرة والقرافي وغيرهما وكذلك اشار الغزالي في التنقيح قال البيركلي واجب يوجر عليه

[illegible]

ولا محرم يوجر عليه فذكر نحو اذا كان في الفعل والترك معروفا بالنية اجرا وثوابا والا فلا

فال ابو حامد في الاحياء اعلم ان النكاح معين على الدين ومهين للشيطان والتعيير وسبب للتكثير الذي به مباهات سيد المرسلين وان لذة الوقاع لو دامت لكانت افضل واعظم من سائر شهوات الدنيا ومكانها قلت وهي امتنان اعظم نعم الله على عباده التي لا توازيها نعمة ولا يقوم بشكرها سوى الخاص من عباده ولو لم يكن فيها سوى ما يقضي للانسان من وطره وموافقة غرضه لكان كافيا في تمام النعمة وكيف وقد رتب سبحانه بذلك الثواب العظيم حتى ان الصبر ليوجر على وطئه وغسله ولو لولدا على عياله ولقد صدق من قال ما احسن حكم الله اذا وافق الغرض اذا اسعد العبد واعين على القيام بذلك على لسان العلم فما احسن ذلك قال ابو حامد قال الجنيد اني احتاج الى الجماع كما احتاج القوت فالزوجة على التحقيق قوة على طهارة القلب وقال ابن عباس لا يتم نسك الناسك الا بالنكاح وذلك ان من لم ينكح ولو ادمن الصوم واقل الاكل والشرب فان الشيطان يوسوسه حتى يحيل على خطرة من امور الوقاع ما لو صرح به بين يدي احسن الخلق لاستحيا منه والله تعالى مطلع على قلبه والقلب في حق الله تعالى كاللسان في حق الخلق قال ابو حامد وهذه محنة عظيمة فمن يتخلص منها وقال بشر ابن الحارث فضل علي احمد ابن حنبل بثلاث بطلب الحلال لنفسه ولغيره وانا اطلبه لنفسي فقط

[illegible]

وما يتساهل في النكاح والجمع عنه وكأنه نصب للعامة فذكر ذلك لأحمد فقال
وأين مثل بشر فلما مات رئي في النوم فقيل له ما فعل الله بك قال رفعت منازلي
في الجنة وأشرفت بي على مقام الأنبياء عليهم الصلاة والسلام ولم أبلغ منازل المتأهلين
قال فقلت ما فعل بأبي نصر التمار فقال رفع فوقي بسبعين درجة فقلت له
بماذا وقد كنت فوقه فقال بصبره على بنياته والعيال وقال سفيان
ابن عيينة كثرة النساء ليس من الدنيا لأن عليا رضي الله عنه وكرم وجهه كان أزهد
أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وكان له أربع نسوة وسبع عشرة سرية فا
النكاح سنة ماضية وخلق من أخلاق الأنبياء عليهم الصلاة والسلام فلا يحتاج
إلى تكثير النقل في هذا لأن له محلا غير هذا وبالجملة أن النكاح له فوائد وغوائل
والتخلي عنه كذلك والاستعانة بالله والاعتصام به لا بد منه في الطريق فمن
قدر على ما بينه أهل الطريق فليلزم فليلتزم ولقد صدق وطاب
الشيوخ حيث قال الذي يقتضيه الحق منك أن تقيم حيث أقامك حتى يكون
يتولى إخراجك كما تولى إدخالك وقال في الحكم إرادتك التجريد مع إقامة
الله إياك في الأسباب من الشهوة الخفية وإرادتك الأسباب مع إقامة الله
إياك في التجريد انحطاط عن الهمة العلية وقال أبو عبد الله ابن عباد حاكيا
عن التنوير قال واعلم رحمك الله أن شأن الصغار والكبار أن يأتيك فيما أنت

فيما أقامك الله فيه فيجفو لديك لتطلب غير ما أقامك الله فيه فيتشوش عليك
قلبك ويتكدر عليك وقتك وذلك أنه يأتي للمتزوجين المشتغلين بالأسباب
لا أسباب فيقول لهم لو تركتم الأسباب وتجردتم لأشرقت لكم الأنوار ولصفت
منكم القلوب والأسرار فإنا كذلك صنع فلان وفلان ويكون هذا العبد
ليس مقصودا بالتجريد ولا طاقة له به إنما صلاحه في الأسباب فيتركها فيتزلزل إيمانه
ويذهب إيقانه ويتوجه إلى الطلب من الخلق وإلى الاهتمام بالرزق فيرمى في بحر
القطيعة وذلك قصد العدو منه كما أتى أبويه في قوله تعالى وقاسمهما إني
لكما لمن الناصحين الآية وكذلك يأتي المتجردين فيقول لهم إلى متى تتركون الأسباب
ألم تعلموا أن ترك الأسباب تتطلع له القلوب إلى ما في أيدي الناس ولا يمكنكم الا
ستغناء ولا الإيثار ولا القيام بالحقوق فلو دخلتم في الأسباب بقي غيركم منتظرا
إليكم ويكون هذا المتجرد قد طاب وقته وانبسط نوره ووجد الراحة بالانقطاع
عن الخلق فلا يزال به حتى يعود إلى الأسباب فتصيبه كدراتها وتغشاه ظلماتها
ويعود القائم في سببه أحسن حالا منه لأن ذاك ما سلك طريقا ثم رجع
عنها فاحذر واعتصم بالله منه ومن يعتصم بالله فقد هدي إلى صراط مستقيم
وإنما قصد الشيطان بذلك أن يمنع العباد الرضى عن الله تعالى فيما هم فيه
وأن يخرجهم عن مختار الله لهم إلى مختارهم لأنفسهم وما أدخلك فيه تولى إعانتك عليه

وكله اليك

وما دخلت فيه وكذلك اليه وقل رب ادخلني مدخل صدق واخرجني مخرج صدق
فالمدخل الصدق لم ندخل فيه لا بنفسك والمخرج الصدق ايضا كذلك فاجمع
هذا الكلام حسن نفيس وكلامه انتهاء هاهنا مع طوله ونقلناه بلفظه رجاء
النفع به وان كان غير هذا المحل احسن به والله يجازيه كلا بنيته ويكفيه بما
ونيته

**الباب الرابع في آداب الوقاع وما يتعلق به قال أبو حامد رحمه الله**

قال عليه السلام تنكح المرأة لاربع لمالها ولحسبها ولجمالها ولدينها فاظفر بذات الدين تربت يداك

ومما ينبغي تقديمه الخصال الطيبة لتطيب العيش التي لا بد من مراعاتها في المراة وهي
ثمان الدين والخلق الحسن وخفة المهر والولادة والبكارة والنسب وان لا
تكون قريبة القرابة فاما الدين فهو الاصل وبه ينبغي ان يقع الاعتناء
فانها ان كانت ضعيفة الدين في صيانة نفسها وفرجها ازرت بزوجها وسودت
وجهه بين الناس وشوشت بالغيرة قلبه وتنغص بذلك عيشه
فان سلك سبيل الحمية والغيرة لم يزل في بلاء ومحنة وان سلك سبيل التساهل
كان متهاونا بدينه وعرضه واما حسن الخلق فذلك اصل مهم في طلب
الفراغ والاستعانة على الدين فانها ان كانت سليطة بذية اللسان
سيئة الخلق كافرة للنعم كان الضرر منها اكثر من النفع والصبر على لسان
المراة مما يمتحن به الاولياء قال بعض الحكماء لا تنكحوا من النساء ستا لا انانة

جاء في كتاب تحفة الابصار والاسماع للشيخ بدر الدين ابن سلامة قال روي عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال دخل زيد ابن
الحارثة على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له النبي صلى الله عليه وسلم تزوج ولا تتزوج خمسا فقال وما الخمس يا رسول الله فقال
لا تتزوج شهبرة ولا لهبرة ولا نهبرة ولا هيدرة ولا لفوتا فاما الشهبرة
فالعجوز ... واللهبرة ... والنهبرة ... والهيدرة ... واللفوت
... انتهى وروى الديلمي عن زيد
ابن حارثة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تتزوجوا شهبارة ولا لهبارة ولا هيدارة ولا لفوتا قال الخطابي الشهبارة الزرقاء
البذية واللهبارة الطويلة المهزولة والنهبارة القصيرة الذميمة والهيدارة العجوز المدبرة واللفوت ذات الولد
من غيرك ... انتهى

وهي التي تكثر التأنيب والتشكي وتعصب راسها والثالثة وهي التي تمن على زوجها والحنانة وهي
التي تحن الى ولدها وغيره او زوج سابق وانكى البوافي فيه واما الحسن فذلك
مطلوب اذ به يحصل التحصن والطبع لا يكتفي بالذميمة غالبا وكان ذالك والمو
فق بالجمال غالبا ولذالك استحب صاحب الشرع النظر قبل التزويج وكان بعض
الورعين يقول لا تنكحوا الا بنظر فان بعد النظر احترازا من الغرور وقال الاعمش كل
تزويج يقع على غير نظر فاخره هم وغم ويستحب ازالة الغرور في الجمال بالنظر وبا
لخلق بالوصف ولا يستوصف الا من هو بصير
خبير بالظاهر والباطن لا يميل اليها فيفرطها ولا حسود لها فيقصر الثناء وقد قيل
اذا كانت المراة حسناء خيرة الاخلاق سوداء الحدقة والشعر كبيرة العين
بيضاء اللون محبة لزوجها قاصرة الطرف فهي على صورة الحور العين وقال
خير نسائكم التي اذا نظر اليها زوجها سرته واذا امرها اطاعته واذا غاب عنها
حفظته في نفسها وماله واما خفة المهر فلقوله عليه السلام خير النساء
احسنهن وجوها وارخصهن مهرا واما كونها ولود فلقوله عليه السلام هلا
تزوجت بكرا تلاعبها وتلاعبك وفي البكر ثلاث فوائد احدها ان تالف الزوج
والطباع مجبولة بالانس على اول مالوف واما التي اختبرت الرجال ومارست الا
حوال فربما لا ترضى ببعض الاوصاف التي تخالف ما الفته الثانية ان التي مستها الا زواج

وعن عبد الرحمان ابن عويم انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بالابكار
فانهن اعذب افواها وانتق ارحاما وارضى باليسير اهـ من المصابيح

وعن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه الا لا تغالوا صدقة النساء فانها لو كانت مكرمة في الدنيا وتقوى عند الله
لكان اولاكم بها نبي الله صلى الله عليه وسلم ما علمت رسول الله صلى الله عليه وسلم نكح شيئا من نسائه
ولا انكح شيئا من بناته على اكثر من اثني عشر اوقية اهـ من المصابيح

اللهم صل على سيدنا محمد ...

ويقال ان المراة لا تحب الا الذي دخل بها اولا ولو كان من رجال ...

والحزاقة التي لا ترى شيئا الا ذمته ... فانها ... والحداقة التي تتفقد ... ومن ذوات الدايات التي ... انتهى ... من تحفة الابصار والاسماع ... لبدر الدين ابن سلامة

وقال عليه السلام الدنيا متاع وخير متاع الدنيا المراة الصالحة اهـ من المصابيح

وعن معقل ابن يسار قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني تزوجت امراة ذات حسب ومنصب الا انها لا تلد فنهاه ثم اتاه الثانية فنهاه ثم اتاه الثالثة فقال تزوجوا الودود الولود فاني مكاثر بكم الامم اهـ من المصابيح

ان لا ينكح اي امراة تعجبه وكان يبتغي ان يملك امراة نشاشة وجربة اهل بيت عفاف

يثقل على النفس مثنها مهمانة كذا الاولى والثالثة انها كانت ذا للزوج ذا أول و أما
كونها نسيبة اعني ان تكون من اهل بيت الدين والصلاح فلانها ستربي بناتها وبنيها
فلا يحتاج الزوج الى تربية ولهذا قال عليه السلام اياكم وخضراء الدمن وهي المراة
الحسناء في المنبت السوء وقال عليه السلام تخيروا لنطفكم فان العرق نزاع
و اما كونها غير قريبة القرابة فان ذلك يقلل الشهوة والغيرة بسبب المقاربة
والخلطة بخلاف الاجنبية فان الشهوة انما تنبعث بقوة الاحساس بالنظر واللمس
وانما يقوى الاحساس بالامر الغريب الجديد واما المعهود الذي دام النظر اليه فيه
فيضعف انبعاث الشهوة اليه فهذه جملة من الخصال المرغبة في النساء
ويجب على الولي ان ينظر لها زوجا كفؤا وقيل للحسن قد خطب
ابنتي جماعة فمن ازوج منهم فقال من يتقي الله فانه ان احبها اكرمها وان ابغضها
لم يظلمها

## فصل في آداب الوقاع

فان في ذلك احياء فيستحب له ان يبدأ باسم الله ويقرأ قل هو الله احد اولا ويكبر ويهلل
ويقول بسم الله العلي العظيم اللهم اجعلها ذرية طيبة ان كنت قدرت
ان تخرج ذلك من صلبي وقال صلى الله عليه وسلم لو ان احدكم
اذا اتى اهله قال اللهم جنبني الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا فان كان
بينهما ولد لم يضره الشيطان و اذا قربت من الانزال فقل في نفسك ولا تحرك

فاما التي لم تحسن ... طرية لم تغش الرجال فهي لك لا عليك ان رات خيرا شكرت وان رات شرا قالت كل الرجال مثله ... ان لا تتزوج ... احوال عملا لا يعنيك انتهى

وينبغي لمن يريد النكاح ان لا ينكح ... واعلم انه ان وقعت للرجل الصالح امراة صالحة فبلك الغنيمة ... وليغتنم الحظ منها ان وقع وليبتغ الفسخ منها اهـ

وفي المدخل قال عليه الصلاة والسلام اختاروا لنطفكم كما تختاروا الصدقاتكم اهـ

وفي حديث استخيروا في ... ولدك فان العرق دساس اهـ
من نزهة الابصار والاسماع

قال في النزهة ... كتابه المسمى بنزهة الابصار والاسماع واعلم ان النساء وفي كتاب عقلاء المجانين ما حكاه ابن حبيب ان رجلا ... على نفسه لا ... حتى يستشير ... نفسي ... واحدا ... عن ان يسأل ... من ... مجنونا قد اتخذ قلادة من العظام ... وسود وجهه بالفحم وركب جريدة واخذ ... فسلم عليه وقال له مسالة فقال ما يعنيك واياك وما لا يعنيك ... العرس ... مجنون ... اني رجل ... من النساء ... البنت لا ... حتى استشير ... نفسي ... ثلاثة واحدة لك وواحدة عليك وواحدة لا لك ولا عليك فاما التي لك ... طرية لم تغش الرجال ... وان رات شرا ... ان تنزوجت ... انتهى

ويروى ان الولد في الليلة الاولى يجيء ... وفي ليلة النصف يجيء ثقيل اللسان وفي الاخر يجيء بليدا وقال الجعبري في العنصر ... ان من جامع في اول ليلة من الشهر فان الولد يكون مجنونا وفي النصف منه يكون مصروعا وفي آخر ليلة منه يكون ساحرا او ...

فليغطيه الجرلة الخلوة من الآدميين لا بنية وليغطي نفسه واهله بثوب و كان
صلى الله عليه وسلم يغطي رأسه ويغض صوته ويقول للمرأة عليك بالسكينة وفي الخبر اذا جامع احدكم
اهله فلا يتجردا تجرد العيرين وليقدم بينهما التقبيل والمباشرة والتلطف بالكلام
وقال عليه السلام لا يقعن احدكم على امرأته كما تقع البهيمة ويقال
ثلاثة من عجز الرجال ان يلقى من يحب معرفته فيفارقه قبل ان يعلم اسمه ونسبه و
الثاني ان يكرمه احد فيرد عليه كرامته و الثالث ان يقارب الرجل جاريته فيصيبها
قبل ان يحادثها ويؤانسها ويضاجعها فيقضي حاجته منها قبل ان تقضي حاجتها
و يكره الجماع في ثلاث ليال اول الشهر ونصفه وآخره و من العلماء من استحب
الجماع يوم الجمعة لقوله صلى الله عليه وسلم رحم الله من غسل واغتسل و ينبغي اذا
قضى وطره ان يتمهل على اهله حتى تقضي ايضا نهمتها فان انزالها ربما تأخر
فيهيج شهوتها ثم القعود عنها اذى لها والاختلاف في طبع الانزال يوجب التنافر
مهما كان الزوج سابقا للانزال والتوافق في وقت الانزال الذ عندها
ليشتغل الرجل بنفسه عنها و ينبغي ان يأتيها في كل اربع ليال مرة فهو اعدل
اذ عدد النساء اربع وله ان يؤخر كيف شاء و في غير الاحياء ويستحب له ان
يتحرى الليالي الفاضلة كليلة الجمعة والاثنين والثلاثاء والخميس فانه ان
قضي بينهما مولود في هذه الليالي رجي له خير كثير و لا يأتيها في حيض ولا قبل

الاجلال لله ... وكان ... لا يجامع الرجل امرأته حتى ... ويكون البواسير ... لكلام في الطب النبوي انتهى من نزهة الابصار والاسماع

قال في النزهة ... واعلم ان للنساء تسعة اعشار الشهوة وللرجال العشر ولكن الغالب عليهن الحياء يمنعهن من مطالبة الرجال واصل ذلك ما روي في بعض الاخبار ان الله عز وجل لما خلق حواء لآدم والقى فيه شهوة النكاح ... فهم بها فجاء جبريل عليه السلام وقال لا سبيل لك اليها الا بمهر ... فقال له قل سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم وهي الباقيات الصالحات فقالها ... ثم ... ذلك ... فقالت له ... النكاح فقالت له ... جبريل ... يا آدم ... فقال نعم فقال يا حواء الغنيه فسكتت وكانت ... تسعة اعشار ... الحياء ... الاغتسال الجمعة انتهى

قال ابو عبد الله ابن الحاج في مدخله وقد رايت بعض ... له ولم ... قد امتثل السنة حين تزوجت ... فوجد ... الباب ... لا تدخل ... الاستئذان ... اللهم ... رب العالمين ... صلى الله عليه ...

مايوخذ قال ابو عبد الله ابن الحاج في المدخل وينبغي للرجل عند الجماع ان يتحرز مما يفعله بعض العوام ... يقضي وطره منها ... والله اعلم انتهى

في رواية ... النبي ... ان يجامع امرأته ...

اجر غسله واجر غسل امرأته اهـ من نزهة الابصار

عن خزيمة ابن ثابت رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله لا يستحيي من الحق لا تاتوا النساء في ادبارهن وعن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ملعون من اتى امراته في دبرها وقال عليه السلام ان الذي ياتي امراته في دبرها لا ينظر الله اليه ويروى لا ينظر الله الى رجل اتى رجلا او امراة في الدبر وعن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من اتى حائضا او امراة في دبرها او كاهنا فقد كفر بما انزل على محمد وعن ابي هريرة في رواية اخرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اتى كاهنا فصدقه بما يقول او اتى امراته حائضا او اتى امراته في دبرها فقد برئ مما انزل الله على محمد صلى الله عليه وسلم اهـ من المصابيح

وكانا ياتيانهن في غير الماتى اي حرام غشيان الحائض وفي غير الماتى وكذا في غير الماتى في ايام حيضهن ونحوهما واتيان الحائض وللحائض ان تاتزر بازار وحقوها الى ركبتيها ويباح له ما عداه والتفخيذ افضل

## فصل في حق الزوج على الزوجة في المعاشرة

قال ابو حامد الغزالي في الاحياء فيه ان النكاح نوع رق وهي رقيقة له فعليها طاعة الزوج مطلقا في كل ما طلب منها في نفسها مما لا معصية فيه وقد ورد في تعظيم حق الزوج اخبار كثيرة قال صلى الله عليه وسلم ايما امراة ماتت وزوجها عنها راض دخلت الجنة وقد خرج رجل في السفر وعهد الى زوجته ان لا تنزل من العلو الى السفل وكان في السفل ابوها فمرض فارسلت الى النبي صلى الله عليه وسلم تستاذن في النزول الى ابيها فقال صلى الله عليه وسلم اطيعي زوجك فمات فاستاذنته في النزول الى جنازته فقال صلى الله عليه وسلم اطيعي زوجك فلما دفن فقال لها صلى الله عليه وسلم اخبروها ان الله قد غفر لابيها بطاعتها لزوجها او كما قال

وقال صلى الله عليه وسلم اذا صلت المراة خمسها وصامت شهرها وحفظت فرجها واطاعت زوجها دخلت الجنة وقال عليه السلام للنساء حاملات والدات مرضعات رحيمات باولادهن لولا ما ياتين الى ازواجهن دخل مصلياتهن الجنة وقال عليه السلام اطلعت على النار فاذا اكثر اهلها النساء فقلن لم يا رسول الله قال يكثرن اللعن ويكفرن العشير يعني الزوج وفي لفظ آخر اطلعت على

وذكر صاحب نزهة القلوب عن كعب الاحبار رضي الله عنه انه قال اذا كان يوم القيامة يؤتى بالمراة الطائعة لزوجها [illegible] الجنة
ويدعى بزوجها [illegible] عليه السلام انه قال ايما امراة باتت وزوجها عنها راض دخلت الجنة [illegible]
[illegible] فتقول المراة لزوجها جزاك الله عني خيرا [illegible]
[illegible] الحلال [illegible] الحرام [illegible] النار [illegible] جزاك الله
[illegible]
[illegible] فتقول المراة لزوجها لا جزاك الله عني خيرا [illegible] بالمعروف ولم تنهني عن
المنكر [illegible] النار [illegible]
[illegible]
[illegible] النار [illegible] نعوذ بالله من النار انتهى من كتاب نزهة [illegible]
[illegible]

2

عن الجنة فاذا اكثر اهلها النساء فقلت لم يا رسول الله فقال شغلهن الاحمران يعني الذهب والزعفران قال الغزالي معناه الحلي ومصبغات الثياب وسالته امراة ما حق الزوج على الزوجة فقال لو كان من فرقه الى قدمه صديدا فلحسته ما ادت شكره وقال لاخرى ومن حقه اذا راودها الزوج عن نفسها فلا تمنعه ومن حقه ان لا تعطي شيئا من بيته الا باذنه فان فعلت كان الوزر عليها والاجر له ومن حقه ان لا تصوم تطوعا الا باذنه فان فعلت جاعت وعطشت ولم يقبل منها ومن حقه ان لا تخرج الا باذنه فان فعلت لعنتها الملائكة حتى ترجع الى بيتها او تتوب وقال عليه السلام لو امرت احدا ان يسجد لاحد لامرت المراة ان تسجد لزوجها وعظم حقه عليها قال صاحب الاحياء فحقوق الزوج عليها كثيرة واهمها امران احدهما الصيانة والاخرى ترك المطالبة بما وراء الحاجة والتعفف عن كسبه اذا كان حراما هكذا كانت عادة نساء السلف تقول له اذا خرج للكسب اياك وكسب الحرام فانا نصبر على الجوع والضر ولا نصبر على النار وخطبت رابعة بنت اسماعيل احمد ابن ابي الحواري فقال اني مالي همة في النساء لشغلي بحالي فقالت اني لاشغل بحالي منك ومالي شهوة ولكني ورثت مالا جزيلا فاردت ان انفقه على اخوانك واعرف بك الصالحين فيكون لي طريقا الى الله سبحانه فاستاذن شيخه وقد كان ينهاه عن التزويج فقال تزوجها فانها ولية الله تعالى

وفي العوارف عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دعا الرجل امراته الى فراشه فابت فبات غضبان عليها لعنتها الملائكة حتى تصبح وفي رواية ما كان الذي في السماء ساخطا عليها حتى يرضى عنها اهـ من المصابيح

[illegible] في الاحياء [illegible] وقوة [illegible] بارة [illegible] ومنها [illegible] وان تشتغل بخدمة الاولاد [illegible] وتلبس الثياب [illegible] يقولون [illegible] لبس الثياب الملونة [illegible]

والعوض [illegible] الزوج وان التي [illegible] زوجها [illegible]
[illegible] منه واذا كان [illegible]
واما التي كالحية فهي التي تلبس [illegible] لزوجها [illegible]
[illegible] واما التي كالنخلة فهي التي تكون [illegible]
فهي التي تدور في بيوت الجيران بالنميمة وتوقع بينهم العداوة والبغضاء واما التي تكون كالعقرب
تدخل كيس زوجها وتسرق منه واما التي كالعبارة فهي [illegible]
كالثعلب فهي التي اذا خرج زوجها من البيت [illegible] واما التي
[illegible] في البيت [illegible]
[illegible]
[illegible] انتهى

في كلام الصبر بغير قال في زوجها فحان ما قالت وو قتابه رضي الله عنها قال
وقد وجنت عليها ثلاث زوجات وكانت تطعمني الطيبات وتطيبني فيقول
اذهب لتنشاطك وقوتك الازواجك وكانت هذه في الشكل تنشبه من الجنة
العروبة بالبوة و من الواجب عليها الا تبرك في مال زوجها بل تحفظه عليه
قال عليه السلام لا يحل لها ان تطعم من بيتها الا باذنه فان
اطعمت عن رضاه كان لها مثل اجره وان اطعمت بغير اذنه كان له الاجر
وعليها الوزر و وحقها على الوالدين تعليمها حسن العيشة و ممّا
قالت بعض الفصحا ابيات لابنتها حين اخرجتها الى زوجها يا بنية انك
خرجت العشر التي فيه درجت ولسرت الى خير انثر لا تعرفيه وقرن لا تالفينه
فكوني له امة يكن لك عبدا لا تغلطي به فيملك ولا تبعدي عنه فينساك
ان دنا فادني منه وان نأى فابعدي عنه واحفظي انفه وسمعه وعينه لا يشم
منك الا طيبا ولا يسمع منك الا حسنا ولا ينظر منك الا جميلا قال
ابو حامد الغزالي في ادب النكاح غير تطويل ان تكون قاعدة في
قعر بيتها لازمة لمغزلها لا تكثر صعودها واطلاعها قليلة الكلام لجيرانها
لا تدخل عليهم الا في حالة توجب الدخول تحفظ بعلها في غيبته وحضرته
وتطلب مسرته في جميع امورها ولا تخونه في نفسها ولا في ماله ولا تخرج من

في آية قال بعض العلماء ينبغي للرجل ان يكون دون المراة بثلاثة في السن والطول والحسب والا حرمته المراة وان تكون المراة دونه بثلاثة الجمال والعفة والشباب والا احتقرها

ونهج ... وفي الموطا ان ... [illegible]

وبيتها ان خرجت الا باذنه متخفية في هيئة رثة تطلب المواضع الخالية دون الاسواق والشوارع وتكون في جميع الاحوال كلها قانعة برزق زوجها بما رزق الله ومعرفة حقه عن حق نفسها او حق سائر اقاربها متنظفة في نفسها مستعدة ليستمتع بها ان شاء قليلة اللسان عن سبه كما كاده ومن
اداب الا تتفاخر على الزوج بجمالها ولا تزدري زوجها لقبحه فقد روي ان الاصمعي
قال دخلت البادية فاذا انا بامراة من احسن النساء وجها تحت رجل من
اقبح الناس وجها فقلت لها يا هذه اترضين ان تكوني تحت مثله
فقالت يا هذا اسكت اسات في قولك فلعله احسن فيما بينه وبين خالقه
فجعلني ثوابه ولعلي اسات فيما بيني وبين خالقي فجعله عقوبتي افلا
ارضى بما رضي الله لي فاسكتتني قال الاصمعي ايضا ورايت اخرى في البادية
عليها قميص احمر وهي مختضبة وفي يدها سبحة فقلت ما ابعد
هذا فقالت ولله مني جانب لا اضيعه وللهو مني والبطالة جانب ومن
ادابها ملازمة الصلاح والانقباض في غيبة زوجها والرجوع الى اللعب والانبساط واسباب اللذة في حضور زوجها ولا تؤذي زوجها بحال
قالت زوجته الحور العين لا تؤذيه قاتلك الله فانما هو عندك
دخيل يوشك ان يفارقك الينا

فصل

النسائي عن ابي موسى الاشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما امراة استعطرت فمرت على قوم ليجدوا ريحها فهي زانية

[illegible]

٢٢٠

## فصل في حقها الزوجية على جهة الحق

قال صاحب الاحياء وهي اثنا عشر امرا في الوليمة والمعاشرة والدعابة و
السياسة والغيرة والنفقة والتعليم والتاديب في النشوز والقسم **اما**
الوليمة فهي مستحبة لقوله عليه السلام لعبد الرحمن بارك الله لك اولم
ولو بشاة واولم رسول الله صلى الله عليه وسلم على صفية بسويق وتمر ويستحب
التهنية فيقال بارك الله لك وبارك عليك وجمع بينكما في الخير **قال**
صاحب السلاح روى الاربعة والحاكم وابن حبان في صحيحهما هذا الخبر
وزاد يقول اذا تزوج احدكم المراة او اشترى خادما فليقل اللهم اني اسالك
خيرها وخير ما جبلتها عليه واعوذ بك من شرها وشر ما جبلتها عليه زاد
ابو سعيد ثم لياخذ بناصيتها وليدع بالبركة في المراة والخادم رواه ابو داود
والنسائي وابن ماجة والحاكم في المستدرك **ومنها** حسن الخلق معهن
واحتمال الاذى منهن ترحما عليهن لقصور عقولهن قال تعالى وعاشروهن
بالمعروف والصاحب بالجنب قيل هي المراة واخر ما اوصى به **رسول الله صلى الله عليه وسلم** ثلاثا كان يتكلم بهن حتى تلجلج
لسانه وخفي كلامه يقول الصلاة الصلاة وما ملكت ايمانكم لا تكلفوهم ما لا
يطيقون الله الله في النساء فانهن عوان عندكم يعني اسرى في ايديكم وقال عليه السلام

وفي الحديث الشريف عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ليس منا من خبب امراة على زوجها او عبدا على سيده اهـ المصابيح

من صبر على سوء خلق امراته اعطاه الله من الاجر مثل ما اعطى ايوب على بلائه ومن
صبرت على سوء خلق زوجها اعطاها الله مثل ثواب آسية امراة فرعون قال
**واعلم** ان حسن الخلق معها ليس كف الاذى عنها بل احتمال
الاذى منها والحلم عن طيشها اقتداء برسول الله صلى الله عليه وسلم وقد كان
ازواجه يراجعنه في الكلام وتهجره الواحدة منهن الى الليل وراجعت امراة عمر
فقال اتراجعيني يا لكعاء فقالت ازواج رسول الله صلى الله عليه وسلم يراجعنه
وهو خير منك **ومنها** ان يزيد على احتمال الاذى بالمداعبة والمزاح
فهي التي تطيب قلوب النساء وقد كان صلى الله عليه وسلم يمزح معهن وينزل
الى درجات عقولهن في الاعمال والاخلاق وذكر عنه صلى الله عليه وسلم وتلطفه
المداعبات كثيرة **وقال صلى الله عليه وسلم** خياركم
خيركم لنسائه وانا خيركم لنسائي وقال عمر مع خشونته ينبغي للرجل ان
يكون في اهله كالصبي فاذا كان في القوم كان رجلا ان الله يبغض
الجعظري الجواظ قيل المتشدد على اهله المتكبر في نفسه ووصفت امراة
زوجها بعد وفاته فقالت والله لقد كان ضحوكا اذا ولج سكوتا
اذا خرج اذا اكلا ما وجد غير سائل عما فقد **ومنها**
ان لا يتبسط في المداعبة وحسن الموافقة باتباع هواها الى حد يفسد خلقها

له ابو حامد

وفي الحديث الشريف قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اكمل المؤمنين ايمانا احسنهم خلقا والطفهم باهله وقال المؤمنين ابها نا احسنهم خلقا وخيارهم خياركم لنسائهم اهـ الفلاح

ويسقط في الحلية هيبته فلا يدع الهيبة والانقباض وقال عمر رضي الله عنه
شاوروهن وخالفوهن وقال الشافعي رضي الله عنه ثلاثة ان اكرمتهم اهانوك وان
اهنتهم اكرموك نفسك والمراة والخادم وكانت نساء العرب يعلمن اولادهن
اختبار الازواج كانت المراة تقول لابنتها اختبري زوجك قبل الاقدام والجرأة عليه
انزعي زج رمحه فان سكت لك فاقطعي اللحم على ترسه فان سكت فاكسري
العظام بسيفه فان صبر فاجعلي الاكاف على ظهره فانما هو حمار وبالجملة
فبالعدل قامت السموات والارض وكلما جاوز الحد انعكس ومنها
الاعتدال في الغيرة وهو ان لا يتغافل عن مبادي الامور التي تخشى غوائلها ولا
يبالغ في اساءة الظن والتعنت والتجسس فالبعض حامل في الغيرة محمودة
ومنها مذمومة فالمحمودة التي مع الريبة والمذمومة التي لغير ريبة وقال
صلى الله عليه وسلم لفاطمة اي شيء خير للمراة قالت ان لا ترى رجلا ولا يراها
فضمها عليه السلام اليه وقال ذرية بعضها من بعض واستحسن قولها
وكان اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم يسدون الثقب والكوى في الحيطان
لئلا تطلع النساء على الرجال ورأى معاذ امراته تنظر من الكوة فضربها واخرى
دفعت تفاحة نهشت منها الى غلام فضربها ومنها
الاعتدال في النفقة فلا ينبغي ان يقتر عليهن ولا ينبغي ان يسرف بل يقتصد
ما حق زوجة احدنا عليه قال ان يطعمها اذا طعم ويكسوها اذا اكتسى
ولا يضرب الوجه ولا يقبح ولا يهجر الا في البيت انتهى المصابيح

قال النخعي كلوا واشربوا ولا تسرفوا ولا ينبغي ان يستاثر عن اهله بماكول طيب
ولا يطعمهم منه فان ذلك مما يوغر الصدور ويبعد عن المعاشرة فان ابت
نفسه فلياكل خفية بحيث لا يعرف اهله ومنها ان
يعلمها دينها كحكم الحيض والاستحاضة وما يجب الاحتراز منه
وما لا يجب فانها ان لم تعلمها فليس لها الخروج الى العلماء للسؤال وان كان
ان لم يكن فانما ابتلاها الله ولا كان ينوب عنها في السؤال فليس لها الخروج
والا فعليها الخروج للسؤال ويعصي الرجل بمنعها فاذا تعلمت فرضها
فليس لها ان تخرج الا باذنه ولو كان لمجلس ذكر او علم ومهما اهملت
حكما وجب عليها ولم تتعلمه ولم يامرها به فقد اشتركا في الاثم
جميعا واما القسم والادب في النشوز فمذكور في محلها في
جامع البيان قال ما الاغال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما
احب ان ارى الرجل ثائرا في المسئلة قال ابن رشد قال تعلى وعاشروهن
من اكثر من ضرب امراته ولم يعاشرها بالمعروف كما امر الله تعالى
وقال صلى الله عليه وسلم في خطبته بعرفة فاتقوا الله في النساء فانكم
اخذتموهن بامانة الله واستحللتم فروجهن بكلمات الله ولكم عليهن
ان لا يوطئن فرشكم احدا تكرهونه فان فعلن فاضربوهن ضربا غير مبرح

٣٥

وروي عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم استوصوا بالنساء خيرا فانهن خلقن من ضلع وان اعوج شي في الضلع اعلاه فان ذهبت تقيمه كسرته وان تركته لم يزل اعوج وقال ان المراة خلقت من ضلع لن تستقيم لك على طريقة فان استمتعت بها استمتعت بها وبها عوج وان ذهبت تقيمها كسرتها وكسرها طلاقها اه من المصابيح

ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف وفي جامع العينية قال ابو الاوحريثة ابو
ارنا عن النبي صلى الله عليه وسلم ان المراة كالضلع ان اقمتها كسرتها وان استمتعت
بها استمتعت بها وفيها عوج ابن رشد انها خلقت من ضلع واضلاع ادم
وليس كل النساء على هذا وانما هذا هو الغالب من احوالهن لا ترى قوله عليه السلام
لو احسنت الى احداهن الدهر ثم رات منك شيئا قالت ما رايت خيرا قط

فصل في فيما يركب وينزل من اداب الركوب ما قال
ابن عمر جاء الاستوى على دابته فليقل سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا
له مقرنين الاية قال صاحب الشفاء عن ابن عمر كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا استوى على بعيره خارجا الى سفر كبر ثلاثا ثم قال سبحان الذي سخر لنا
هذا وما كنا له مقرنين وانا الى ربنا لمنقلبون اللهم انا نسالك في سفرنا
هذا البر والتقوى ومن العمل ما ترضى اللهم هون علينا سفرنا هذا واطو عنا
بعده اللهم انت الصاحب في السفر الخ واذا رجع قالهن وزاد فيهن
ايبون تائبون عابدون لربنا حامدون رواه مسلم وابو داود والترمذي
والنسائي وعن علي كرم الله وجهه كان اذا اوتي بدابة ليركبها
فاذا وضع رجله في الركاب قال بسم الله فاذا استوى على ظهرها قال
الحمد لله ثم يقول سبحان الذي سخر لنا هذا الاية ثم يقول الحمد لله ثلاث مرات

وقال علي كرم الله وجهه من سعادة الرجل اربعة اشياء ان تكون زوجته موافقة واولاده ابرارا واخوانه اتقياء وجيرانه صالحين ورزقه في بلده اه

ثم سبحانك اني ظلمت نفسي فاغفر لي فانه لا يغفر الذنوب الا انت ثم ضحك
قال ابو محمد في الرسالة ويستحب لمن دخل منزله ان يقول ما شاء الله
لا قوة الا بالله فائدة في جامع البيان من السعادة المراة
الصالحة والمسكن الواسع والدابة الصالحة قال ابن رشد المعنى ان هذه
ثلاث من اجتمعت له هذه الاشياء الثلاثة فقد سعد في دنياه فائدة
قال الامام العجمي في تفسير قوله تعالى ثم تذكروا نعمة ربكم اذا استويتم
عليه الاية ومعناه ان الله تعالى ان تذكروه في قلوبكم وهو ان يعرف انه تعالى
خلق وجه البحر وخلق الرياح وخلق السفينة لتقريب الانسان
وللحج بمكانه ويعلم ان ذلك ليس منه وانما هو تدبير الحكيم العليم
القادر لطفا بالانسان فاذا عرف ذلك من نعم الله تعالى فيحمله ذلك
على الانقياد للطاعة والشكر لنعمائه التي لا نهاية لها وسبب هذا
الذكر وهو قوله تعالى سبحان الذي سخر لنا هذا دون غيره من الاذكار وذلك
بين لا خفاء فيه وذلك ان ما يركبه الانسان لا بد ان يكون اكثر منه
قوة واعظم جرما الا ترى البهيمة فانها تمشي على اربع قوائم وجعل الله
ظهرها كالموضع الذي يتيسر استقرار الانسان عليه مع قوتها الشديدة
وليس لها عقل يمنعها من الطاعة للانسان ومع ذلك جعلها الباري

قال عليه السلام الشوم في المراة والدار والفرس وفي رواية الشوم في ثلاث في المراة والمسكن والدابة اه من المصابيح

البالغ العالم

٣٦

بره

سبحانه

الطبيعة وتكون وضيئة والدابة السريعة وتكون مطيعة والدار الواسعة وتكون [illegible]
من سعادته المراة الصالحة والمسكن الصالح والمركب الصالح ومن شقاوته المراة السوء والمسكن السوء والمركب السوء
[illegible] العيش ثلاث [illegible] طالحة [illegible]
[illegible]

مسخرة للانسان الضعيف حيث شاء بالهام منه والطاف خفية فاذا
تامل الانسان في هذه العجايب وغاص بعقله في هذه الاسرار عظم تعجبه
من تلك القدرة القاهرة والحكمة البالغة الغير المتناهية فلابد ان يقول
سبحان الذي سخر لنا هذا الاية **ثم** قال وروى صاحب الكشاف عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه كان اذا وضع رجله في الركاب قال بسم الله فاذا استوى
على الدابة قال الحمد لله على كل حال الحمد لله الذي جعلنا من خير امة اخرجت
للناس ثم يقول سبحان الذي سخر لنا هذا الاية **واما** قوله وانا الى ربنا
لمنقلبون فهو مناسب ايضا لما قبله لان الراكب على السفينة او على
الدابة في خطر الهلاك لانه اما ان يكون بكسر السفينة او غير ذلك
من وجوه الهلاك وكذلك راكب الدابة معرض للهلاك ايضا بالسقوط
عليها وغيره فهي ذلك كله تعريض النفس للهلاك فوجب على الراكب
ان يذكر امر الموت وان يتيقن انه هنالك لا محالة وانه منقلب الى الله
غير منفلت من قضائه وقدره حتى انه لو كان الاحترز لكان
ولم نفسه على الموت ان يحفه بالمعنى

**الباب الثالث في ذكر ما خلقه من خيرة وما حرم من ملبس**
**مناهيه وسائر ما كانت من استيفاضة من رزقه**

الى المنقلب

الى منقلبه اليه **اعلم** ان سر هذا الباب لا يتبين الا بذكر ما اشار اليه ابن عمر
رضي الله عنه وقد رماه لاكن رايت ان اعيده هنا بحسب المزيد **فايدة**
قال رحمه الله اعلم ان ما خلقنا اليه وما امرنا به من دوام العبادة مع ما
طبعنا عليه من ضعف الخلق وما جبلنا عليه من الاحتياج الى الضرورة
البشرية من اكل وشرب وغير ذلك مما نعلم ان فيها ضرورة ومتضاد
لاكن جمع لنا سبحانه بين العبادة وبين ما جبلنا عليه من محلة الطبيعة
لا ينتبه لها الا بصير رباني وذلك انه لما تقرر في الشرع ان اشتغال
العبادة والجاهدات العبادات ذكر الله تعالى وشرع لنا ذلك مع اكل وشرب ب
ونكاح وملبس ومدخل ومخرج وغير ذلك وسائر تصرفات الانسان
فاشار الى هذه الاشارة حتى لا يعصون في العبد حال من الاحوال الا وهو
فيها في عبادة مستغل لانه لو لم يكن هذا على هذا النوع لم نجد نفع
٢٧ العبادة الا بالتخلي عن الدنيا وراحة والاشتغال بالاخرة وهذا مع ما
خلقنا عليه من الاحتياج متناف **ثم قال** وسنعود لهذه الاذكار المفوضة لي
عند كلما بعد من الحركات والسكنات وابائه تعالى فيما ربه نفسه رضي الله عنه
ونفع به القوم لا يشغل جلسيهم **ولقد** صدق ابن عطاء الله في
قوله مامن كلام يبرز الا وعليه كسوة القلب الذي خرج منه صلى الله فلو بك .

ومن نشر الرؤيا والشعر وجعلها محل العبر والحكمة بمنه وكرمه آمين

## فصل فيما يقال من الأذكار عند

واعلم

دخول البيت وخروجه والاعتكاف وبعد الصلاة وعند النوم وعند الاستيقاظ
إني معتمد في هذه الأذكار في هذا الباب وفي باب الدعوات والأذكار على
سلاح المؤمن لأنه جليل وعزيز وجوده وكتابنا متضمن جزاه الله خيرا لأنه
قال جمعت الأدعية وما ذكر في الكتب الستة مسلم والبخاري وأبو داود ود
والترمذي والنسائي وابن ماجة **فصل** فما أخرجه الستة فلقب فيه
الجماعة وما أخرجه الشيخان أعني مسلما والبخاري وما أخرجه الستة دون
الشيخين الأربعة وما عدا ذلك أعين قائله وما اعتمدت في ذلك على نوع
التعليق ولم أتكل على مصنف قريب عن مصنف بعيد **وعنه**
**صلى الله عليه وسلم** إذا دخل الرجل بيته قال اللهم إني أسألك خير المولج
وخير المخرج بسم الله ولجنا وبسم الله خرجنا وعلى الله ربنا توكلنا ثم ليسلم على
أهله رواه أبو داود **و**عن مالك أنه بلغه أنه يستحب إذا دخل البيت
غير المسكون أن يقول الداخل السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين
أخرجه في الموطأ **وعن** عمر بن عبد العزيز كان إذا دخل بيتا قال بسم الله
لا قوة إلا بالله والسلام على نبي الله اللهم افتح لي أبواب رحمتك وأدخلني
مدخل

مدخل صدق وأخرجني مخرج صدق واجعل لي من لدنك سلطانا نصيرا وهب لي من
لدنك رحمة إنك أنت الوهاب اللهم احفظني وقني أن أختطف ومن تحت
رجلي أن يخسف بي وعن يميني وعن شمالي من الشيطان الرجيم رواه ابن أبي شيبة
**وقال** عليه السلام إذا استجنح الليل أو كان جنح الليل فكفوا صبيانكم
فإن الشياطين تنتشر حينئذ فإذا ذهب ساعة من العشاء فخلوهم وأغلق
بابك واذكر اسم الله عليه وخمر إناءك واذكر اسم الله عليه رواه
له الجماعة **وقال** عليه السلام إذا دخل الرجل بيته فذكر الله عند دخوله
وعند طعامه قال الشيطان لا مبيت لكم ولا عشاء وإذا دخل ولم يذكر
الله عند دخوله قال أدركتم المبيت وإذا لم يذكر الله عند الطعام قال
الشيطان أدركتم المبيت والعشاء رواه مسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجة **وقال** أبو محمد
في رسالته يقول ما شاء الله لا قوة إلا بالله حتى كان بعض أهل العلم
والدين يكتبه على باب بيته لئلا ينساه إذا دخل بيته **و**قال صاحب
٢٨ السلاح كان صلى الله عليه وسلم إذا خرج من بيته قال توكلت على الله اللهم
إني أعوذ بك أن أضل أو أضل أو أزل أو أزل أو أظلم أو أظلم أو أجهل أو يجهل علي أحد
رواه الأربعة والحاكم في المستدرك وقال الحاكم صحيح على شرط الشيخين
**و**قال عليه السلام من خرج من بيته فقال بسم الله توكلت على الله لا حول ولا قوة إلا بالله

قيل حينئذ هديت وكفيت ووقيت فيتنحى له الشيطان فيقول لشيطان
آخر كيف لك برجل قد هدي وكفي ووقي رواه ابو داود والترمذي
والنسائي وابن ماجة في صحيحه

## فصل فيما يقال عند المساء

قال شداد بن اوس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سيد الاستغفار
اللهم انت ربي لا اله الا انت خلقتني وانا عبدك وانا على عهدك ووعدك ما
استطعت اعوذ بك من شر ما صنعت ابوء لك بنعمتك علي وابوء بذنبي
فاغفر لي فانه لا يغفر الذنوب الا انت اذا قال حين يمسي دخل الجنة او كان
من اهل الجنة واذا قال حين يصبح مثله رواه البخاري والترمذي والنسائي
وليس لشداد في الصحيح سوى حديثين هذا و ان الله كتب
الاحسان على كل شيء وابوء معناه اقر واعترف وقال
عليه السلام لو قلت حين امسيت اعوذ بكلمات الله التامات من
شر ما خلق لم يضرك شيء رواه الجماعة الا البخاري ومن قال حين يمسي
سبحان الله وبحمده مائة مرة وكذلك حين يصبح لم يات احد يوم القيمة ب
بمثل ما لم يات به احد الا رجل قال مثل ما قال او زاد عليه رواه مسلم
والترمذي والنسائي وكان عليه السلام اذا امسى قال امسينا وامسى
الملك لله والحمد لله لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد
وهو

وهو على كل شيء قدير رب اسالك خير ما في هذه الليلة وخير ما بعدها واعوذ بك
من شر ما في هذه الليلة وشر ما بعدها رب اعوذ بك من الكسل وسوء الكبر
رب اعوذ بك من عذاب النار واعوذ بك من عذاب القبر رواه مسلم وابو داود
والترمذي والنسائي وقال عليه السلام ما من عبد يقول في صباح كل يوم
ومساء كل ليلة بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء في الارض ولا في السماء وهو السميع العليم
ثلاث مرات لا يضره شيء وكان ابان اصابه طرف فالج فجعل رجل ينظر اليه فقال له
ما تنظر ان الحديث كما حدثتك ولكني لم اقله يومئذ رواه الاربعة والحاكم
في المستدرك وابن حبان في صحيحه

## فصل ينبغي للانسان اذا اوى الى فراشه

ان يستغفر الله تعالى ويتوب اليه ويندم على ما اجترحه في النهار مما لا يرضي
الله تعالى ويشكره على ما اجترحه مما يرضاه ويسره اليه ولا يبيت الا نادما
شاكرا فبالندم تزول مغبة ما جناه وبالشكر ينبغي ما اسدى اليه
من النعم وينبغي ان يبيت على طهارة واذكار ماثورة عن النبي صلى الله عليه وسلم
وآيات من كتاب الله عز وجل منها قوله تعالى الله لا اله الا هو الحي القيوم
الى آية الكرسي وآمن الرسول وتبارك الملك وقل هو الله احد والمعوذتين اما
٣٦
آية الكرسي فروى البخاري انه لا يزال عليه من الله حافظ ولا يقربه شيطان
ومن السنة ان يسبح ثلاثا وثلاثين ويحمد ثلاثا وثلاثين ويكبر ثلاثا وثلاثين

وقال بعض العلماء ومن واظب على هؤلاء الكلمات لم يأخذه إعياء فيما
يعانيه من شغل عند منامه يأتي إن شاء الله ومن السنة أيضاً ما رواه الجماعة
عن أبي العلاء وهو قوله عليه السلام إذا أراد أحدكم أن ينام فليضطجع
على شقه الأيمن ثم يقول اللهم رب السموات ورب الأرض ورب العرش العظيم
ربنا ورب كل شيء فالق الحب والنوى منزل التوراة والإنجيل والفرقان
أعوذ بك من شر كل شيء أنت آخذ بناصيته اللهم أنت الأول فليس قبلك
شيء وأنت الآخر فليس بعدك شيء وأنت الظاهر فليس فوقك شيء
وأنت الباطن فليس دونك شيء اقض عنا الدين وأغننا من الفقر وقال
عليه السلام إذا جاء أحدكم إلى فراشه فلينفضه بحرف ثوبه ثلاث مرات
وليقل باسمك وضعت جنبي وباسمك أرفعه اللهم إن أمسكت نفسي فا
غفر لها وإن أرسلتها فاحفظها بما تحفظ به الصالحين من عبادك رواه
الجماعة وقال صلى الله عليه وسلم إذا أتيت
مضجعك فتوضأ وضوءك للصلاة ثم اضطجع على شقك الأيمن ثم قل اللهم
إني أسلمت وجهي إليك وفوضت أمري إليك وألجأت ظهري إليك الخ
رواه الجماعة باختلاف الروايات وقال صلى الله عليه وسلم أيعجز أحدكم أن
يقرأ ثلث القرآن في ليلة الخ فشق ذلك عليهم فقالوا أينا يطيق ذلك
يا رسول

يا رسول الله فقال قل هو الله أحد ثلث القرآن رواه البخاري ومسلم و
والنسائي وقال صلى الله عليه وسلم اقرؤوا قل يا أيها الكافرون ثم نم على خاتمتها
فإنها براءة من الشرك رواه أبو داود والترمذي والنسائي والحاكم وابن حبان
في صحيحهما وقال الحاكم صحيح الإسناد وقال صلى الله عليه وسلم يقرأ المـ
المسبحات إذا أراد أن يرقد ويقول فيهن آية خير من ألف آية وهي سورة الحديد [بر]
والحشر والحواريين والجمعة والتغابن وسبح اسم ربك الأعلى وقال صلى [الله عليه وسلم]
إذا أوى الرجل إلى فراشه ابتدره ملك وشيطان فيقول الملك اختم
بخير ويقول الشيطان اختم بشر فإن قال الحمد لله الذي رد إلي نفسي
ولم يمتها في منامها الحمد لله الذي يمسك السموات والأرض أن تزولا ولئن زالتا
الحمد لله الذي يمسك السماء أن تقع على الأرض إلا بإذنه فإن وقع من سريره مات
دخل الجنة رواه النسائي والحاكم في المستدرك وابن حبان في صحيحه وقال [الحاكم صحيح]
على شرط مسلم وزاد آخر الحمد لله الذي يحيي الموتى وهو على كل شيء قدير و [قال عليه السلام]
من قال حين يأوي إلى فراشه لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك
وله الحمد وهو على كل شيء قدير ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم سبحان
٤٨ الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر غفرت ذنوبه ولو كانت مثل زبد [البحر]
رواه ابن حبان في صحيحه وقال عليه السلام إذا قام أحدكم من النوم فليقل

أعوذ بكلمات الله التامات من غضبه وعقابه وشر عباده ومن همزات الشياطين
وأن يحضرون فإنها لن تضره وكان ابن عمر يلقنها من عقل من
أولاده ومن لم يعقل منهم كتبها في صك ثم علقها في عنقه رواه الترمذي
وأبو داود والنسائي والحاكم في المستدرك وقال الحاكم صحيح الإسناد
والصك بفتح الصاد الكتاب وأما إذا رأى ما يحب أو يكره في منامه
قال عليه السلام فمن رأى شيئا يكرهه في نومه فلينفث عن شماله ثلاثا
وليتعوذ من الشيطان فإنها لا تضره رواه الجماعة وفي طريق البخاري
ومسلم إذا رأى ما يحب فليحمد الله عليها وليحدث بها وأما ما يقول إذا
انتبه من نومه قال عليه السلام من تعار من الليل فقال لا إله إلا الله
وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير الحمد لله وسبحان ن
الله ولا إله إلا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله ثم قال اللهم اغفر لي
استجيب له فإن توضأ قبلت صلاته رواه الجماعة إلا مسلما وتعار بتشديد بر
الراء استيقظ من نومه قال لا إله إلا الله وحده لا شريك له سبحان الله
أستغفرك اللهم لذنبي وأسألك رحمتك اللهم زدني علما ولا تزغ قلبي بعد
إذ هديتني وهب لي من لدنك رحمة إنك أنت الوهاب رواه أبو داود
والنسائي والحاكم في المستدرك وابن حبان في صحيحه وقال الحاكم فيه صحيح

عن شرط الشيخين وأما ما يقول عند التهجد وكان صلى الله عليه وسلم
إذا قام من الليل يتهجد قال اللهم لك الحمد أنت الحق ووعدك الحق ولقاؤك
حق وقولك حق والجنة حق والنار حق والنبيون حق ومحمد حق والساعة حق
اللهم لك أسلمت وبك آمنت وعليك توكلت وإليك أنبت وبك
خاصمت وإليك حاكمت فاغفر لي ما قدمت وما أخرت وما أسررت
وما أعلنت أنت المقدم وأنت المؤخر لا إله إلا أنت ولا إله غيرك رواه الجماعة

## فصل في آداب الاستيقاظ من النوم

قال عليه السلام إذا استيقظ أحدكم من نومه فليقل الحمد لله الذي عافاني في جسدي
ورد علي روحي وأذن لي بذكره رواه النسائي وابن حبان وروى مسلم
وأبو داود والترمذي والنسائي أصبحنا وأصبح الملك لله وروى الأربعة
وابن حبان في صحيحه وأبو عوانة في مسنده الصحيح بك أصبحنا وبك أمسينا
وبك نحيا وبك نموت وإليك النشور وإذا أمسى قال وإليك المصير وروى
أبو داود والنسائي وابن ماجه والحاكم في المستدرك وابن حبان في صحيحه
وقال الحاكم صحيح الإسناد اللهم إني أسألك العافية في الدنيا والآخرة
اللهم إني أسألك العفو والعافية في ديني ودنياي وأهلي ومالي اللهم
استر عوراتي وروى أبو داود والنسائي وابن ماجه وقال إذا أصبح

لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء
قدير كان له عدل رقبة من ولد اسماعيل وكتب له عشر حسنات وحط عنه
عشر سيئات ورفع له عشر درجات وكان في حرز من الشيطان حتى يمسي
وان قالها اذا امسى كان له مثل ذلك حتى يصبح وروى ابو داود و
النسائي والحاكم في المستدرك وقال اذا اصبح رضينا بالله ربا وبالا
سلام دينا وبمحمد صلى الله عليه وسلم رسولا ونبيا كان حقا على الله ان يرضيه
وقال عليه السلام لرجل اذا اصبحت واذا امسيت قل اللهم اني اعوذ بك
من الهم والحزن واعوذ بك من العجز والكسل واعوذ بك من الجبن والبخل واعوذ بك
من غلبة الدين وقهر الرجال قال الرجل ففعلت ذلك واذهب الله همي
وقضى ديني رواه ابو داود وروى الحاكم في المستدرك نحوه وقال فيه صحيح
عن ابي بكر قال اللهم يا فارج الهم يا كاشف الغم مجيب دعوة المضطرين عن ابي بكر
رحمان الدنيا والآخرة ورحيمهما انت ترحمني فارحمني برحمة منك تغنيني
عن رحمة من سواك قال ابو بكر وكان علي بقية من الدين وكنت للدين كارها
وكنت ادعو بذلك فاتاني الله بفائدة فقضاه الله عني وقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من قال حين يصبح ثلاث مرات اعوذ بالله السميع
العليم من الشيطان الرجيم وقرا ثلاث آيات من آخر سورة الحشر وكل الله
به

به سبعين الف ملك يصلون عليه حتى يمسي وان مات في ذلك اليوم مات
شهيدا ومن قالها حين يمسي كان بتلك المنزلة رواه الترمذي وقال عليه السلام
لفاطمة اذا اصبحت او امسيت فقولي يا حي يا قيوم برحمتك استغيث
اصلح لي شاني كله ولا تكلني الى نفسي طرفة عين رواه النسائي والحاكم في المستدرك
وقال صحيح على شرط الشيخين وروى النسائي وابن حبان في صحيحه وقال
غدوة لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير
كتب الله له عشر حسنات ومحا عنه عشر سيئات وكان له عدل عشر رقاب
وأجاره الله من الشيطان ومن قالها عشية مثل ذلك وكان عليه السلام يقول
اذا اصبح احدكم قال اصبحنا على فطرة الاسلام وكلمة الاخلاص وعلى دين نبينا محمد صلى الله عليه وسلم
وملة ابينا ابراهيم حنيفا وما كان من المشركين فائدة روى
الجماعة من قرأ الآيتين من آخر البقرة في ليلة كفتاه ومعنى كفتاه اجزاتاه
عن قيام الليل وقيل كفتاه من كيد الشيطان فلا يقربه ليلته وقيل كفتاه ما
يكون من الآفات تلك الليلة وقيل حسبه بهما فضلا واجرا ويحتمل الجميع
والله سبحانه اعلم من اصلاح المواضع فصل وعند الخلاء يقول
اللهم اني اعوذ بك من الخبث والخبائث والخلاء ممدود موضع قضاء الحاجة
واصله الخلوة لانه يقصد لذلك والخبث بضم الخاء والباء وعند الخروج

٤٢

يقول غفرانك رواه الجماعة وقال ابن حجر في رسالته الحمد لله الذي اذاقني لذته
واخرج عني مشقته وابقى في جسمي قوته وروي الحمد لله الذي ادخله طيبا
واخرجه خبيثا ومن آدابه ايضا ان يقدم اليسرى عند الدخول ويؤخرها عند
الخروج ويتكئ على رجله اليسرى لقضاء الحاجة ولا يدخل حاسر الرأس
وقد تقدم هذا مستوفى في آداب الاستنجاء ويقول عند الفراغ من الوضوء
باذكار وقد تقدمت ما ذكره ابو سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال من توضأ ففرغ من وضوئه ثم قال سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله
الا انت استغفرك واتوب اليك طبع الله عليه بطابع ثم رفع تحت العرش
الى يوم القيامة رواه النسائي والحاكم في المستدرك وقال صحيح على شرط مسلم
نقله صاحب السلاح وزاد غيره فيه انه لا يزال يستغفر له تحت العرش الى
يوم القيامة وعند الخروج الى المسجد ما في بداية الهداية قال فاذا فرغت
من طهارتك فصل في بيتك ركعتي الفجر ان كان الفجر قد طلع كذلك
كان يفعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم توجه الى المسجد ولتمش على
هينة وتؤدة ولا تعجل وقل في طريقك اللهم اني اسألك بحق السائلين عليك
وبحق ممشاي هذا اليك لم اخرج اشرا ولا بطرا ولا رياء ولا سمعة خرجت
اتقاء سخطك وابتغاء مرضاتك فاسألك ان تنقذني من النار وان تغفر لي ذنوبي

كـ
وفي المدخل ثم يصلي لما ذكرنا بنية
امتثال السنة في الركوع بعد الو
ضوء لما ورد في ذلك من الترغيب
والفضل وكان النبي صلى الله عليه وسلم
كان يفعلهما في بيته الا
انها بنية امتثال السنة في الا
... بعد الركوع للحديث الوارد
عنه صلوات الله عليه وسلامه اخبارا
عن ربه عز وجل يقول من احدث
ولم يتوضأ فقد جفاني ومن احدث
وتوضأ ولم يركع فقد جفاني ومن احدث وتوضأ وركع ودعاني فلم
اجبه فقد جفوته ولست برب جاف وينوي مع ذلك امتثال السنة في الصلاة في بيته لقوله عليه السلام
اجعلوا من صلاتكم في بيوتكم ولا تجعلوها قبورا فيحصل له بهذا مجموع ما ذكر من النيات والحمد لله انتهى كلامه رحمه الله
وفيه ... لتعجلة ... والله الموفق اهـ

فانه لا يغفر الذنوب الا انت ثم منه وروى مسلم وابو داود والنسائي اللهم
اجعل في قلبي نورا وفي لساني نورا واجعل في سمعي نورا واجعل في بصري نورا واجعل
من خلفي نورا ومن امامي نورا واجعل من فوقي نورا ومن تحتي نورا اللهم اعظم لي نورا وعند
الدخول الى المسجد اللهم افتح لنا ابواب رحمتك وسهل لنا ابواب رزقك و
روى ابو داود اذا دخل المسجد اعوذ بالله العظيم وبوجهه الكريم وسلطانه القديم
من الشيطان الرجيم قال فاذا قال ذلك قال الشيطان حفظ مني سائر
اليوم وروى ابو هريرة اذا دخل احدكم المسجد فليسلم على النبي صلى الله عليه وسلم
وليقل اللهم افتح لي ابواب رحمتك واذا خرج فليسلم وليقل اللهم اعصمني من
الشيطان الرجيم رواه النسائي وابن ماجه ورواه ايضا الحاكم في المستدرك
وابن حبان في صحيحه وقال الحاكم صحيح على شرط الشيخين وروى ابن ابي شيبة
في مصنفه والترمذي وابن ماجه بسم الله والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم
اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي ابواب رحمتك واذا خرج قال ذلك فيقول عوض
افتح لي ابواب رحمتك وافتح لي ابواب فضلك وعن ابن عباس في قوله
تعالى فاذا دخلتم بيوتا الاية قال هو المسجد اذا دخلته فقل السلام
٤٣ علينا وعلى عباد الله الصالحين رواه الحاكم في المستدرك وابن حبان في
صحيحه وقال الحاكم صحيح على شرط الشيخين من السلاح وحكى ابن حجر

ومن بعض المتعبر للشيخ المؤيد بالتوفيق انه نسي فادخله اليسرى
اذ كان المسجد فوقع مغشيا عليه لشدة الحياء من الله تعالى لكونه وقع
منه مخالفة للسنة قال العلماء اذا قدم الشمال في الخروج وليقدم
اليمين قال واشكل الى احترام هذا الشيخ بيت مولاه كيف كان وهو فيما
وقع فيه معذور وعن لسان العلم فما هيبة ما لم ينتبه فيه وفقنا الله تعالى
لما انتبه عليه قال وقد كان اهل الشيعة اشد احتراما لما جعل الله
حرمة **و**عند دخول السوق لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله
الحمد يحيي ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير وقال
كتب الله له الف الف حسنة ومحا عنه الف الف سيئة ورفع له الف
الف درجة رواه الترمذي وابن ماجة وزاد في رواية اخرى للترمذي وبنا
له بيتا في الجنة ورواه ايضا الحاكم في المستدرك وعدة طرق وفي بعض طرقه
انه جمع ابن رابع احد رواته قال اتيت قتيبة ابن مسلم فقلت له اتيتك
بهدية فحدثته بالحديث فكان قتيبة ابن مسلم يجد الى ... وكيه
حتى ياتي السوق فيقولها ثم ينصرف **و**روى الحاكم في المستدرك كان عليه
السلام اذا دخل السوق قال بسم الله اللهم اني اسالك خير هذه السوق
وخير ما فيها واعوذ بك من شرها وشر ما فيها اللهم اني اعوذ بك ان اصيب

قال ابو عبد الله ابن الحاج في مدخله ناقلا الكلام للامام ابي حامد الغزالي رضي الله عنه قال بعد كلام والدخول في المسجد والقعود فيه
عبادة ومكان يكون فيه ثماني نية امور اولها ان يعتقد انه بيت الله عز وجل وان داخله زائر الله تعالى فينوي ذلك لـ
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من قعد في المسجد فقد زار الله
تعالى وحق على المزور اكرام زائره
وثانيها المرابطة لقول الله
عز وجل اصبروا وصابروا ورابطوا
قيل معناه انتظروا الصلوة بعد
الصلوة ثالثها الاعتكاف ومعناه
كف السمع والبصر والاعضاء عن
الحركات المعتادة فانه نوع صوم
قال صلى الله عليه وسلم رهبانية
امتي القعود في المساجد رابعها
الخلوة ودفع الشواغل
للزوم السر للتفكر في الاخرة وكيفية
الاستعداد لها وخامسها التجرد
للذكر او اسماعه او استماعه
لقوله صلى الله عليه وسلم من غدا
الى المسجد يذكر الله تعالى
او يذكر به كان كالمجاهد في سبيل
في سبيل الله تعالى وسادسها
ان يقصد افادة علم تنبيه
من يسي الصلاة ونهيا عن منكر
وامرا بمعروف حتى تنتشر بسببه
خيرات كثيرة ويكون شريكا
فيها وسابعها ان يترك الذ
نوب حياء من الله عز وجل بان
يعرف نيته في نفسه بقوله وعمله
حتى يستغني منه ... بغارق
دنيا وقس على هذا ...
فباجتماع هذه النيات تتزكوا
الاعمال وتلتحق باعمال المقربين
كما انه ينبغي ان تلتحق باعمال الشياطين لمن يقصد من القعود في المسجد التحدث بالباطل والتفكه باعراض الناس
... الناس ... احوال ... واللعب وما ... والنسوان والصبيان ومناظرة ... من ...
من سبل المباهات والمرايات ... قلوب المستمعين للكلام وما يجري مجراه ... ان يعد من المباحات
... الغيبة فمعنى ... ان ... وقد ... عن كل عينيه ... الحبيبة باصبعه
ومن لبس ثوب ... مثال النية في المباحات ان من تطيب يوم الجمعة يمكنه ان يقصد التنعم بلذته والتفاخر باظهار
ثروته او التزين للنساء واخوان الفساد ويتصور ان ينوي اتباع السنة وتعظيم بيت الله تعالى واحترام يوم الجمعة
ودفع ... بدفع الرائحة الكريهة وايصال الراحة الى ... بالرائحة الطيبة وحسم باب الغيبة اذا شموا
منه رائحة كريهة ... قوله صلى الله عليه وسلم من تطيب في الله جاء يوم القيامة وريحه اطيب
من المسك ومن تطيب لغير الله جاء يوم القيامة وريحه انتن من الجيفة انتهى واثبت كلامه هنا للحاجة اليه

فيها لبيتها حاجة او صفقة خاسرة من السلاح **قلت** وطابق هذا ما ذكره
ابو حمو في الجامع وتعقبوه ... فان او عقرها فقل بموضع او بجلس شرب ...
بمكان او نام فيه تقول اعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق فا لبعض
شارحي الرسالة ناقلا عن ابن العربي فما كان لولا الا حزام الشيطان
ولا يصيبه شيء ما دام في ذلك الموضع قال ابن العربي وقد جربت ذلك اخرى
عشر سنة اه **قلت** ويؤيده ما نقل صاحب السلاح ان رجلا لدغته عقرب
فقال يا رسول الله ما رايت البارحة فقال له لو قلت اعوذ بكلمات الله التامات
من شر ما خلق لم تضرك رواه الجماعة الا البخاري **و**في رواية للترمذي وقالها
حين يمسي ثلاث مرات لم تضره حمة تلك الليلة قال والحمة بالحاء المهملة
وتخفيف الميم الى لدغة **قال** سهيل وكان اهلنا تعلموها وكانوا
يقولونها كل ليلة فلدغت جارية منهم فلم تجد لها وجعة والكلمات التامات
هي القرآن ومعنى كمالها لا يدخلها نقص ولا عيب كما يدخل في كلام الناس
وقيل هي النافعات الشافيات الكافيات وكل ما يتعوذ منه **قال**
وعند القيام من المجلس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جلس في مجلس
وكثر فيه لغطه فقال قبل ان يقوم من مجلسه ذلك سبحانك اللهم و
بحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك الا غفر له ما كان

٤٩

في مجلسه ذلك رواه ابو داود والترمذي والنسائي والحاكم وابن حبان في
صحيحيهما ورواه الحاكم في المستدرك من طرقه وروى النسائي والحاكم في المستدرك
زيادة عن التوب اليك عملت سوءا وظلمت نفسي فاغفر لي فانه لا يغفر
الذنوب الا انت فقال له اصحابه يا رسول الله ان هذه احدثت هذه
الكلمات فقال اجل جاءني جبريل فقال يا محمد هي كفارة المجلس ومن الكلمة
طريق عمرو ابن العاص قال الكلمات لا يتكلم بهن احد عند القيام من المجلس مجلسه خ
ثلاث مرات الا كفرن عنه وذكر ما تقدم اهـ وسيأتي لهذا المعنى اشباع كلام
ان شاء الله في باب الدعوات وعند الخروج الى السفر ينبغي ان يصلي ركعتين
في بيته ثم ركعتين في المسجد قال ابن ابي جمرة ينبغي ايضا اذا قدم من السفر ان يبدا
بالمسجد ويصلي فيه ركعتين كذا ثبت عنه صلى الله عليه وسلم وكان يقول
اذا خرج مسافرا اللهم انت الصاحب في السفر والخليفة في الاهل الحديث
وعند قدومه يقول آيبون تائبون الحديث قال وحكمة ذلك على سبيل
التبرك والافتقار والامتثال الى الله تعالى فيبدا ببيته بزيارة بيت مولاه وخدمته
به ليكون الحال مثل المقال قال ويؤخذ منه جواز التبرك بكل ما جعلت
له حرمة لانه صلى الله عليه وسلم بدا بالمسجد وخصه تبركا وكذلك كل
ما جعل الله فيه وجها من الخير لا ينبغي ان يكون تعظيمه والتبرك

والتبرك به قاعدا على الوجه المشروع فيه عن لسان العلم

## الباب الرابع في خصال الفطرة

والكلام فيها في مواضع في حقيقتها وفي حكمها وفي خاصيتها وفي عددها
وفي الوقت فعلها جوازا او صحة فعلها فاما حقيقتها فقال بعض المتأخرين
هي خاصة الاسلام فيدخل فيه الختان والسنة وقيل الفطرة هي الملة لقوله عليه السلام
كل مولود يولد على الفطرة الحديث واما خاصيتها فقال الباجي فطرة
الله التي فطر الناس عليها الاية وقوله عليه السلام كل مولود يولد
على الفطرة واما حكمها فقال بعض شراح الرسالة قيل سنة وقيل
فرض وقيل الختان فرض وغيره من خصال الفطرة اهـ واما عددها فقال في مع البيان الاخيرة خ
خمس في الراس المضمضة والاستنشاق وقص الشارب وحلقه مثلة واعفاء في اللحية
اللحية ان تطول حتى تاخذ من عرضها كذا قال له بعض الشيوخ
وفرق الشعر وخمس في الجسد حلق العانة ونتف الابطين وتقليم
الاظفار والاستنجاء والختان وهو سنة في الرجال ومكرمة في النساء
وفي جامع المنتقى للباجي خمس من الفطرة تقليم الاظفار وقص الشارب رب
ونتف الابط وحلق العانة والختان اهـ وقال عبد الوهاب هذه الخمس
من الفطرة رواها مالك في موطاه فقيل هذا الحديث موقوف على ابي هريرة بلغ
قال واما قص الشارب وهو طرف الشعر المستدير على الشفة فسنة

وحلق الشعر كله مكروه وهو مذهب مالك وعلماء المدينة واكثر اهل
العلم وذهب ابو حنيفة والشافعي الى استحباب الحلق وانه المسنون
قال عبد الوهاب محتجا للمذهب بوجهين احدهما قوله عليه السلام
ليس منا من حلق وفي ثانيهما انه فعل الذين وهذا وان كان وارد في النساء
فانه مشتمل عليهن وعلى الرجال والثاني في تبقيته جمال للوجه وزينة
فوجب كراهة حلقه كشعر اللحية والحاجبين فان قيل فيبطل بشعر
العانة قيل لا نعرف فيه شيئا عن صاحبنا ويمكن ان يسوي بينهما وقال بعض
اصحابنا ويمكن ان يفرق بينهما فانه لا مثلة في حلقه وفي حلق الشارب
مثلة قال مالك لم ازل اسمع ان ذلك مثلة وقد ثبت عن عمر وابنه
وابي هريرة وجابر وغيرهم من الصحابة رضي الله عنهم انهم كانوا يجزون
شواربهم قال مالك كان عمر اذا همه امر فتل شاربه ووجرته في كمه
شرح القاضي عبد الوهاب على الرسالة قال ابن رشد يحلق ما فوقه
ويقص ما استدار وراعاه للعقلاء وذكر بعض المتاخرين ان في قص الشارب
فوائد منها الصحة البشرة بالتحسين والنظافة ولا كل والشرب وفي ذلك
في الفصاحة وامكان التقبيل لمن يباح له التقبيل وقال العراقي كان
ابن القاسم يكره ان يوخذ من اعلاه وان يترك اللحية لما في بعض الاخبار

ان الله

ان الله ملائكة يقولون سبحان من زين بني ادم باللحا وأما قص الاظفار
فقال ابو عمر ابن عبد البر في الاستذكار قص بالمقص او ما ينزل منزلته
من القطع ونهي عن قصها بالاسنان وقيل انه مما يورث الفقر وكذلك
طرح القملة في الارض وهي حية وكنس البيت بالخرقة وترك العنكبوت
في البيت واستخدام الحرائر كالاماء والاكل جنابة الحرام قال بعض
شارحي الرسالة بعد نقله لما تقدم وصفة قصها ان يبدأ بالسبابة من اليمنى
الى ما يليها من الوسطى ثم الكاف فاذا فرغ شرع في خنصر اليسرى حتى
يفرغ من ابهامها ثم رجع الى ابهام اليمنى فقط ومثله قال ابو حامد في
الجواهر وذكر بعض وزاد في الرجل يبدا بخنصر اليمنى ثم قال وعليه فليلبس
السراويل قاعدا او تعمم قائما وفي تنعلك واكتحالك باليمين اليمنى غير ذلك
مما ورد عنه عليه السلام وما ينبغي ان يتساهل في ذلك وامثاله
ويقول هذا مما ثبت بالعادة والتعلق بها فلا معنى فلا اتباع فيه فما في ذلك
يغلق عنك بابا من ابواب السعادة في الاخرة فانها منوطة باتباعه
وسنته والاقتداء به صلى الله عليه وسلم في الاقوال والافعال فان ثبت عنده
ان النبي صلى الله عليه وسلم عدل عن احد المباحين الى الاخر واختاره على غيره
فاعلم انه اطلع بنور النبوة على خاصية فيه وكوشف له عن عالم الملكوت

كما قال لا يكثر احد الكلام عند الجماع ولا يقبل اهله وهو يجامع لان الاول يكون
عنه العمى والثاني الخرس ويعض كل احد العبارة رجلا كان او امراة لان
هذه السنة مطلوبة منهما جميعا الا المحرم و قال القرافي حلق الشعر بدعة
وكذا الكلا الاظفار و اما هل يوقت بعد العقد بوقت فقال الباجي لا اعلم
في ذلك حدا مع ان اطالة ذلك و قال بعض شارحي الرسالة روي عن
انس بن مالك رضي الله عنه قال وقت لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
في الوفرة الا نترك اربعين ليلة قال والفقيه انه لا حد في ذلك وحسبه
اذا طال شعره او ظفره قطع ذلك و المستحب استعمال ذلك من الجمعة
الى الجمعة اذ هو موسم تشرعت فيه الطهارة والمبالغة في النقاء قال
ابو عمر ولم يرد التوقيت فيها الا من طريق جعفر بن سليمان وليس بحجة
عند المحدثين لسوء حفظه وكثرة غلطه وان كان رجلا صالحا و اما
صفتها في شعر العانة فاستحداد الرجال ونتف الابط اولى وحلقه
جائز ان نتف وضعفه ولا تنويره بالنورة و قال ابو محمد في الجامع ولا باس
بحلق غير اللحية من شعر الجسد وقال بعض شارحيه الحلق لا باس
في موضع المستحب و ظاهر كلام القاضي عبد الوهاب ان ذلك مباح
لانه قال ليس في حلق سائر الجسد مثلة ويقتضي كراهية ذلك

قبل الا

بلغ الى جاز باتفاق وقال غيره لا باس بحلاق شعر الجسد ما في ابي داود
ان رجلا نور النبي صلى الله عليه وسلم بالنورة فلما بلغ موضع العانة تولى
ذلك صلى الله عليه وسلم بنفسه او قلنا ويوخذ من كلام الشيخ
ان حلق شعر الراس جائز والقاعدة لانه داخل في عموم اجمال الشا ح
والمعقول خلافه قال القرافي وبقاء شعر الراس زينة وحلقه بدعة
لانه شعار الخوارج ويجوز ان يتخذ جمة وهو ما احاط بمنابت شعر
الراس ووفرة وهو ان يقطع ما زاد على ذلك حتى يبلغ شحمة اذنيه
واذا تركه قارب اذنيه وكان شعره فوق الجمة ودون الوفرة و يكره القزع
وهو ان يحلق البعض ويترك البعض من راسه و قال ابن رشد في جا
مع البيان لما ذكر صفة شعر النبي صلى الله عليه وسلم هذا دليل على
ان اتخاذ الشعر احسن من جزه و ذهب الطحاوي الى ان جزه اولى لما
روي ان اباذر اتى به وقد حلق شعره فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
هذا الحسن وما احسنه صلى الله عليه وسلم فكان ذلك احسن منه و هذا
في الرجال لا المراة فان ذلك مثلة في حقها ثم قال من الفقه ان يحلق
للصبي وسط راسه ويبقى مقدمه على وجهه فاذا لم يكره مالك
القصة للصغير اذا لم يحلق بعض راسه وكره ذلك للكبير قال الصبغ

سمعت ابن القاسم يقول كره مالك قصة الشعر للصغيرة للمرأة كراهية
شديدة قال وكان يرى في الراس احب الي مالك فيما ظهر لي واما
اللحية فالسنة ان توفر ولا يقص منها شيء الا اذا طالت كثيرا وقال
ابو محمد لا باس بالاخذ من طولها اذا طالت كثيرا قاله غير واحد وعولت على كلامه
هنالك وكذلك عرضها يؤخذ منه ولعل ذلك حداع لا ما تعدى
الاحاديث انها لا تترك الى حد الشهرة **قلت** والتحقيق لا حد في
ذلك على الاطلاق فيما نفي التحديد الا ما شهدت العادة بقبحه
والخروج عن المألوف فيه ينبغي ان يزال وقد قال صلى الله عليه وسلم
خير الامور اوسطها ومنهم من حد ذلك بما زاد على القبضة اه

**فصل في صبغ الشعر** قال في جامع البيان سئل مالك
عن الصبغ بالحناء والكتم فقال ذلك واسع واما السواد فما سمعت فيه شيئا
وغيره اعجب الي قال ابو الوليد ابن رشد اما صبغ الشعر وتغيير الشيب
بالحناء والكتم والصفرة فلا اختلاف بين اهل العلم ان ذلك جائز وانما
اختلفوا هل الصبغ بذلك احسن ام تركه جملة احسن والدليل من جهة
الرواية ان ترك الصبغ احسن والدليل من جهة النظر ان الصبغ احسن
وكان مالك لا يختضب فقال له بعض الولاة لم لا تختضب يا ابا عبد الله

فقال

فقال له لم يبق عليك من العدل الا ان تختضب وكان الشافعي يختضب
وقد عجل به الشيب اه وقال بعض المتاخرين وهذا في الراس وغير اللحا
واما في الرجلين فلا لانه من زينة النساء وقد كان لعن صلى الله عليه وسلم
المتشبهين والمتشبهات وهو مما يفعله العامة واما النساء فيجوز
لهن ذلك بل هو حسن في حقهن وبحر النقش والتطريف في تخضيبهن و
قد يجوز قاله في جامع المقدمات وما حسن في اختضابهن الى حد السوا
لما روي عن عمر انه قال وارادت منكن ان تختضب فليبلغ الى هنا واشار
الى موضع السوار من ذراعه قاله ابن رشد في الجامع واما الخضاب با
لسواد فكرهه جماعة من العلماء لقوله عليه السلام حين جيء بابي
قحافة وراسه ابيض كالثغامة غيروه وجنبوه السواد وخضب جما
عة به كالحسن والحسين رضي الله عنهما وغيرهما وكان عقبة ابن عامر
يقول في ذلك: نسود اعلاها وتابى اصولها:: ولا خير في الاعلى اذا فسد الاصل
وكان هشيم يختضب بالسواد فاتاه رجل فقال له ما المراد بقوله تعالى
وجاءكم النذير فقال له هشيم هو الشيب فقال له الشاكر فما تقول
فيمن جاءه النذير من ربه فسود وجهه من غير حياء فترك هشيم الخضاب اه
وقال بعض شارحي الرسالة عقب قوله ويكره صباغ الشعر بالسواد

ولا باس بالحناء والكتم يريد بذلك الشيب وما في معناه لخلاف ذلك وهما للناس والغرور واما في حق الزوجة وخادمة لسيدها كالبيع فذلك جائز لانه داعية الى اللذة واسباب الشهوة اه قال الباجي وبالجملة ان التجمل والتصنع ممنوع ككفص الشارب والسواك وما يتغير به الخلقة من غسل وغيره وقال عليه السلام للرجل الذي دخل عليه ثائر الراس واللحية ثم اشار عليه بالخروج لاصلاح شأنه ثم رجع فقال له عليه السلام اليس هذا خير قال الباجي في اللحية اكد لانه يتشبه بالناس بخلاف الراس فانه يغطى منه اه وهذا المعنى الوشم وهو ممنوع والوشم هو التخشن في اليد او في الذراع او في الصدر لقوله عليه السلام لعن الله الواصلة الحديث وهذا فيما يكون باقيا واما ما لا يبقى ويصنع للتجمل مثل الكحل للمراة فقال مالك لا باس بالكحل للمراة الحائض وغيره وقال كره الكحل للرجال بالليل والنهار الا من علة وما ادركته يكتحل بالنهار الا من ضرورة واما الحناء للمراة فقال مالك لا باس ان توشم المراة يديها بالحناء او تلطخهما بغير خضاب وانكر ما روي عن عمر من قوله انا ان تخضب يديها كلها او تدع اه

فصل في الختان والكلام فيه في مواضع في صفته وفي حكمه وفي سببه وفي وقته وهل يشهد اولا اما صفته ففي الرجل زوال الجلدة التي

على

التي عن الحشفة كلها حتى تبدو وفي المراة ختانها الخفاض قال الغزالي وقال القرطبي خفض المراة قطع الناتئ عن فرجها حتى يبدو وهو الذي كانه عرف الديك وقد قال عليه السلام لام عطية وقد كانت تخفض النساء في المدينة اشمي ولا تنهكي فانه اسرى للوجه واحظى عند الزوج واما حكمه فسنة في الرجال مكرمة في النساء وقال الغزالي عن صاحب القبس المراد بالعورة في الدبر ما يكون للانسان به عن اكمال الحيوانات وخرجها مثل عشر او خرجها عليه السلام لتعقبه موسى عن ربه قال وهنو ان جميعها واجب وان الاجل الذي كبه لم يكمل وجملة الادمي ثلاثمائة وستون وجملة المسلم اه واما سببه فقوله تعالى ملة ابيكم ابراهيم اراد به وقاية الجسد واذ ابتلى ابراهيم ربه بكلمات قال المفسرون المراد بالكلمات العشرة والختان طهرة للاسلام قاله ابن رشد في جامع البيان واما سببه فما روي ان الله تعالى اوحى الى ابراهيم عليه السلام ان تطهر فتوضأ فاوحى اليه ان تطهر فاغتسل فاوحى اليه ان تطهر فاختتن فصار الختان سنته وملته وشريعته التي امر الله بها نبيه عليه السلام وحث عليها في التزامها حيث قال ملة ابيكم ابراهيم الموقها وعن ابن عباس انه قال الاغلف لا تؤكل ذبيحته ولا تقبل له صلاة ولا تجوز شهادته وفي العتبية والفقه وجوب الختان عمن اسلم كبيرا وقال ابن عبد الحكم

اذا ضعفا وخاف على نفسه كان له ان يترك الختان وقال سحنون ليس له ان
يتركه ولو خاف واختلفوا فيمن ولد مختونا هل تجري عليه الموسى وقيل كره الله مثو
قته وهو لا خلاف شى منه و قال في جامع الغنيمة اختتن ابراهيم بالقدوم على
راس عشرين ومائة سنة وعاش بعد ذلك ثمانين سنة قال ابن رشد وهذا
الحديث مروي عن ابن المسيب جميعهم من اوقفه عليه ومنهم من اوقفه على ابي هريرة و
منهم من اسنده الى النبي صلى الله عليه وسلم والقدوم موضع الاختتان وقيل القد
الحديد اختتن بها و روي عن عكرمة انه ختن نفسه بالعابر وكان ابوه مر عوذه
ولا ينكر الهم قال ابن رشد وعلى ذلك عكرمة اذ كان في نحو الانسان الى عود ته
فان قيل لم يطق بعد بالبيت على ملة ابراهيم الا مختونا الى و انا تعوه قال
الغزالي يستحب ختان الصبي اذا امر بالصلاة من السبع الى العشر ويكره ان
يختتن في السابع لانها عادة اليهود ونحوه قال ابن رشد في البيان ثم قال وقد روي
ان ابراهيم عليه السلام قد ختن ابنه اسماعيل لثلاث عشرة سنة وابنه اسحاق
لسبعة ايام وكان بين ختان اسماعيل وولوه اسحاق سنة فكان السبب
في الختان ابراهيم عليه السلام وكان السبب في الخفاض للنساء ما فعلت سارة
بهاجر جارية ابراهيم قال ابن رشد كانت تعدها ما شاء الله فغلبت عليها
فحلفت لتغيرن منها ثلاثة اشياء فقال لها ابراهيم اخفضيها ولا تنهكي.

فعلت

ضرب على الصلاة فاذا بلغ ست عشرة سنة زوجه ثم اخذ بيده وقال قد ادبتك وعلمتك والحكمة اعوذ بالله من فتنتك في الدنيا والاخرة
وقيل والده يلاعبه سبعا ويؤدبه سبعا ثم عدوك او شريكك ويستحب الرفق بالولد والشفقة والرحمة عليه لان النبي صلى الله عليه وسلم
كان ارحم الناس بالعيال وذكر صاحب الفردوس من حديث ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان للجنة بابا يقال

فعلت امي و اما اهل ليسهم اركا فقال بعض المتاخرين ينشرم الحلال ويدعى
اليه الناس لقوله عليه السلام لا وليمة الا في خرس او عرس او اعذار وما
لم ير التي يجعل عنو كادة الصبي بخلاف الخفاض ما ان شانه التستر ولا يعرفه
سوى الفاعل والمفعول و في جامع الموطا عن مالك اول من ضيف الضيف ابرا
هيم واول من قص شاربه ابراهيم واول من اختتن واول من راى الشيب فقال يا رب
ما هذا فقال يا ابراهيم وقار فقال يا رب زدني وقارا على وقار قال الباجي يحتمل
والله اعلم ان الشيب لم يكن قبله حتى رآه ابراهيم ويحتمل انه كان لكان
الشيب قال عنه لم يكن رآه ابراهيم فاجابه الله تعالى بانه وقار وتعلم ابراهيم
ان الوقار مامور به وهدى الصالحين سال عليه السلام ربه الزيادة منه
و قال بعض المتاخرين حاكيا عن ابن العربي وقد ابتلى ابراهيم ان يعالج جسده
ثلاثين خصلة وقد بينها في التفسير منها وحنة ثم قال ويوخذ من قوله عليه
السلام في الشيب زدني وقارا على وقار انه ليس بعيب فلا ويدل على هذا
قوله عليه السلام من شاب شيبة في الاسلام كانت له نورا يوم القيامة
وان الله يستحيي ان يعذب شيبة شابت في الاسلام و قد روي في
يحيى بن اكثم بعد موته فقيل له ما فعل الله بك فقال اوقفني بين يديه موقفا
خزيا وعدد علي ما اكتسبت اصنعه ثم امر بي الى النار فقلت يا رب ما هذا الخبر

ان الحكم الله نعم عمران اخرج ... فدعى له ... والد ...
... عن ابن عمر ... بذلك ... الله عليه وسلم اذن في اذن الحسن حين ولد
... ان يحلق شعر راسه الولادة
... الله صلى الله عليه وسلم قال الغلام رهين بعقيقته ... عنه الاذى
... عبد الرحمن ... نجاح وفلاح وبركة ... ومنها ان
... ويعلمه احكام الدين ويؤدبه بان يعلمه ... القرآن العظيم ويسمعه حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ...
فاذا بلغ اخرج حد العقل عرف الله عز وجل ...
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا بلغ سبعا علمه الصلاة ... التوحيد ...
عن ابيه ... فاذا بلغ ... الحديث

فقال وما بلغك عني فقلت يا رب حدثني ابن لهيعة عن محمود عن انس عن نبيك
عن امينك جبريل انك قلت اني استحيي ان اعذب شيبة شابت في الاسلام
فقال الجليل سبحانه صدق محمد صدق انس وصدق محمود وصدق ابن لهيعة
وصدقت انت اذهب فقد غفرت لك ما كان منك ثم قال وحج بنا [illegible]
ان الشيب عيب لقول بعض الصحابة مات رسول الله صلى الله عليه وسلم
قبل ان يشينه الشيب قلت قال ابو الوليد الباجي حين تعرض على صبغ الشيب
قال وقد رجع جماعة ثم قالوا والذي اقول به ان ذلك على وجهين احدهما ان يكون
ذلك اعتيادا ببلد الانسان فيسوغ له ذلك لان الخروج عن عادة المعتاد
يشهر ويستقبح والثاني ان من الناس من يجمله شيبه ويكون ذلك اليق به
من الصبغ ومن الناس من لا يجمله شيبه بل يستبشع منه فيكون الصبغ اليق به
وقد سئل مالك عن نتف الشيب فقال ما علمته حراما وتركه احب الي اهـ فائدة
قال القرافي وفي الصحيح لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الواصلة والمستو
صلة والواشمة والمستوشمة والنامصة والمتنمصة فالوشم التغريز
بالابرة ثم يحشا موضعها بالكحل فيخضر والواشمة التي تفعل ذلك والمستوشمة
والنامصة هي التي تنتف الشعر من الوجه وانكر البوادي في العلم اهـ

## الباب الخامس في الملاقات وما يتعلق بها في الموطأ

قال عليه

قال عليه السلام تصافحوا يذهب الغل وتهادوا وتحابوا وتذهب الشحناء
وفي غيره اذا التقى الرجلان فتصافحا تحاتت ذنوبهما وكان اقربهما الى الله ا
بشهما بشرا قال الباجي يحتمل ان يريد المصافحة بالايدي وقال اعلم تمام التحية
المصافحة وجوز مالك المعانقة بدخل عليه سفيان ابن عيينة فصا
فحه وقال لولا ان المعانقة بدعة لعانقتك فقال سفيان عانق من هو خير
منك وخير منك النبي صلى الله عليه وسلم لجعفر ابن ابي طالب حين قدم من الحبشة
قال مالك ذلك خاص به فقال سفيان بل هو عام ما يخص جعفر يخصنا
وما يعمه يعمنا اذا كنا صالحين اتاذن لي ان احدث في مجلسك قال نعم
يا ابا محمد قال حدثني عبد الله ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس قال لما قدم
جعفر من ارض الحبشة عانقه النبي صلى الله عليه وسلم وقبله بين عينيه وقال
٥٦ جعفر اشبه الناس بنا خلقا وخلقا يا جعفر ما اعجب ما رايت في ارض الحبشة
قال يا رسول الله بينما انا امشي في بعض ازقتها جاءت سوداء على راسها
مكتل فيه بر فصدمها رجل على دابته فوقع مكتلها وانتشر برها
فاقبلت تجمعه من التراب وهي تقول ويل للظالم من المظلوم يوم القيامة
ويل للظالم اذا وضع الكرسي للفصل يوم القيامة فقال النبي صلى الله عليه وسلم
لا يقدس الله امة لا تاخذ لضعيفها من قويها حقه ثم قال سفيان فقمت

ثم طلع في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم وابتدرك في رؤيا رأيتها فقال يا مالك نامت عيناك خيرا إن شاء الله فقال سفيان رأيت كأن قبر النبي صلى الله عليه وسلم انشق فأقبل الناس يهرعون إليه من كل جانب والنبي صلى الله عليه وسلم يرد عليهم أحسن رد فقال سفيان فإني بك يا مالك والله أعرفك في منامي كما أعرفك في يقظتي فسلمت عليه فرد السلام عليك ثم رمى بخاتم كان في أصبعه فقال اتق الله فيما منحك عليه الصلاة والسلام فبكى مالك بكاء شديدا فقال سفيان السلام عليكم قال خارج الساعة فودع مالك وخرج و عن مالك كراهة المصافحة والمعانقة وعن غيره الرواية فالمراد بالمصافحة العفو و قال صاحب المقدمات المصافحة مستحبة وهو المشهور كان العمل بخلاف المعانقة لم يصحبها عمل من [illegible] و في القبس قال عليه السلام ما من مسلمين يلتقيان فيتصافحان إلا غفر الله لهما قبل أن يفترقا قيل لأنس كانت المصافحة في أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم قال ابن يونس ومن صافحك فلا تنزع يدك من يده حتى ينزعها كذلك كان يفعل رسول الله صلى الله عليه وسلم **قلت** وتحصيل الكلام في المصافحة في مواضع في صفتها وفي حكمها وفي الخاص فيها وفيمن يصافح **فأما** صفتها فهو وضع باطن الكف على باطن الكف الآخر وعدم التمادي مع ملازمته لها قدر ما يفرغ من والسلام

وروى أبو داود في سننه عن البراء ابن عازب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مسلمين يلتقيان فيتصافحان إلا غفر لهما قبل أن يفترقا ومنه أيضا عن البراء ابن عازب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا التقى المسلمان فتصافحا وحمدا الله تعالى واستغفراه غفر لهما وذكر ابن رشد في كتابه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صافح عالما فكأنما صافح نبيا [illegible] انتهى المدخل

59

من السلام أو من السؤال أو عرض لها أو كلام وأما اختطاف اليد بإثر السلام فمكروه وهل يشد كل واحد منهما على يد صاحبه أو لا قولان والظاهر أنه يشد لأنه أبلغ في المودة والمحبة وهل يقبل كل واحد منهما يد صاحبه أو لا قال الزناتي يقبل وقال غيره لا يقبل لا يد نفسه ولا يد غيره و أما حكمها فكرهها في رواية أشهب وفي كتاب الجامع من العتبية والصحيح أنه رجع عن ذلك وأجازها واستحسنها **أما** الخاص فيها فما تقدم من قوله ما من مسلمين الحديث قال أبو عبد الله الترمذي عن عمر ابن الخطاب سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا التقى المسلمان كان أحبهما إلى الله تعالى أحسنهما بشرا بصاحبه فإذا تصافحا أنزل الله عليهما مائة رحمة تسعين منها للذي بدأ وعشرة للمصافح و في الجواهر [illegible] تسعين رحمة تسعة وللبشر [illegible] لصاحبه و أما من يصافح فالرجل يصافح الرجل والمرأة تصافح المرأة بخلاف الأجنبي ولو كانت متجالة ولا يصافح أهل الكفر ولا أهل البدع وهو المنصوص في بعض شراح الرسالة و قال الفاكهاني نقلا عن ابن عمر أن المعانقة أصلها من إبراهيم عليه السلام وهو أول من عانق روي أنه أوى بغنمه إلى بعض الجبال فسمع صوتا حزينا فاتبعه حتى وقف على شيخ كبير فقال إلى من ربك قال رب السموات والأرض وما بينهما وما تحت الثرى فقال له رأيي ورقك فقال له

وورد إذا التقى المسلمان فأكثرهما ثوابا أبشهما لصاحبه وروي أن أبا بكر رضي الله عنه دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله كنت إذا لقيت عليا ابتدأني بالسلام فلعله حصل اليوم بخ يسلم علي حتى ابتدأته بالسلام فقال لم أجلس بمجلس وإذا بعلي ابن أبي طالب قد جاء فقال له النبي صلى الله عليه وسلم لم لم تبتدئ أبا بكر اليوم بالسلام فقال يا رسول الله رأيته فيما يرى النائم في الجنة [illegible] أول من يدعى بالسلام فأردت أن أوثر اليوم أبا بكر على نفسي [illegible] انتهى المدخل

اجمع الورق في الصيف وا[لـ]كلد في الشتاء فقال له ابن مسنون فقال في هذا الكهف
بيتي وبينه ثم عكفي فاخذ بيد ابراهيم فمشيا على الماء حتى ادخله المغارة فتعجب
ابراهيم من حاله فقال يا شيخ اي الايام اعظم قال اليوم الذي يأذن الله فيه بالنار
تخرج بلهيبها فلا يبقى ملك مقرب ولا نبي مرسل ولا ولي ولا صديق الا وقع
ساجدا على وجهه فقال له الخليل عند ذلك بالذي وهب لك معرفته الا دعوت
لي بالسلامة من ذلك اليوم فقال وما تصنع بدعوتي وقد دعوت فما اجبت فقال له
الخليل وما دعوت به قال ان يريني ابراهيم الخليل قال ابراهيم انا ذلك الرجل
فقام اليه وعانقه شوقا اليه وقال كعب ابن مالك لما تاب الله علي دخلت
المسجد فقام طلحة فصافحني فوالله لا انساها له وعانق رسول الله صلى الله عليه وسلم
طلحة حين قدم من ارض الحبشة ام **فصل في** تقبيل اليد في جامع
البيان سئل مالك عن الرجل يقدم من سفر فيتناول غلامه او مولاه يده فيقبلها
فقال ترك ذلك احب الي وذكر له قصة لسالم مع ابيه عبد الله شيخ
يقبل شيخا فانكره انكارا شديدا وقال اياكم ومثل هذه الاحاديث ا ن ه
فتلكوا فيها قال ابن رشد انما كره مالك تقبيل اليد واجازه انه قد يكون العبد
او المولى اكرم واتقى من عبد الله ولو كان ذلك مما يستحسن في الشرع لكان
رسول الله صلى الله عليه وسلم احق بذلك اذ هو سيد الخلق اجمعين ورسول



[illegible] ... كل لمراسيه في السنة او الجهاد ... شيء ... وقد يجب على الانسان ... قال عمر ابن الخطاب رضي الله عنه ... الاولين اجمعين ... رضي الله عنه ... وكان الا ... وقد روى البخاري عن عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه انه ... ترجمته انتهى

اللهم صل على محمد وآله وسلم

رب العالمين وشيخ الذين فلما لم تكن التحية لهذا بما شرعه والسلام وجب
ان يستوي في ذلك الفاضل والمفضول المولى ومولاه والعبد وسيده وان كان
المولى او العبد غير مسلمين فلا نهاه عن ذلك فان اليهود قد قبلوا يد رسول
الله صلى الله عليه وسلم حين اخبرهم بتسع ايات لا تشركوا ولا تسرقوا ولا تزنوا
ولا تقتلوا نفسا بغير حق الى **قال** ابن رشد ومعنى انكار مالك لما وقع
٥٢ من عبد الله وولده سالم انه سبق مساق المحبة عن تقبيل يد السيد والمولى
فذلك واراد به التعظيم فلذلك كرهه **و**اما تقبيل الرجل لابنه وما اشبهه
من ذوي محارمه والنساء على سبيل المحبة والحنانة والمودة والرحمة كتقبيل الطفل
الصغير بخلاف تقبيل الرجل يد سيده ومولاه وانما اراد عبد الله ابن عمر بقو له
شيخ يقبل شيخا الاعلام بان ذلك الاجاز على هذا الوجه لا من وجه مكروه و تقبيله
انما كان بين العينين والراس والخد بين يدي العم **و**لما كان الاظهر في القبلة
اذا اطلقت انها في الفم انكر مالك حديث سالم في تقبيل عبد الله لئلا
يعتقد الجاهل انه في فمه فيتوصل ذلك الى ان يقبل الرجل وليه او صديقه
او قريبه او ولده الكبير في فمه فيتسع ذلك الى التأثير الى ما لا يصلح ولذلك
قال مالك واياكم ومثل هذه الاحاديث الخ **و**عن فعله في شرح الرسالة
وكره مالك تقبيل اليد وانكر ما روي فيه قال عبد الوهاب في شرحه وجه كراهته

ان في الامرين انّا عاجم واخلافي يستعملونه مع كبرائهم ورؤسائهم ولم ينقل
عن احد من السلف ما يوجب كراهيته اهـ وقال غيره من تكلم على كلام الشيخ
ظاهره ان تقبيل اليد مكروه مطلقا وذكر اليد لا خصوصية له بل وكذلك
سائر الاعضاء وذلك لما يخاف على المقبل يده من التكبر والتجبر وقال ابن بطال
انما يكره تقبيل اليد للظلمة والجبابرة واما الاب والرجل الصالح ومن ترجى
بركته فيجوز ان يقبل جميع جسده سوى العورة وقد سئل بعضهم عن
تقبيل الارجل فقال في الامسنة في حق شيخ او خليفة يعني السلطان
او وارث يعني العالم وقال الزناتي انما يكره ذلك لما يبقى على
المفعول من الاعجاب بنفسه فان سلم من ذلك فلا كراهة وقال ابن عبد
ربه القبلة لها خمس مواضع على الراس للوالدين وعلى اليد للملوك وعلى الخد
للاخ في الله تعالى وعلى الفم للزوجة وعلى الصدر لذوات المحارم والنساء
فبان لك ان المكروه عند مالك وضع القبلة في غير موضعها تنبيه كان اهل
الامارة والسلطنة اذا اختصوا بزيادة لما خصهم الله به من الخلافة فلا يلحق
غيرهم بزيادة فرع قال في جامع الذخيرة واجاز مالك المعانقة في رسالة
انس لما روي ان النبي اذا قدم قريبه من السفر وقيل هذه الرسالة لم تثبت
عن مالك وبقي امر تعظيم الله سبحانه تعظيم في التنبيه المسلم

قيل

قيل فالرجل يقوم للرجل ذي الفضل والفقه فيجلسه في مجلسه قال يكره
ذلك قيل ولا باس ان يوسع له قيل فالمراة تلقى زوجها فتبالغ في بره وتنزع ثيابه ونعليه
وتقف حتى يجلس قال ذلك احسن غير قيامها حتى يجلس فانه فعل الجبابرة
وقد فعل ذلك عمر بن عبد العزيز اول ما ولي فقال للناس ان تقوموا نقم
وان تقعدوا نقعد وانما يقوم الناس لرب العالمين وقال عليه السلام من
احب ان يقوم له الناس فليتبوأ مقعده من النار قيل له فالرجل يقبل الرجل
في راسه قال هو من فعل الاعاجم واما تقبيل ابن ابيه وامه فخفيف ولا يقبل
خد ابيه او عمه قال لم يفعله الماضون قال صاحب البيان والقيام
٥٤ على اربعة اقسام حرام اذا فعل تعظيما لمن يحب تجبرا ومكروه لمن لا يحب ذلك
لانه يشبه فعل الجبابرة ولتوقع قلب فساد المقوم له ومباح اذا
فعل اجلالا لمن لا يحب ذلك ومندوب للقادم من السفر فرحا بقدومه
ليسلم عليه او ليشكر احسانه والقادم المصاب ليعزيه في مصيبته و
كان عليه السلام يكره ان يقام له واذا قام الى بيته لم يزالوا قياما
حتى يدخل بيته تنبيه قال القرافي حضرت عند الابن ابن عبد
السلام واعيان العلماء الربانيين وهو الشافعية ماذا يسال فقال
ما تقول يرحمك الله في القيام الذي احدثه الناس في هذا الزمان هل يحرم ام لا

فاجاب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحاسدوا ولا تدابروا ولا تباغضوا
وكونوا عباد الله اخوانا وترك القيام في هذا الوقت يوجب التقاطع
والتدابر فلو قيل بوجوبها ما كان بعيدا وان الناس تحدث لهم احكام
بقدر ما يحدثون من الاحوال والسياسات وهي على القواعد جارية على
التحقيق عيران من كلام [illegible] في تلك الاحوال عندهم فلو قدرنا كانت
لما كان فرق قال القرافي ومن هذا النوع ما يقع من النعوت وانواع
المخاطبات على ما قرره الناس في المخاطبات وهذا النوع ايضا كثير لم تزل
اسباب في السلف لعدم الاحوال الموجبة له فاذا وجدت وجب اعتبارها اهـ

**فصل** في السلام والكلام فيه في مواضع في صفته وفي حكمه
وفي الفاظه وفي تسميته ومعناه وفيمن يسلم عليه والمامور بالابتداء به
**فاما** صفته فقال في جامع الذخيرة ان يقول المبتدي به السلام عليكم
ويقول الراد وعليكم السلام او السلام عليكم كما قيل له ونحوه في
المنتقى عن عبد الوهاب قال القرافي وكره مالك ان يقول الراد عليك
السلام قال عبد الوهاب عن ابن عباس ان السلام ينتهي الى البركة قال
ابو الوليد يعني لا يزيد عليه والنهاية ثلاثة الفاظ السلام عليكم ورحمة
الله وبركاته فمن اقتصر على بعضها اجزاه ومن استوعبها فقد بلغ الغاية منه

وفي المطالع عن عمران بن حصين رضي الله عنه ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال السلام عليكم [illegible] فرد عليه ثم جلس فقال النبي صلى الله عليه وسلم عشر ثم جاء آخر فقال السلام عليكم ورحمة الله فرد عليه فجلس فقال عشرون [illegible] عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعناه وزاد ثم جاء آخر فقال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ومغفرته فقال اربعون هكذا تكون الفضائل اهـ

ولا يزيد عليها وهذا فيما يتعلق بابتداء السلام او رده واما الدعاء
فلا غاية له قاله العتابي قال عبد الوهاب سلم رجل على ابن عمر بقوله وعليك — العـ
وبركاته ثم زاد بعد ذلك وزاد اخرى ومغفرته وكان العاص السلف عن خطابه قال
القرافي والسنة تقديم السلام على عليكم ويقال معرفا ومنكرا وقال غيره
يوتى بصيغة عليكم للمذكر والمؤنث وللواحد والجمع لانه يقع على صيغة كان
كل مسلم لا بد ان يكون في ثلاثة اذ قل من يكون معه الحفظة ومن [illegible] — اثنان
**وحكى** الزناتي قولا فوكان يكون السلام بحسب المسلم عليه وافراده
وتذكيره وتانيثه وجمعه **و**اما حكمه فقال القرافي ابتداؤه سنة والرد به واجب
قاله علماؤنا وكذلك سائر العلماء **و**حكى الباجي لا خلاف ان ابتداء السلام — سنة
او فرض على الكفاية وان رده فرض على الكفاية بان سلم واحد من الجماعة اجزا
عنهم **و**حكى بعض شارحي الرسالة عن ابن عبد البر انه فرض عين وانه واجب
على كل من سمعه **واما** الفاظه فيقول له نعم واذا حييتم الاية قال ابو — الوليد الباجي
قيل ان ذلك السلام ووجهة المعنى قد تغير حق المسلم عن المسلم عليه **و**
قال غيره قال عليه السلام من حق المؤمن على المؤمن ان يسلم عليه اذا لقيه ويعوده — اذا مرض الحديث
**و**قال عليه السلام لا تدخلوا الجنة حتى تومنوا ولا تومنوا حتى تحابوا الا ادلكم
اذا فعلتموه تحاببتم افشوا السلام بينكم **و**قال عليه السلام ان اولى الناس بالله — من بداهم بالسلام

وفي المطالع [illegible] يجزئ عن الجماعة اذا مروا ان يسلم احدهم ويجزئ عن الجلوس ان يرد احدهم اهـ

وفي المطالع وقال عليه السلام للمؤمن على المؤمن ست خصال يعوده اذا مرض ويشهده اذا مات ويسلم عليه اذا لقيه ويشمته اذا عطس [illegible] اذا غاب وينصحه اذا دعاه [illegible] لنفسه اهـ

ولا جماع على ان السلام مشروع وأما سببه فقال الباجي ما روى همام
بن همام عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال خلق الله آدم على صورته
طوله ستون ذراعا ثم قال اذهب فسلم على اولئك الملائكة واستمع ما يحيونك
به فانها تحيتك وتحية ذريتك الى يوم القيامة فقال السلام عليكم فقالوا و
عليكم السلام ورحمة الله قال الباجي وهذا الذي ورد به شرعنا قال الله تعالى
واذا حييتم بتحية تحية دائمة وقال تعالى واذا جاءك الذين يؤمنون بآياتنا فقل
سلام عليكم اهـ وقال غيره قال قتادة كانت تحية من كان قبلنا السجود
والانحناء ورفع عنا سبحانه تحية الجاهلية وجعل لنا تحية اهل الجنة
قال الزناتي وكانت تحية الجاهلية انعم صباحا فكانوا يراجعون بها التماسا
منهم البقاء على احسن الحالات والبعد عن الآفات ولا سيما وهو من اكثر من
اسباب الدنيا فليس يشتهي الا دعوة تقتضي بقاء حاله وكلمة يسمعها
ينفعا ولهذا يقولون عم صباحا وعم مساء فيكفي قول قتادة ان السلام
لم يكن قبل هذه الامة وانما شرع لها وأما معناه فقال صاحب
السلاح معنى السلام عليكم ان الله مطلع عليكم فلا تغفلوا وقيل هو
اسم من اسماء الله تعالى وقال الغزالي يقال السلام عليكم معرفا ومنكرا
فان نكر فهو مصدر المعنى عليك مني سلاما فالتي عن سلامه منك

وان عرّف

وقد روى الترمذي عن عمرو بن شعيب
عن ابيه عن جده قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ليس منا من تشبه
بغيرنا لا تشبهوا باليهود ولا با
لنصارى فان تسليم اليهود الاشارة
بالاصابع وتسليم النصارى الاشارة
بالاكف اهـ من المدخل

٥٦

وان عرّف احتمل ان يكون مصدرا معرفا واحتمل ان يكون اسم الله تعالى
معناه الله رقيب عليك وقال غيره عن معنى التنكير اي سلامة منه عليك
دائمة في ظاهرك وباطنك وعن التعريف الله حافظ لك او رقيب عليك
او الله راض عنك وقيل معناه هنا واحوالهم وأما من يسلم عليه فكل نفس
مؤمنة فمقتضى قوله عليه السلام ومن حق المؤمن على المؤمن الا ما
خصه الدليل وفي الموطأ ان الطفيل بن ابي بن كعب كان يأتي عبد
الله بن عمر فيغدو معه الى السوق قال فاذا غدونا الى السوق لم يمر
ابن عمر على سقاط ولا صاحب بيعة ولا مسكين ولا احد الا سلم عليه
قال الطفيل فقلت له ما تصنع بالسوق وانت لا تقف على البيع ولا
تسأل عن السلع ولا تسوم ولا تجلس في مجالس السوق فقال لي ابن عمر
انما نغدو من اجل السلام نسلم على من لقينا قال الباجي قوله كان يسلم
على من مر عليه من سقاط وغيره دليل على انه كان يعتقد في ذلك القربة
ولعله بلغه قوله عليه السلام ان تقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف
وقد كان في احياء السوق كثرة الناس فيكثر سلامه قال الباجي وهذا
في زمان الخير والتمكن من الامر بالمعروف والنهي عن المنكر واما في زمان تعذر
ذلك فيه فملازمة البيوت افضل اهـ واما خصه الدليل فكالشابة من النساء

والذي يأكل والذي يقضي حاجة الإنسان والملبي والمؤذن واختلف في أهل المعاصي
فقال عبد الوهاب يمنع الكبر ابتداء السلام وكذلك المبتدعة وقال سحنون يمنع
مجالسة أهل الأهواء والسلام عليهم وقال الباجي سئل مالك عن المتجالة فقال لا
أكره السلام عليها وأما الشابة فلا أحبه قال أبو الوليد وذلك أن المتجالة
لا فتنة في كلامها ولا ينسب بذلك إلى محذور بخلاف الشابة فإن مكالمتها
فتنة وينسب بذلك إلى المحذور والسلام عليها يقتضي ردها فيؤدي ذلك ربما
المكالمة قال أبو الوليد وأصل هذا أن الإسلام جعل السلام شعارا بين من شرع
أفشوه عند لقاء كل مسلم من عرفت ومن لم تعرف إلا أن يمنع من ذلك ما يخاف
من الفتنة والفسوق فيمنع كما منعت الرؤية وأريد الحجاب ولا بأس أن يجلس
المتجالة عند الطائع لبعض حوائجها بخلاف الشابة قاله الأول وينبغي
من ذلك وغيره اهـ وقال غيره والعلة في الأكل مخافة أن يؤذيه إلى الأذى
أن يقتضي بلقمة ولأن فيه تعريض بأن يدعوه إلى الأكل معه وقد كان كتب نفسه
ومن كان عن حاجة الإنسان فلأنه يلجئه إلى الكلام بذكر الله تعالى في ذلك
مكروه وأما المؤذن والملبي فلأنهما في عبادة فلا يخرجان من عبادة إلى
وقال صاحب السلاح روى الجماعة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لعائشة
إن جبريل يقرئك السلام فقالت وعليه السلام ورحمة الله وبركاته

وروى

في المطابع عن ابن عمر رضي الله عنه أن رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم أي الإسلام خير قال تطعم الطعام وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف اهـ وقال أنس رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر على غلمان فسلم عليهم اهـ وعن جرير رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم مر على نسوة فسلم عليهن اهـ

وروى البخاري ومسلم والنسائي أن جبريل عليه السلام قال يا محمد هذه
خديجة قد أتتك ومعها إناء فيه إدام وطعام فإذا هي أتتك فاقرأ عليها
السلام من ربها ومني وبشرها ببيت في الجنة وفي رواية النسائي أن جبريل
جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال إن الله يقرئ خديجة السلام فقالت إن
الله هو السلام وعلى جبريل السلام وعليك السلام ورحمة الله وبركاته اهـ
وقال بعض الشيوخ ظاهره ويسلم عليه الرجال على الرجال والنساء
على النساء وكذا المتجالات يسلم عليهن الرجال وأما المأمور
بالابتداء به فالراكب على الماشي والماشي على الجالس والصغير على الكبير
والقليل على الكثير والعبد على الحر والمرأة على الرجل والعالي على الداني والهابط
على المرتقي والآتي على المأتي والداخل على المدخول وقد جاء بهذا
كله نصا فمنه ما هو في الصحيح ومنه ما هو في غيره وقال الباجي إنما أمر الراكب
بالبداءة لوجهين أحدهما أن الراكب أفضل حالا من الماشي في أمر الدنيا
فيتركه والسلام على من فضل عليه في الدنيا فهو من باب الكبر فأمر بالتواضع ولما
كان أفضل في الدنيا جعل أولى بالتكلف وكان الخوف منه أكثر لأنه
أقدر وأما الماشي على الجالس فإنه أقوى عن البطيئين وكان الجالس
لو تكلف ذلك مع كثرة المارين لشق عليه وأما الصغير على الكبير

في المطابع عن أنس رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا بني إذا دخلت على أهلك فسلم يكون بركة عليك وعلى أهل بيتك اهـ

٥٧

فلوجوب رد الصغير للكبير وكذلك العبد والمراة و اما القليل على الكثير
قال القرافي فلان الكثير كالجماعة انه جمع اكبر باعتبار عبادتهم فيجبر برهم
على القليل قال غيره لقوله عليه السلام عليكم بالسواد الاعظم ولان الجماعة
الكبيرة اذا ابتدءوا الواحد خيف عليه الكبر فاحتيط له و اما الهابط
على الطالع فلانه اروح واقدر منه و اما اللاحق على الملحوق والداخل
على المدخول فيتاذى ما على ذلك قال الباجي والقرافي واذا استويا
في المرور والتقيا بداوة فلا يجب على احد عن من كان حقه افضل لانه حق
ورباب الدين والعلم فايدة قال القرافي اختلف العلماء في قوله تعالى واذا
حييتم بتحية قال ابن عطية في تفسيره او للتنويع لا للتخيير وقيل للتخيير
معناه ان الانسان مخير في ان يرد احسن او يقتصر على لفظ المبتدئ ان كان
قد وقع دون البركة والا بطل التخيير لتعيين المساواة و روى ابن وهب
وابن القاسم عن مالك في قوله تعالى واذا حييتم بتحية في العطاس الرد على المشمت عن مالك في قوله تعالى
و قيل اذا دعي لاحد كقول البقاء فيرد عليه به او باحسن منه وهو تسليم
عليك لانها سنة انتهى و قيل باحسن منها رد السلام على المسلم او ردوها على
الكافر واختاره الطبري تنبيه قال بعض الشيوخ ومن ذكر
الرد لا سماع لان ما لاجله شرع السلام لا يحصل مع عدم الاسماع به

بلغ

بل يقتصر على ذلك معتدا اخرى وهي خرج قبل المنتهي بالسلام
لانه يظن انه اذا دراه فلعله لم يرد عليه فصل في السلام على
اليهود والنصارى في الموطا ان اليهود اذا سلم عليكم احد هم
فانما يقول السام عليكم فقل عليك قال الباجي هذا يقتضي ان اليهود
والنصارى انما يرد عليهم اذا سلموا ولا يبدأوا بالسلام و عن ابي هريرة قال
لا تبتدئوا اليهود والنصارى بالسلام اهـ قال القرافي ينبغي في الرد على
اهل الذمة ان يقول عليكم بغير واو كما في الموطا فان تحققت انهم قالوا
السام عليكم وهو الموت او السلام بكسر السين وهي الحجارة فجاز ان تقول
قلت وعليك بالواو لانه يستجاب لنا فيهم ولا يستجاب لهم فينا و في
المنتقى من سلم على من ليس باهل السلام عليه فلا يستقيله لانه لا فائدة برق
في ذلك اعني في الاستقالة ولا معنى لها لان السلام عليه ان كان حسنة
فلا يجب الرجوع عنها وان كانت سيئة فلا يبدأ اليهود بتكبيرها لانها نها
٥١ ليست من حقوقهم وانما هي من حقوق الله تعالى وما ورد عن ابن عمر واستقالته له
بعض اهل جهته انه ان يعلمه انه اخطا به ولم يعرف حين سلم عليه
على وجه الصغار لهم وانما لئلا يعتقد غيره جواز ذلك فيمن رآه يرد
فيجيء ابتداء قال الباجي روي عن الشعبي انه قال ليهودي عليك السلام

ورحمة الله قيل له أتقول لليهودي ورحمة الله قال أليس في رحمة الله يعيش

**فصل في الاستئذان** والكلام فيه في مواضع في حقيقته
وحكمه وفي ما طلب فيه ولماذا شرع وفي المستأذن والمستأذن عليه وفي صفة
الاستئذان وفي جواب ما يقال لمن قيل له من أنت وفي وقت الاستئذان فأما
حقيقته فقال القرافي قال صاحب القبس الاستئذان استفعال لأنّ
السين والتاء للطلب والمطلوب به الإذن وعممه الله في كل موضع
وجعله أصلا في كل رفعة وهيئة حتى قال النبي صلى الله عليه وسلم في حديث
الشفاعة فآتي فأستأذن على ربي فيؤذن لي وفي المقدمات هو
في الشرع أن يستأذن أهل المنازل في الدخول عليهم يخبر بذلك ويبين فيه
معنى فيه احترام لا ويريهم أنه داخل عليهم فيأنسوا إلى إذنهم ويأنسوا إلى
استئذانه إياهم وأما حكمه فقال أبو الوليد الباجي واجب وقد
قال عبد الوهاب الاستئذان واجب لا يدخل بيتا فيه أحد حتى يستأذن
ثلاثا فإن أذن لك وإلا رجعت قال وأصل ذلك قوله تعالى
لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم الآية قوله يؤذن لكم قال بعض شراح الرسالة
الاستئذان فرض عين فمنكره مرتد وتاركه عاص فالاستئذان قال أبو بكر في كلام
الشيخ وقوله وبالبلوغ لزمهم أعمال الأبدان فريضة ومن غيره قال وأما
من السنة

---

من السنة فما روي أن امرأة من الأنصار قالت يا رسول الله إني أكون في منزلي
على الحالة التي لا أحب أن يراني أحد عليها لا والد ولا ولد وإنه لا يزال يدخل
علي رجل من أهلي وأنا على تلك الحالة فنزل قوله تعالى يا أيها الذين
آمنوا لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم الآية قال المفسرون هي عامة
في جميع الناس وكل زمان وفي كتاب مسلم من اطلع في بيت قوم بغير إذنهم
فقد حل لهم أن يفقئوا عينه وقال عليه السلام من كشف ستر قوم فأدخل
بصره في البيت قبل أن يؤذن له فقد أتى ما لا يحل له أن يأتيه وأما
الإجماع فمعلوم أن الاستئذان واجب من تركه فقد عصى الله تعالى ورسو له صلى الله عليه وسلم
وأما لم شرع فلستر العورة إذ النظر إليها حرام متوعد عليه بالعقاب لأي شيء اه
ولستر ما قال عليه السلام إنما جعل الاستئذان من أجل البصر **فصل** وأما
المستأذن فمعلوم كل من يميز العورة من غيرها واختلف في الأعمى والزوج
على قولين في الكراهة والجواز وكان ابن مسعود إذا جاء منزله تنحنح
مخافة أن يهجم منه له ما يكره اه قال الباجي أما الزوجة والأمة التي يباح ح
٥٩
النظر إلى عورتها فله الدخول عليها دون استئذان وكذا هو وليس
في الزوجة والأمة خلاف اه وقال بعض الشيوخ ضابط من يستأذن عليه
كل من لا يحل لك النظر إلى عورته فتستأذن عليه وكل من يحل لك فلا

فيدخل الزوجة والامة وام الولد وكل من يجوز له وطئهما وقال اذا كان مما
يكره صاحبه الاطلاع الغير عليه بغير اذنه فيجب الاستيذان عليه فيننا
والبيت مسكونا او غير مسكون لان صاحبه يكره الاطلاع عليه وان لم
يكن مسكونا لاحتمال ما فيه والحوانيت وكذلك البستان والخلوة والمقصورة
وغير ذلك مما يكره صاحبه النظر اليه **فصل** واما صفة الاستيذان
فقال الشيخ ابو الوليد الباجي في جامع المنتقى صفة الاستيذان ان يقول السلام
عليكم ءادخل يزيد عليه رواه يحيى عن ابن نافع وروى عيسى عن ابن القاسم
الاستيذان ان يسلم ثلاثا فان اذن له والا فليرجع فان اذن له عند
باب الدار فلا تستاذن عند باب البيت وقد اذن له دخل اخرى اهـ وقال
القرافي عن صاحب البيان تفسير الاستيذان في قوله تعالى حتى تستانسوا
وتسلموا فالتسليم بعينه لان الله سبحانه غاير بينهما فلا يصح ان
يكونا معا لمعنى واحد وعن مالك الاستيناس من الاستيذان وهو الصحيح
وعليه اكثر المفسرين وقيل حتى تستانسوا اهل البيت بالتنحنح والتحمحم
ونحوه حتى تعلموا ارادتكم الدخول قاله ابن مسعود ومجاهد وغيرهما قال
ابن العربي في هذه زيادة لا حاجة بها وقال القرافي في الكلام تقديم وتا
خير والتقدير حتى تسلموا وتستانسوا اي صوان يقول السلام عليكم
ءادخل

ءادخل لان ابن مسعود كان يقراها حتى تسلموا على اهلها وتستانسوا
ولا شبه قول ابن قتيبة حتى تعلموا تستاذنون عليه ام لا واختلف
في استيذان ابي موسى على عمر رضي الله عنهما فروى ابن وهب وابن القاسم
السلام عليكم ءادخل وروي عنه انه كان يستاذن ابو موسى يستاذن
عمر الثانية بغير اذن وفي المنتقى للباجي ان ابا موسى جاء الى عمر فقال
السلام عليكم ءادخل عبد الله بن قيس فلم ياذن له فقال السلام
عليكم هذا ابو موسى فلم ياذن له فقال السلام عليكم هذا الاشعري
ثم انصرف وفي الموطا ان ابا موسى قال لعمر الاستيذان ثلاثا فان
اذن لك فادخل والا فارجع فقال له عمر ومن يعلم هذا لئن لم تاتني بمن يعلم ذلك لافعلن بك
كذا وكذا فقام ابو موسى الى مجلس الانصار فقال لهم ايكم من سمع
رسول الله صلى الله عليه وسلم وما ذكرنا لعمر فكان ابو سعيد وهو اصغرهم
فقال انا اخبر عمر ما اخبره فقال له عمر اني لم اتهمك يا ابا موسى ولكني
خشيت ان يتقول الناس على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الباجي ما ذكره
ابو موسى من الاستيذان ثلاثا فان اذن لك والا رجعت يمنع الزيادة
على الثلاث ويقال اذا علم انه لم يسمع قال عيسى ابن دينار فان لم يجبه
احد وظن انهم لم يسمعوه فلا باس ان يزيد على الثلاث وقال يحيى عن ابن نافع

لا يجب أن يسلم أكثر من الثلاث وإن ظن أنهم لم يسمعوه أتى بها على الحديث
وأخذ آبه ولا بأس أن عرفت أحداً أن تدعوه ليخرج إليك أن تنادي ما يبرا
لك أمره وقال العراقي عن ابن العربي قال علماؤنا إذا التقى العبر بالعبر تعين الكلام
وليست الرؤية بإذن فلا يجل تقدموا الدخول فإن أذن لك وإلا رجعت أمره **فائدة**
قال بعض الشيوخ الأولى من الاستيذان للإسماع والثانية لإصلاح أهل
البيت ما يصلح وستر ما يكره النظر إليه والثالثة إما للإذن وإما الرجوع
وفي بعض الأحاديث يتكلم الرجل بتسبيح وتحميد وتهليل فيستأذن به
قال وقرع الباب يقوم مقام الاستيذان سواء كانت الباب مغلقة أو
مفتوحة لأنها إن كانت مفتوحة حساً فهي مغلقة معنى أمره **تنبيه**
وينبغي التمهل فيما بين مرات الاستيذان سواء بكلام أو قرع الباب أو
تنحنح أو تنخم أو غير ذلك لأن المقصود إعلام الغير ليكون على بصيرة
فيمن يدخل إن كان أهلاً للدخول أو لا وذلك لا يحصل إلا بالتأني والتمهل
قدر ما يحصل ويستر فيه ما يستر لأنها يفعل غير واحد من لم يعلم سنة
الاستيذان فيستأذن شيئاً فشيئاً حتى يعجل أهل المحل عن أشياء فيؤذيهم
بسبب ذلك وأذية المؤمن حرام وفي البشر الاستيذان ما أشار إليه رسول
الله صلى الله عليه وسلم بقوله لا يحل لمسلم أن يبرح مسلم الأمر طيب نفس

وذلك

وذلك أنه إن لم يستأذن فربما يجدهم على حالة لا يرضون أن يدخل عليهم
فيها فيؤدي ذلك إلى الشحناء جلوساً أو أكلاً أو غير ذلك من وجوه الانتفاع
التي تقصد له بذلك المكان بغير رضى مالكه ألا ترى المسجد والمواضع المباحة
لكل الناس فلا يلزم الداخل فيها الاستيذان على الدخول عليه **فصل في صيغة الاستجابة** ٦١
إذا قيل له من أنت فيقول أنا فلان ابن فلان إن لم يعرف
اسمه فإن عرف اسمه فليجب وأما القبيلة والحاصل أن ما به عرف واشتهر
من لقبه أو كنيته أو صناعته أو غير ذلك فيه يقع التعريف ولا يقول أنا فإن قال
البلاجي لا نكاره صلى الله عليه وسلم على من جاوبه بذلك فإن وقع الاشتراك
في وصف انتقل عنه إلى غيره حتى يقع التمييز والبيان دون اللبس ومن
اللبس ما لو استأذن الإنسان على نفسه فيؤذن له فيدخل معه غيره
فدخول من لم يستأذن عليه حرام وإنما الواجب إن أراد أن يدخل معه
غيره إذا استأذن هو على نفسه أن يقول أأدخل أنا ومعي فلان وفلان
أو جماعة إن كانوا جماعة ويعينهم وقد روي أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل
معه رجل ولم يستأذن فأمره بالرجوع حتى يستأذن له فلما استأذن
أذن له قال الشيوخ وإنما فعل معه ذلك صلى الله عليه وسلم تأديباً له لئلا
يعود لأنه صلى الله عليه وسلم لا يقر أحداً على منكر لأن دخول الإنسان بغير إذن

لا بعد وهكذا ينبغي ان يفعل من سمع من بعد ذلك اقتداء به صلى الله عليه وسلم
فانا لله وانا اليه راجعون عند ذهاب الدين واهله وانما **فصل** وانما
وقت لا يستاذن فيه الاجنبي ببيت ذاتي في كل وقت عموما والصبيان والـ
والعبيد المكلفون خصوصا في ثلاثة اوقات كما ذكر الجليل جل جلاله
من قبل صلاة الفجر وحين تضعون ثيابكم من الظهيرة ومن بعد صلاة العشاء قال
المفسرون لان هذه الاوقات مظنة الكشف للعورات فاما عند الفجر
فان الناس في ذلك الوقت عراة في مضاجعهم وقد ينكشف النائم وعند
القايلة وهي الظهيرة محل الاستراحة ونزع الثياب وكشف العورات ووقت
العشاء ايضا لانه وقت التعري للنوم واما في غير هذه الاوقات فالغالب
على الناس التحرز والتحفظ فلا حرج في دخول هذه الصنعية بغير اذن لانهم
والطوافين المكلفين فلا يجد الانسان بدا من ذلك واما الاقارب غير هؤلاء
فكالاجانب فيستاذن **فرع** يدخل باذن المراة والعبد والصبي اذا كان
يعقل ثلاث هذا من باب نقل الخبر من كلام بعض المتاخرين ابن ابي
**فصل في** التشميت والكلام فيه في مواضع في ضبطه وحقيقته وفي
قول العاطس وما يقال اذا سمع وما يرد هو به **فاما** ضبطه فيقال عطس
في الماضي يعطس في المستقبل بفتح الطاء وضمها قال الغزالي ويقال التشميت
والتشميت

٦٢
والتشميت فبالشين المعجمة من الشوامت وهي الاعضاء وبالمهملة من السمت
الحسن **واما** حقيقته فبخار يصعد من المعدة فيخرج من الخيشوم بسرعة
تندفع بذلك مضرته وتجلب به منفعته **و**لهذا قال عليه السلام ان الله
يحب العطاس ويكره التثاؤب **و**قال الغزالي في سبب العطاس حركة
تندفع من الدماغ لدفع ما يرد عليه من الموذي كما ان السعال حركة الصدر
لدفع ما يوذيه وحركة المعدة لدفع ما يوذيها وحركة الدماغ في العطاس
اشد لانه موضع الحواس اه **و**قال غيره من الاطباء يقولون اذا تواردت
الابخرة عن الجسم المكتسب من باطنه حرارة ثم تتصاعد الى الدماغ فيكرهها
لمخالفته المعهود فيدفعها الى الخارج من غير اوانه فيكون الخارج من انف
او فم كالانتفاع من جهة فاذا اكثر ذلك عن الدماغ صار زكاما **و**في الموطا
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان عطس فشمته ثم ان عطس فشمته ثم ان
عطس فقل انك مضنوك **قال** الباجي قوله ان عطس فشمته
يريد الله اعلم ان اسمعك قوله الحمد لله **و**قد عطس رجلان عند النبي صلى
الله عليه وسلم فشمت احدهما ولم يشمت الآخر فقيل له في ذلك فقال
هذا حمد الله وهذا لم يحمد فقال وينبغي ان يسمع من يليه ذلك كرد
السلام **و**قال ابن الجد زمانيين في المعتوه انه يخاف رد السلام **قال** الباجي

يريد انه يلزم كل واحد من الجماعة التشميت بوجب الا وانه رد واحد منهم
رد السلام ووجه الثاني ما في الحديث اذا عطس فحمد الله فحق على كل
مسلم سمعه ان يشمته و وجه الحق ان السلام اظهار لشعار الاسلام
فاذا اظهره احدهم واقره الباقون على ذلك حصل الاظهار وجميعهم لو تركوه
لم يسع عليه و التشميت انما هو دعاء او قضاء لحق وجب له على الجماعة
فعلى كل واحد منهم ان يقضيه اياه فرع اختلف العلماء في التشميت هل
واجب او مندوب اليه وظاهر المذهب انه واجب على الكفاية كرد السلام
و قال عبد الوهاب مندوب اليه كابتداء السلام و وجه الاول قوله عليه
السلام ان عطس فشمته وظاهره الوجوب و قال عليه السلام خمس
تجب على المسلم على اخيه رد السلام وتشميت العاطس واجابة الدعوة
وعيادة المريض واتباع الجنازة قال الباجي والذي اخذ به مالك
ان يبلغ بالتشميت ثلاثا فان زاد على ذلك لم يشمته قال ابو داود انه
لما ورد الحديث بالشك ذهب الى الاحتياط فان اذا عطس مرارا متتابعا
متواليات سقط تشميته عن سامعه واما قول العاطس فيجب
القرافي قال عليه السلام اذا عطس احدكم فليحمد الله وليخمر وجهه
فان الله يرد تثاؤبه عن حالها كما اذا تثاءب فليضع يده على فيه

ولا يفتح

ولا يفتح للشيطان فانه يضحك ولا يقرب وجهه يمينا ولا شمالا لانه يؤذي بعض الناس
ضرب وجهه فيبقى طول عمره كذلك قال بعض شارحي الرسالة
حكي عن ابن مسعود الحمد لله رب العالمين وعن ابن عمر الحمد لله رب العالمين على
كل حال وقيل الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه قال وحكم هذا القول ل
٣٢ فيما سنة وقيل مستحب ابو واما ما يقول لمن سمعه او سمع من شمته
ففي الموطا كان ابن عمر اذا عطس فقيل له يرحمك الله قال يرحمنا الله
واياكم ويغفر الله لكم قال الباجي قوله كان اذا عطس يريد
فحمد الله و قال القرافي عن صاحب البيان اختار عبد الوهاب يهديكم الله و يصلح بالكم
على يغفر الله لنا ولكم لان المغفرة لا تكون الا على الذنوب والهداية لا تتوقف
على الذنب قال وعندي ان المغفرة اولى لانه لا يخلو احد من ذنب والحاجة
الى المغفرة اكثر فان جمع بينهما كان احسن الا الذمي اذا عطس
وحمد الله فلا يقال يغفر الله لك بل يهديك الله ويصلح بالك لان
الكافر لا يغفر له حتى يؤمن فصل التناجي قال في مقدمة الجامع
ولا يتناجى اثنان دون واحد وكذلك جماعة اذا بقوا واحدا منهم
وقد قيل لا ينبغي ذلك الا باذنه قال عبد الوهاب انما ذلك لما رواه مالك
عن عبد الله بن دينار عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا كان ثلاثة

ولا يتناجى اثنان دون واحد وعلمنا ان ذلك يحزنه ويكسر قلبه ويعتقد
انهما لم يريدا به اهلا لان يعلماه بما يسرانه اذا كان جماعة تتشاغل
الواحد بمن يتفق واما اذن الثالث مجابرانه يكون اطيب لقلبه ويزول
الحزن عنه ام **الباب السادس في الامر بالمعروف**
**والنهي عن المنكر** اعلم ان الامر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب هو القطب
الاعظم في الدين وهو المهم الذي ابتعث الله به النبيين اجمعين ولو طوي
بساطه واهمل عمله لتعطلت النبوة واضمحلت الديانة وعمت
الفترة وفشت الضلالة وشاعت الجهالة واستشرى الفساد واتسع الخرق
وخربت البلاد وهلك العباد وان لم يشعروا بالهلاك الا يوم التناد
وقد كان الذي خفنا ان يكون فانا لله وانا اليه راجعون فمن سعى
في تلافي هذه الفترة وسد هذه الثلمة اما متكفلا بعملها او متقلدا لتنفيذها
مجددا لهذه السنة الداثرة ناهضا باعبائها ومتشمرا في احيائها
كان مستأثرا من بين الخلق باحياء سنة افضى الزمان الى اماتتها
وقال عليه السلام من احيا سنتي بعد ما اميتت في وقتنا هذا الذي استولت
على القلوب مداهنة الخلق وغلب الهوى والعدول عن الحق واسترسل
الناس في الشهوات استرسال البهائم وعز على بساط الارض

اتباع

مؤمن صادق فيقوم بهاذه لا يبالي في الله لومة لائم ونحن نشرح علم هذا الباب في اربعة فصول
في وجوبه وفضيلته وفي اركانه وشروطه وفي مجاريه وفي بيان منكرات المألوفات في
العادات وفي حكايات علماء السلف واخبارهم مع امرائهم في الامر والنهي **فصل** اما
وجوبه فقد دلت عليه آيات كثيرة من كتاب الله عز وجل واحاديث رسول الله
صلى الله عليه وسلم بعد اجماع الامة عليه واشارة العقول السليمة اليه واعتمدنا
٦٤ في نقل هذا الباب عن الاحياء واكتفي بذكره فقال وغيره بالعزو تم (ا) وقوله تعالى
ولتكن منكم امة يدعون الى الخير الاية وفي امر محمول على الوجوب وفيه ان الفلاح منوط
به اذ حصر بقوله تعالى اولئك هم المفلحون وفيه بيان انه فرض كفاية لا فرض عين
وانه اذا قامت به امة سقط الفرض عن الاخرين اذ لم يقل كونوا كلكم امرين با
لمعروف بل قال ولتكن منكم امة فاذا قام به واحد او جماعة سقط الحرج عن الباقين
واختص الفلاح بالقائمين والمباشرين به وان تقاعد عنه الخلق اجمعين
عم الحرج كافة القادرين عليه وقال تعالى الذين ان مكناهم في الارض
اقاموا الصلوة الاية وفي الكتاب العزيز من هذا المعنى كثير واما الاخبار فمنها
قوله عليه السلام ما من قوم عملوا المعاصي وفيهم من يقدر ان ينكر عليهم فلم يفعل
الا يوشك ان يعمهم الله بعذاب من عنده وقال عليه السلام لتامرن با
لمعروف ولتنهون عن المنكر او ليسلطن الله عليكم شراركم ثم يدعو خياركم

فلا يستجاب لهم وقال عليه السلام اياكم والجلوس على الطرقات قالوا ما لنا
بد انما هي مجالسنا نتحدث فيها قال فاذا ابيتم الا ذلك فاعطوا الطريق حقها
قالوا وما حقها قال غض البصر وكف الاذى ورد السلام والامر بمعروف والنهي عن
منكر وقال صلى الله عليه وسلم ان الله لا يعذب بذنوب الخاصة حتى يرى المنكر
بين اظهرهم وهم قادرون على ان ينكروه ومنها قوله صلى الله عليه وسلم اوحى
الله الى ملك ان اقلع مدينة كذا وكذا على اهلها فقال يا رب ان فيها فلانا
لم يعصك طرفة عين فقال اقلبوها عليه وعليهم فان وجهه لم يتغير في ساعة
وعن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم عذب اهل قرية فيها ثمانية
عشر الفا عملهم عمل الانبياء قيل كيف يا رسول الله قال لم يكونوا يغضبون
لله ولا يامرون بالمعروف ولا ينهون عن المنكر الى غير هذا واما فضله فقال تعالى
كنتم خير امة الاية قال وهذا يدل على فضيلة الامر بالمعروف اذ بين انهم كانوا به
خير امة فلما ان نسوا ما ذكروا به انجينا الاية فبين في هذه الاية انهم استفادوا
النجاة بالنهي عن السوء وقوله تعالى لا خير في كثير من نجواهم الاية قرن ذلك
بالصلاة والزكاة وقيل له يا رسول الله صلعم قتال غير الجهاد فقال نعم
هم الامرون بالمعروف والناهون عن المنكر والمحبون في الله والمبغضون في الله
قال والذي نفسي بيده ان العبد منهم ليكون في الغرفة فوق غرف الشهداء للغرفة منها
ثلثمائة

وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه

٦٥ ثلثمائة الف باب منها الياقوت والزمرد الاخضر على كل باب نور وان الرجل منهم
ليتزوج ثلثمائة الف حوراء قاصرات الطرف كلما التفت الى واحدة منهن التفتت
تقول له اما تذكر يوم كذا امرت بالمعروف ونهيت عن المنكر هكذا كلما التفت
ذكرت له كل مقام امر فيه بمعروف ونهى فيه عن منكر وقيل له اي الشهداء
افضل قال رجل قام الى وال جائر فامره بالمعروف ونهاه عن المنكر فقتله فان
لم يقتله فان القلم لا يجري عليه بعد ذلك وان عاش ما عاش الى غير ذلك
مما يطول جلبه والمقصود من هذا التنبيه على ان الامر بالمعروف والنهي
عن المنكر لازم اعاننا الله سبحانه على القيام به كما ينبغي بمنه وكرمه آمين

## فصل في اركانه وشروطه

قال صاحب البيان في كتاب
السلطان وفي الجامع للذخيرة نحوه الامر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب
بثلاث شروط احدها ان يكون عارفا بالمعروف والمنكر والثاني ان يا
من ان يؤدي انكاره المنكر الى اكبر منه كالنهي عن شرب الخمر يؤدي نهيه
عن ذلك الى قتل نفس ونحوه الثالث ان يعلم او يغلب على ظنه
ان انكاره المنكر مزيل وان امره بالمعروف موثر نافع فالاول والثاني
من الشروط مشترطان في الجواز والثالث مشترط في الوجوب فاذا فقد
الشرط الاول والثاني لم يجز ان يامر ولا ينهى وان عدم الثالث انتفى الوجوب

وبعد الجواز وقال في آخر كلامه فاذا وجد عن الحق معيناً فلا يسع احداً السكوت
عن المناكير وترك تغييرها قال عمر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان
الناس اذا راوا الظالم فلم ياخذوا على يده يوشك ان يعمهم الله بعذابه
قال في الاحياء وكلامه بالمعروف والنهي عن المنكر اربعة اركان المحتسب وا
لمحتسب عليه والمحتسب فيه ونفس الاحتساب ولكل منها شروط فالاول
شرطه كونه مكلفاً مسلماً اما التكليف فلا يخفى وجه اشتراطه فان غير
المكلف لا يلزمه امر بل يندب اليه ويثاب عليه واما الاسلام فظاهر ايضاً
لان هذا نصرة للدين ومن هو جاحد له فكيف ينصره واما العدالة
فقد اشترطها قوم وقالوا ليس للفاسق ان يحتسب وربما استدلوا
بقوله تعالى اتامرون الناس بالبر وتنسون انفسكم الاية وغيرها في مثلها والغيا
قال وما ذكروه خيالات والحق ان للفاسق ان يحتسب واما كونه ما
ذوناً من جهة الامام فقد شرطه قوم وهو فاسد لان الايات والاخبار التي
اوردناها تدل على ان من راى منكراً فسكت عنه عصى اينما راه وكيفما راه في رويناها
على العموم فالتخصيص بشرط التفويض من الامام تحكم لا اصل له واما
كونه قادراً فلا يخفى ان العاجز ليس عليه حسبة الا بقلبه اذ كل من احب
الله فيكره معاصيه وينكرها **فصل في** المحتسب عليه وشرطه

ان يكون

ان يكون بصفة يصير الفعل الممنوع منه في حقه منكراً ويكفي في ذالك ان يكون
انساناً ولا يشترط ان يكون مكلفاً اذ لو شرب الصبي خمراً لمنع منه واحتسب
عليه فان قلت فما جعل في موضع الانسان حيواناً فانا نرى البهيمة
لو كانت تفسد زرعاً لانسان لكنا نمنعها منه كما نمنع المجنون من الزنى
فاعلم ان تسمية ذالك حسبة لا وجه له اذ الحسبة عبارة عن المنع عن منكر
لحق الله تعالى صيانة للممنوع عن مقارفة المنكر ومنع المجنون والبهيمة لحق
الله تعالى وحق المتلف عليه فان قلت فكل من راى بهائم قد استرسلت
في زرع انسان فهل يجب عليه اخراجها وهل من راى مال مسلم اشرف على الضياع
يجب عليه حفظه ام لا فان قلتم ان ذالك واجب فهذا تكليف شطط ٦٦
يؤدي الى ان يصير الانسان مسخراً لغيره طول عمره قلنا اعلم انه مهما قدر
على حفظه عن الضياع من غير ان يناله تعب في بدنه او خسران في ماله
او نقصان في جاهه وجب عليه ذالك فاما ان كان عليه تعب او ضرر
في مال او جاه لم يلزمه ذالك لان حق نفسه مقدم **فصل**
المحتسب فيه كل منكر موجود في الحال للمحتسب من غير تجسس معلوم
كونه منكراً بغير اجتهاد فاما قولنا منكراً فنعني به محظور الوقوع
في الشرع وعدلنا عن لفظ المعصية الى هذا لان المنكر اعم من المعصية اذ من راى صبياً

أو مجنوناً يشرب الخمر فعليه أن يمنعه ولا تختص الحسبة بالكبائر بل كشف العورة
في الحمام والخلوة بالأجنبية واتباع النظر للأجنبية كل ذلك من الصغائر يجب
النهي عنها وأما كونه موجوداً في الحال فاحترازاً عمن فرغ من المعصية
فإن ذلك المنكر قد انقضى والحال احترازاً عما سيوجد ثاني حال كمن يعلم
بقرينة الحال أنه عازم على الشرب في ليلته فلا حسبة عليه إلا بالوعظ وأما
كونه ظاهراً للمحتسب من غير تجسس فكل من ستر معصية في داره وأغلق بابه
لا يجوز أن يتجسس عليه وقد تسور عمر على جدار رجل فرآه على حالة منكرة
فأنكر عليه فقال يا أمير المؤمنين إن كنت أنا عصيت الله من وجه فقد عصيته
أنت من ثلاثة وجوه قال الله سبحانه ولا تجسسوا وقد تجسست أنت
وقال وأتوا البيوت من أبوابها وقد تسورت أنت من السطح وقال لا تدخلوا
بيوتاً غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا فقال عمر صدقت وشرط
عليه التوبة وتركه فإن قلت فما حد الظهور الذي به يجب فاعلم
أن من أغلق بابه وتستر بحيطانه فلا يجوز أن يدخل عليه بغير إذنه إلا أن يظهر
في الدار ما يعرفه من هو خارج الدار كأصوات المزامير والأوتار إذا ارتفعت
حتى جاوزت حيطان الدار فمن سمع ذلك فله دخول الدار وكسر الملاهي وكذلك
إذا ارتفعت أصوات السكارى بالكلمات المألوفات بحيث يسمعه أهل

الشوارع



الشوارع والحاصل أنا أمرنا أن نستر ما ستر الله وننكر على من أبدى لنا صفحته
ولها أيضاً درجات تارة يبدو لنا بحاسة السمع وبحاسة الشم
وبحاسة البصر وبحاسة اللمس ولا يمكن أن يخصص ذلك بحاسة البصر
بل المراد العلم وهذه الحواس تفيد أيضاً العلم فإذاً إنما يجب أن يكشف
ما تحت الثوب إذا علم أنه خمر وليس يقول أرني لأعلم ما فيه فهذا
من التجسس وأما كونه منكراً معلوماً بغير اجتهاد فلا حسبة
في غير ما اختلف فيه العلماء وليس للحنفي أن ينكر على الشافعي أكله
الضب والضبع **فصل** فيعتبر للاحتساب له درجات الأولى وهو
التعريف التعرف ونعني به طلب المعرفة الثانية النهي بالوعظ والنصح
والتخويف بالله تعالى الثالثة السب والتعنيف بالقول الغليظ الرابعة
التغيير باليد وذلك ككسر الملاهي وإراقة الخمر ثم التهديد والتخويف
في غضب نحو لأضربن رقبتك أو لأكسرن رأسك ثم المباشرة باليد
وغير ذلك مما ليس فيه إشهار السلاح وينبغي أن يكون المحتسب ذا علم
وورع وحسن خلق فبالعلم يعرف مواضع الحسبة وحدودها ومجاريها
وبالورع يكون كلامه ووعظه مقبولاً فإن الفاسق يهزأ به إذا احتسب
ولا ينتفع بكلامه وبحسن الخلق يتمكن من الرفق واللطف وهو أصل الباب

6
واساسه فان الغضب اذا هاج لم يكبحه العلم والورع قال الحسن البصري فاذا كنت
ممن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر فكن من اشد الناس اخذا به وانتهاء عنه والا هلكت
فقد قيل: لا تنه المرء عن فعله .. وانت منسوب الى فضله .. من ذم شيئا واتى مثله
فانما يزري على عقله .. وقال آخر تنهى الناس عن التقى وانت منهم .. باق يداوي
الناس وهو سقيم .. وان امرأ لم يجعل البر كنزه .. وان كانت الدنيا له لعديم ..
ومن اداب الحسبة تقليل العلائق فانه يكثر خوفه وقطع الطمع عن الخلائق
حتى تزول عنه المداهنة وعن بعض المشايخ انه كان له سنور وكان جاره
قصاب فكان يأخذ منه كل يوم شيئا من الرية للسنور فرأى منكرا على القصاب
فاراد الحسبة عليه فقال له القصاب والله لا اعطيتك للسنور بعدها
رية فقال له الشيخ ما احتسبت عليك الا بعد اخراج السنور وقطع الطمع
منك قال صاحب الاحياء وهو كما قال فمن لم يقطع الطمع عن الخلق لم
يقدر على الحسبة ومن طمع ان تكون قلوب الناس عليه طيبة والسنتهم
عليه بالثناء مطلقة لم تتيسر له الحسبة وقال كعب لابي مسلم
الخولاني كيف منزلتك عند قومك فقال ابو مسلم حسنة فقال صدقت التوراة وكذب
ابو مسلم تنبيه احسن ما سلك المحتسب وتخلق به في باب الامر
بالمعروف والنهي عن المنكر طريق الرفق والصبر قال الله تعالى وامر بالمعروف وانه
عن المنكر

قال ابو عبد الله ابن الحاج في مدخله حكي عن بعضهم انه مر بالعراق وفيه مركب مو
سق خمرا وكان صاحب الخمر من الظلمة المسلطين على الخلق في وقته لا يطاق الشرح لسطوته
فطلع المركب وكسرها بعدما فلم يقدر احد يتعرض اليه الا انه لم يبق عليه من التكسير جرة واحدة
ثم وقف عنها يسيرا ثم تركها يعني لم يكسرها وانصرف عنهم ومضى لسبيله فبلغ الخبر
الظالم بقصته فامر باحضاره في حين فقال له ما حملك على ما فعلت فقال عملت ما خطر لي
اعمل ما خطر الله فقال له الظالم فلاي شيء تركت الجرة الواحدة لم تكسرها وكسرت الجميع فقال
في الاولى لما رأيت المنكر لم اتمالك ان اغيره فعلت ما فعلت في ذلك الخاطر الذي عز وجل
ثم لما ان بقيت تلك الجرة خطر لي في نفسي اني ممن يغير المنكر مراتب ان قد حصل لي في ذلك
دعوى فخفت ان يكون كسر ما بقي فيه حظ لنفسي فتركتها وانصرفت لاجل ورواياتها او كما قال من رد الظالم وامه
الرحوم وحشمه فقال لهم لا يكون بينكم وبين هذا معاملة يفعل ما يشاء الشاته السلامة او كما قال انتهى

وانه عن المنكر واصبر الاية فبالرفق يرجى القبول فالامر حينئذ في الحديث
ان رجلا
قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له ائذن لي في الزنى فصاح الناس به
فقال النبي صلى الله عليه وسلم ادن مني فدنا فقال له اتحبه لامك قال لا فقال
اتحبه لاختك قال لا قال اتحبه لابنتك قال لا قال وكذلك الناس
لا يحبونه فوضع صلى الله عليه وسلم يده على قلبه فقال اللهم طهر قلبه
واغفر ذنبه وحصن فرجه فلم يكن شيء ابغض اليه من الزنى وقيل للفضيل
ان سفيان ابن عيينة يأخذ جوائز السلطان فقال الفضيل
68 ما اخذ منهم الا دون حقه ثم خلا بسفيان وعذله ووبخه فقلت وما
احسن التوبيخ الذي لا منكر اذا عدله وخلا به فانه ينفع ما لا ينفع
اذا كان في ملأ من الناس وقد شاهدت ثمرة ذلك مرارا لا سيما ان
كان الوعظ والتوبيخ ممن يعتقد في الدين فانه نافع جدا كما روي ان
رجلا كان على قوم وهو يجر ازاره فهموا ان يأخذوه بشدة فقال رجل
دعوني اكفيكموه فاتاه فقال يا ابن اخي ان لي اليك حاجة قال
وما هي قال احب ان ترفع ازارك قال نعم وكرامة فرفع ازاره فقال لاصحابه
لو اخذتموه بشدة لقال لا ولا كرامة ولشتمكم ونحوه ان بعض
العلماء مر بشاب فرأى بيده سكران فاجتمع الناس عليه يضربونه

1

فقال الحسن نحوا عن ابن اخي ثم جاء اليه جمعه الى نفسه وقال الغلام
بنيه عندك يا ذا الفتى فاعلمه بما كان وانتبه به فلما اتاه به فقال
له اما تستحي لنفسك ولشيبتك اما تتقي الله فيكسر الشاب راسه
ثم تاب فقبل الرجل راسه ودعا له واستوهب فاني هذا حسنا ويدل على
وجوب الرفق ما استدل به المامون حين وعظه واعظ وعنّف له في القول
فقال المامون ارفق يا هذا الرجل فقد بعث الله من هو خير منك
الى من هو شر مني وقال له فقولا له قولا لينا **فصل فيما**
المنكرات المالوفات في العادات فمنها منكرات المساجد فان في هذا حياء المنكر المكروه
انكاره مستحب والسكوت عنه مكروه الا اذا لم يعلم الفاعل انه مكروه
فيجب ذكره لان المكروه من احكام الشرع التي يجب تبليغها الى من لا يعرفها
والمنكر المحظور فالسكوت عليه مع شروطه محظور فمن ذالك رؤية
اساءة الصلوة بترك الاركان وما يوجب البطلان فان رءا مسيء
في طوله فيسكت عنه فهو شريكه هكذا ورد به الاثر وفي الخبر ما يشهد
له اذ ورد في الغناء ان المستمع شريك القائل وكذا اسل المؤذنين وتطو
يلهم في كلماته وذالك ان صدر عن معرفة منه فيجتنب وان صدر عن
جهل فيجب التعريف وكذالك تكثير الاذان بعد الصبح مرة بعد اخرى و

ولبس



ولبس الخطيب ثوب اسود ويجب منع النساء من حضور المساجد
للصلوة او لمجالس الذكر اذا خيفت الفتنة بهن ويجب ان يضرب بين الرجال
والنساء حائل يمنع من النظر ويكون الواعظ او المعلم ممن ظاهره الورع
وهيئته السكينة والوقار وزيه زي الصالحين والا فان كان الواعظ
يتزيا بزينة الزينة للنساء في ثيابه وهيئته كثير الاشعار والاشارات
فهذا منكر يجب تغييره والمنع منه وكذالك يوم الجمعة لبيع الادوية
والاطعمة وقيام السؤال وقراءتهم الاشعار وكذا دخول المجانين
والصبيان في المساجد فلا باس بدخول الصبي ولا يحجر عليه اللعب
في المسجد ولا السكوت على لعبه الا اذا اتخذ المسجد ملعبا حتى صار
ذالك معتادا ومنها منكرات الاسواق مثل الكذب في المرابحة واخفاء
العيب وعلى من عرف ذالك ان يخبر المشتري فان سكت واعانا الغالب
البايع كان شريكا له وكذالك التفاوت في الذراع والمكيال والميزان
يجب على من عرفه تغييره بنفسه او رفعه الى الوالي ليغيره وكذالك بيع
الملاهي وبيع اشكال الحيوانات المصورة وبيع الاواني المتخذة
من الذهب والفضة وثياب الحرير التي لا تصلح الا للرجال اهـ وفي كتاب
السلطان من البيان سئل مالك عن اسود يكون عندنا يحمل المسلم الخمر على نية

ومشيه مع النشابة في الطريق بعادتهما باذاية في ذالك قال الشولاني البسي
يجب ان ينفذ في مثل هذا ويمنع منه فعال وددت ان بعض الامراء والمحد
ثين والمحتسبين يقوم بهذا ويمنع ذا في لاحب ذالك واراه قال ابن رشد
مشي الرجل والمراة بعادتهما في الشوق وحمل الخمر علانية وشبه ذالك
من المناكر الظاهرة لا يقدر على تغييرها جملة الا السلطان فواجب عليه
ان ينكرها ويغيرها جهده انتهى واشكل نقل هذه المسئلة وما يقاربها في الباب
المذكور ففيه جملة كافية **ومنها** منكرات الشوارع فمما يوضع فيها مما
يؤدي الى تضييق الطريق على الناس فذالك منكر وان كان لا يستغني المارة
في ذالك لسعة الطريق فلا يمنع منه نعم يجوز وضع الحطب واحمال الاطعمة
في الطريق في القدر الذي ينقل فيه الى البيوت **و**ربط الدواب على الطريق
بحيث تضيقها وتنجس المارة منكر يمنع منه الا بقدر حاجة الركوب
والنزول وكذالك سوقها في الطريق وعليها شوك تخرق الثياب على
الناس في ذالك منكر بان امكن شدها والعدول بها الى طريق واسعة
فيعسر وذالك منع اذ حاجة اهل البلاد تمس الى ذالك **و**كذالك ذبح القصاب
على باب الحانوت بلوث الطريق ويضر بالناس بسبب ترشيش النجاسة
منه وكان ينبغي من يحمله حانوته **و**كذالك تحميل الدواب ما لا تطيق مثل

يجب

يجب منع المالك منه **و**كذالك تبديد قشور البطيخ والخيار والقرع ورش
الماء في الطرق بحيث يخشى منه الزلق **و**كذالك ما يكون من الطيبان ومياه
الطرق وحارات الطرق وغير كنسها لا كن ليس هذا على معين وعلى الولاة تكليف
الناس القيام بها **و**كذالك من له كلب عقور على باب داره ويوذي الناس
فيجب منعه وان كان يضيق الطريق بيسط ذراعيه فيمنع منه بل
يمنع صاحبه ان ينام على الطريق او يقعد قعودا يضيق فكلبه اولى
بالمنع **ومنها** منكرات الحمام ففي الصور المجعولة على بابه او داخله
فذالك منكر يجب ازالته **و**كذالك كشف العورات والنظر اليها ومن جملتها
كشف الدلاك الفخذ وما تحت السرة فان من عورة الغير حرام كالنظر
اليها وكذالك كشف الذمية عورتها للمسلمات حرام في الحمام وغيره **و**كذالك
لو كان في مداخل بيوت الحمام حجارة زلقة يزلق عليها الغافلون فهذا
يجب قلعه وازالته فالوي في الحمام منكرات مذكورة في كتاب الطهارة فقد مت
**ومنها** منكرات الضيافة كفرش الحرير للرجال فذالك ممنوع وكذالك ما
التبخير في مباخر الذهب والفضة **و**كذالك سماع الاوتار وسماع القينات واجتماع
النساء على الشطوح للنظر الى الرجال **و**كذالك اذا كان في الرجال شبان
تخاف الفتنة منهم فكل ذالك منكر محذور فمن عجز عن تغييره لزمه الخروج ولم يجز له الجلوس

[marginal note, partly illegible:] حمام ... احب ... الغسل ... دخول الحمام ... فكيف يغتسل من ... عن ابن عمرو بن العاص ... ستفتح لكم ارض العجم وستجدون فيها بيوتا يقال لها الحمامات ... الرجال ... النساء ... عائشة ... سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من امراة تخلع ثيابها في غير بيتها الا هتكت ما بينها وبين الله ... وروى ابو داود عن جابر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كان يومن بالله واليوم الاخر فلا يدخل الحمام بغير ازار ومن كان يومن بالله واليوم الاخر فلا يدخل حليلته الحمام ... ومن كان يومن بالله واليوم الاخر فلا يجلس على مائدة يدار عليها الخمر انتهى

لمشاهدة المنكرات وما كان من الصور على الاطباق والثياب والاواني فليس يغير
الا ما كان على صورة ما يحيا وقد حكي ان ابن حنبل خرج من الضيافة بسبب مشاهدة
منكر وكذلك اذا كان الطعام حراما او مغصوبا او ثيابا مفروشة
من حرير كما تقدم وكذلك الجلوس مع لبسه ثمانه فلابس لامن ضرورة و
كذلك ان كان على صبي ثوب من حرير فينزع له كيلا يبلغ حد التكليف فيما
نشربه ويعسر عليه الصبر اذا بلغ وكذلك الاسراف في الطعام او البناء كالذي
يختلف ذلك باختلاف الاشخاص لا ترى صاحب المال القليل الوضع جميعه
الى نقوش الحيطان وتزيين بنيانه فذلك حرام ولو فعل ذلك له مال كثير فليس
بحرام لان التزيين من الاغراض الصحيحة ولم تزل المساجد تزين وتنقش ابوابها
وسقوفها ومنها ان كل قاعد في بيته اين ما كان فليس خاليا في هذا الزمان
عن منكر من حيث التقاعد عن ارشاد الناس وتعليمهم وحملهم على المعروف فان اكثر
الناس جاهلين بالشرع في شروط الصلوة في البلاد فكيف في القرى والبوادي
فحق كل مسلم ان يبدأ بنفسه فيصلحها بالمواظبة على الفرائض وترك المحرمات
ثم يعلم ذلك اهل البوادي من الاكراد والعرب وغيرهم وهكذا الى اقصى العالم فان
قام به الادنى سقط عن الابعد ما دام على وجه الارض جاهل بفرض من فروض دينه
وهو قادر على ان يسعى اليه بنفسه او بغيره فيعلمه فرضه ولا يقعد عن هذا
الاجر

الا مرض عين او مرض كفاية منهم فكل عامي عرف شروط الصلوة فعليه ان يعرف
غيره والا فهو شريك له في الاثم وكل من تعلم مسألة واحدة من حكم الشرع فهو من اهل
العلم بها والتبليغ على اهل العلم متعين قال ابو حامد ولعمري ان الاثم على
الفقهاء اشد لان قدرتهم فيها اظهر وهو بصناعتهم اليق لان المحترفين
لو تركوا حرفتهم لبطلت المعايش وشان الفقيه وحرفته تبليغ ما بلغه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
**فصل في** حكايات الفقهاء مع الامراء قال ابو حامد في الاحياء اعلم ان الامر
بالمعروف والنهي عن المنكر درجات اولها التعريف والوعظ فهاتان عامتان
٧١ في الامراء وغيرهم والاخر من احاد الرعية وباقيها خاصة بدون الامراء فمنها ما
حكي عن ابي مسلم الخولاني مع معاوية حين حبس العطاء فقال له ان هذا
المال ليس من كدك ولا من كد ابيك ولا من كد امك فغضب معاوية ونزل
عن المنبر فقال لهم مكانكم فغاب عنهم ساعة فرجع فقال ان ابا مسلم كلمني بكلام
اغضبني واني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الغضب من الشيطان
والشيطان خلق من النار وانما يطفئ النار الماء فاذا غضب احدكم فليغتسل
واني دخلت فاغتسلت وصدق ابو مسلم فان هذا المال ليس من
كدي ولا من كد ابي وامي هلموا الى اعطاياكم ومنها ما روي عن ضبة ابن محصن
قال كان علينا ابو موسى الاشعري اميرا بالبصرة فاذا خطب انشأ يحمد الله و يثني عليه

فقلت له ابن عوف صاحبه تفضله عليه فيفعل ذلك جميعا وفعلنا به مثله
وكتب الى عمرو بن بحكون فكتب عمر بمجيئي اليه فلما قدمنا وضربنا الباب خرج
الي عمر فقال لا مرحبا ولا اهلا فقلت اما الرحب فمن الله واما الاهل فلا اهل
ولا فيما اذا استحللت يا ابا عمر اشخاصي من البصرة بلا ذنب اذنبته ولا شي
اتيته فقال اما الذي شجر بينك وبين عاملي فقلت له اني قد قلت له كذا وكذا فما
زد مع عمر باكيا فقال الحق انت غافر لي ذنوبي يغفر الله لك فقلت غفر الله
لك يا امير المؤمنين ثم اندفع باكيا ثم قال الليلة والله من ابي بكر ويوم خير من عمر
وال عمر فهل لك ان احدثك بليلته ويومه اما الليلة فلما اراد الخروج من مكة
هاربا فاتبعه ابو بكر مرة امامه ومرة خلفه ومرة عن يمينه ومرة عن شماله فقال
له النبي صلى الله عليه وسلم ما هذا يا ابا بكر فقال يا رسول الله اذكر الرصد
فامشي امامك واذكر الطلب فامشي خلفك فمشى رسول الله صلى الله عليه وسلم
على اطراف اصابعه حتى حفيت فحمله ابو بكر على عاتقه الى فم الغار فقال والذي
بعثك لا تدخله حتى ادخله فان كان فيه شي نزل بي قبلك وكان في الغار
خرق فيه حيات وافاعي فجعل ابو بكر رجله فيه مخافة ان يخرج منه ما يؤذي
رسول الله صلى الله عليه وسلم ودموع ابي بكر تتحادر على خده من الم ما يجده والنبي صلى الله
عليه وسلم يقول لا تحزن ان الله معنا فهذه ليلته واما يومه فلما توفي
رسول

رسول الله صلى الله عليه وسلم ارتدت العرب فقال بعضهم نصلي ولا نزكي وقال
بعضهم لا نصلي ولا نزكي فاتيته نصحا فقلت له يا ابا بكر ارفق بالناس
فقال لي اجبار في الجاهلية خوار في الاسلام فوالله لو منعوني عقالا كانوا
يؤدونه لرسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم عليه فكان والله رشيد الامر
في ذلك فهذا يومه ومن النصيحة وتواضعه ما ذكر ان امراة قالت لعمر بن
الخطاب عهدتك عميرا ثم صرت عمر ثم صرت امير المومنين فعنت بالاول
حين كان كافرا وبالثاني حين اسلم ثم قالت اتق الله يا ابن الخطاب
في امور الناس فانه من خاف الوعيد قرب عليه البعيد ومن خاف
٧٢ الموت استدرك ومن هنا ما وقع لعطاء ابن ابي رباح حين دخل
على عبد الملك ابن مروان وهو على سرير ملكه وحوله الاشراف من كل
بطن فقام فاجلسه على السرير وقعد عبد الملك رحمه الله بين يديه
فقال له يا ابا محمد ما حاجتك فقال له يا امير المومنين اتق الله في حرم
الله وحرم رسوله صلى الله عليه وسلم اتق الله في اولاد المهاجرين والانصار
فانك بهم جلست هذا المجلس اتق الله في امور المسلمين فانك
وحدك مسؤول عنهم واتق الله فيمن على بابك فلا تغفل عنهم
ولا تغلق دونهم بابك فقال له افعله ان شاء الله ثم نهض فقال له يا ابا محمد

بنا الينا حاجة لغيرك وقد قضيناها فما حاجتك قال ما لي الى مخلوق حاجة
وكذا وقع له مع الوليد ايضا ابن عبد الملك دخل عليه فقال السلام عليك
يا وليد فغضب الوليد على حاجبه وقال له امرتك بادخال رجل يحدثني وينا
مرني فادخلت علي رجلا لم يرض ان يسميني بالاسم الذي اختاره الله لي فقال
له الحاجب ما عرفته ثم قال لعطاء اجلس فاقبل عليه يحدثه فقال له بلغنا
ان في جهنم واديا يقال له هبهب اعده الله لكل امام جائر في حكمه
فصعق الوليد ووقع مغشيا عليه وكان في المجلس عمر ابن عبد العزيز
فقال لعطاء قتلت امير المومنين فقال له عطاء اسكت وغمزه في ذراعه
غمزة شديدة ومنها ان ابا سلمة دخل على عبد الملك فقال له تكلم
فقال فيم نتكلم وقد علمت ان كلام المتكلم وبال عليه الا ما كان لله تعالى
فبكى عبد الملك فقال له يرحمك الله لم يزل الناس يتواصون
ويتواعظون فقال ان الناس لا ينجون يوم القيامة من غصص مرارتها
ومعاينة الردى فيها الا من ارضى الله تعالى بسخط نفسه فقال عبد
الملك رحمه الله لاجعلن هذه الكلمة نصب عيني ما عشت ومنها
ان حطيطا الزيات اتي به الى الحجاج فقال له انت حطيط قال نعم
فسل عما بدا لك فاني عاهدت الله عند المقام على ثلاث خصال
ان سئلت

٧٨

ان سئلت لاصدقن ولئن ابتليت لاصبرن ولئن عوفيت لاشكرن
قال فما تقول فيّ قال انك من اعداء الله في الارض تنتهك المحارم وتقتل
بالظنة قال فما تقول في امير المومنين عبد الملك قال هو اعظم جرما منك
وانما انت خطيئة من خطاياه فقال الحجاج ضعوا عليه العذاب فو
ضعوه عليه الى ان مات رحمه الله وكان ابن ثمان عشرة سنة
ومنها ان ابن ابي ذيب حضر مجلس بعض الملوك فجاء اهل عمل الشام
يشكون عماله فقال العامل يا امير المومنين سل عني ابن ابي ذيب
فقال له اتشهد انهم اهل تعلم في اعراض الناس كثيرا واذاء لهم
فقال ابو جعفر للرعية سمعتم فقالوا اسأله عن العامل يا امير
المومنين فقال ابن ابي ذيب اشهد انه يحكم بغير حق ويتبع هواه
فقال العامل فسله يا امير المومنين عن نفسك فقال له ما تقول
فيّ فقال اعفني قال نعم قال اشهد انك اخذت هذا المال
من غير حقه فجعلته في غير اهله واشهد ان الظلم ببابك فاش
قال فجثى ابو جعفر من سريره حتى اخذ بقفا ابن ابي ذيب
فقال له اما اعلم انك لصادق لقتلتك فقال ابن ابي ذيب والله
يا امير المومنين اني لانصح لك من ابنك المهدي فلما خرج قال له سفيان الثوري
الثوري

يا ابا الحارث لقد سرني ما خاطبت به هذا الجبار ولكن ساءني تو
لك ابنك المهدي فقال يغفر الله لك يا ابا عبد الله كلنا معه كلنا كان
في المهد **وحينما** ان الاوزاعي ارسل اليه ابو جعفر المنصور فابطأ
فقال له حين دخل ما ابطاك عنا يا اوزاعي قال وما تريد قال الاخذ
عنكم والاقتباس منكم فقال خفت ان تسمع مني شيئا ثم لا تعمل
به فصاح به الربيع واهوى بيده الى السيف فانتهره المنصور وقال
هذا مجلس مثوبة لا مجلس عقوبة قال الاوزاعي فطابت نفسي وانبسطت
في الكلام فقلت يا امير المؤمنين حدثني مكحول عن عطية بن بشر ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ايما عبد جاءته موعظة من
الله في دينه فانها نعمة من الله سيقت اليه فان قبلها بشكر والا فانها
حجة من الله عليه ليزداد بها اثما ويزداد الله عليه سخطا وحدثني
مكحول ايضا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما وال مات
غاشا لرعيته حرم الله عليه الجنة يا امير المؤمنين من كره الحق
فقد كره الله فان الله هو الحق المبين ولقد كنت في شغل شاغل
من خاصة نفسك عن عامة الناس الذين اصبحت تملكهم احمرهم واسو
دهم مسلمهم وكافرهم وكل له عليك نصيب من العدل فكيف بك اذا
كل

كل منهم يشكوك لربك يا امير المؤمنين حدثني مكحول ان النبي صلى الله عليه وسلم
دعا الى القصاص من نفسه في خدش خدشه لاعرابي فقال الاعرابي قد
حللتك به بابي انت وامي وما كنت لافعل ولو اتيت على نفسي يا امير المؤ
منين رض نفسك لنفسك وخذ لها الامان من ربك وارغب في جنة عرضها السموات
والارض التي يقول فيها النبي صلى الله عليه وسلم لقيد سوط احدكم من الجنة
خير من الدنيا وما فيها ولو ان هذا الملك بقي لمن قبلك لم يصل اليك وكذا
لك لا يبقى لك كما لا يبقى لغيرك يا امير المؤمنين اتدري ما جاء في تاويل هذه
الاية عن جدك لا يغادر صغيرة ولا كبيرة الا احصاها قال الصغيرة التبسم
والكبيرة الضحك فكيف بما عملته الايدي وحصدته الالسن وان عمر قال لو ماتت ٧٤
سخلة على شاطئ الفرات ضيعة لخشيت ان اسأل عنها فكيف بمن حرم
عدلك وهو على بساطك والقرب من بابك يا امير المؤمنين انك بليت
بامر لو عرض على السموات والارض والجبال لابين ان يحملنه واشفقن منه
وان عمر قال لعامل له ما لك لم تخرج الى عملك اما تعلم ان لك مثل
اجر المجاهد في سبيل الله فقال لا قال لانه قد بلغني ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال ما من وال يلي من امور الناس شيئا الا اوتي به يوم
القيامة مغلولة يداه الى عنقه يوقف على جسر ينتفض به ذلك الجسر

انقباضا بين كل عضو من موضعه ثم يعاد فيه فان كان محسنا
نفعه احسانه وان كان مسيئا الحق به ذلك الجسم فيهوي في النار
سبعين خريفا فقال له عمر ممن سمعت هذا فقال من ابي ذر وسلمان فارسل
اليهما عمر فقالا لا سمعناه فقال عمر واعمراه من يتولاها بما فيها ومن يطلب
الله انفه والصق خده بالارض ثم بكى عمر بكاء شديدا وانتحب
انتحابا كثيرا ثم ان جدك العباس سال الامارة على مكة فقال له
النبي صلى الله عليه وسلم يا عباس يا عم النبي صلى الله عليه وسلم نفس تحييها
خير من امارة لا تحصيها وقد بلغني يا امير المؤمنين ان جبريل اتى النبي
صلى الله عليه وسلم فقال اتيتك حين امر الله بمنافخ النار فوضعت
على النار لتسعر الى يوم القيمة فقال له يا جبريل صف لي النار فقال
ان الله تعالى امر بها فاوقد عليها الف عام حتى احمرت والف عام حتى
اصفرت والف عام حتى اسودت فهي سوداء مظلمة لا يطفى لهيبها ولا
جمرها والذي بعثك بالحق لو ان ثوبا من ثياب اهل النار اظهر الى اهل الارض
لماتوا جميعا ولو ان ذنوبا من شرابها صب في مياه اهل الارض لقتل من
ذاقه ولو ان ذراعا من السلسلة التي ذكر الله وضع على جبال الارض
لذاب ولو ان رجلا دخل النار ثم اخرج منها لمات اهل الارض من نتن ريحه

[illegible]

1

وتشويه خلقه وعظم نتنه فبكى صلى الله عليه وسلم وبكى جبريل لبكائه الحديث
وان من طلب العز بطاعة الله رفعه الله ومن طلبه بمعصيته اذله الله
ووضعه فهذه نصيحتي والسلام قال الاوزاعي ثم نهضت فقال الى اين
فقلت الى الولد والوطن باذن امير المؤمنين فقال اذهب بسلام فقد شكرت
لك نصيحتك وقبلتها بقبولها والله الموفق فبعث معه بمال يستعين
به على خروجه فلم يقبله وقال انا في غنى عنه وما كنت لابيع نصيحتي
بعرض من الدنيا ومنها ان المنصور حج في بعض السنين فخرج
ذات ليلة يطوف واذا بصوت يقول اللهم اني اشكو اليك ظهور ٧٥
البغي والفساد في الارض وما يحول بين الحق واهله من الظلم والطمع
فقال يا هذا اخرج فوالله لقد حشوت مسامعي ما امرضني واقلقني فقال
يا امير المؤمنين ان امنتني على نفسي انبأتك بالامور من اصولها والا اقتصرت
على نفسي ففي فيها لشغل شاغل فقال انت امين على نفسك فقال الذي دخله
الطمع حتى حال بينه وبين الحق انت فقال ويحك وكيف يدخلني الطمع
والصفراء والبيضاء في يدي والحلو والحامض في قبضتي قال وهل دخل احد
من الطمع مثل ما دخلك ان الله تعالى استرعاك امور المسلمين واموالهم
فاغفلت امورهم واهتممت بجمع اموالهم وجعلت بينك وبينهم حصنا

من الجص والآجر وابواب من الحديد وحجبة معهم السلاح ثم سجنت نفسك
فيها منهم وبعثت عمالك في جميع الاموال والخراج وزرآء واعوانا ظلمة
ان نسيت لم يذكروك. وان احسنت لم يعينوك وقويتهم على ظلم الناس بالا
موال والعرش بان لا يدخل عليك الا فلان وفلان نفرا سميتهم ولم تامر با
دخال المظلوم والملهوف والجائع والعاري اذ ما احد الا وله في هذا المال
حق فلما راوا الذين استخلصتهم ذلك منك قالوا قد خان الله ورسوله
فما لنا لا نخونه وقد سخر لنا ولقد كان بارض الصين ملك منزلي وذهب
سمعه فبكى فقال اهل مجلسه ما لك تبكي لا ابكى الله عينيك فقال لست ابكي
على المصيبة وانما المصيبة كل المصيبة ان يصرخ المظلوم بالباب فلا
اسمعه ولكن ان فقدت سمعي فلم افقد بصري نادوا في الناس لا يلبس ثوبا
احمر الا مظلوما وكان يركب الفيل طرفي النهار وينظر في الناس فهذا
يا امير المومنين مشرك قد غلبت رافته بالمشركين وانت مومن بالله تعالى
لا تغلب رافتك بالمومنين فانك لا تجمع الاموال الا لاحد ثلاث خصال
اما لولدك واما لتقوى به سلطانك واما لتنال به منزلة اعظم
مما انت فيه فاما ولدك فقد اراك الله من نتج الطفل الصغير يخرج من بطن
امه وما له على الارض مال وما من مال الا وله يد شحيحة تحويه فما زال الله
يتلطف

يتلطف بالطفل حتى تعظم رغبة الناس اليه ولست الذي يعطي بل الله
يعطي من يشاء. واما لتشتد به سلطانك فقد اراك الله عبرا فيمن كان قبلك جمع
اغنى عنهم ما جمعوا من الذهب والفضة وغيرها حتى يريد الله بهم ما يريد
واما لتنال به منزلة فوالله ما فوق منزلتك الا منزلة لا تدرك الا بالعمل
الصالح فقال المنصور اللهم وفقني ان اعمل صالحا ما فارق هذا الرجل وجاء
المؤذنون واقيمت الصلوة فصلى فقال المنصور للحاجب عليك با
لرجل الذي لم ياتني به لاضربن عنقك فطلبه فاذا هو في بعض الشعاب
يصلي فقال له يا هذا اما تعرفني فقال لا فقال اما تنطلق الى الملك والا ضرب
عنقي فقال لا سبيل الى هذا الخبر ان نعرف اما الا خرج من مزود كان معه ٧٦
رقا فيه شي مكتوب فقال خذه فاجعله في جيبك فان فيه دعاء الفرج
فقال فلك له يرحمك الله لقد احسنت الي ما اردت ان تنفعني فتخبرني في
فضل هذا الدعاء فقال الذي دعا به مساء وصباحا هدمت ذنوبه ودام سروره
ومحيت خطاياه واستجيب دعاؤه ويبسط له في رزقه واعطي امله واعين
على عدوه وكتب عند الله صديقا ولا يموت الا شهيدا وهذا هو
الدعاء المذكور اللهم كما لطفت في عظمتك دون اللطفاء وعلوت
بعظمتك على العظماء وعلمت ما تحت ارضك كعلمك بما فوق عرشك

وكانت وساوس الصدور من العلانية عندك وعلانية القول في السر
في علمك وانقاد كل شيء لعظمتك وخضع كل ذي سلطان لسلطانك وصار
امر الدنيا والاخرة بيدك اجعل لي من كل هم امسيت فيه فرجا ومخرجا اللهم ان
عفوك عن ذنوبي وتجاوزك عن خطيئتي وسترك عن قبيح عملي اطمعني ان
اسئلك ما لا استوجبه مما قصرت فيه ادعوك امنا واسئلك مستانسا
فانك انت المحسن الي وانا المسيء الى نفسي فيما بيني وبينك تتودد الي
واتبغض اليك ولكن الثقة بك حملتني على الجرأة عليك فعد بفضلك واحسانك
علي انك انت التواب الرحيم قال ثم اخذته فجعلته في جيبي فلم يكن لي هم
الا امير المومنين فلما دخلت عليه رفع راسه فتبسم فقال ويحك اوتحسن
السحر فقلت لا والله ثم ذكرت له الخبر فقال اتركوا ذلك الشيخ هو الخضر عليه
السلام فهات الورق فاخذه واعطاني عشرة الاف درهم **وبينما**
ان هارون الرشيد لما تولى الخلافة زاره العلماء فهنوه ففتح بيوت الاموال
يعطيهم الجوائز السنية وكان قبل ذالك يجالس العلماء والزهاد وكان
مواخيا لسفيان الثوري فهجره سفيان ولم يزره فاشتاق هارون لزيارته
ليخلو به ويحدثه وكتب له هارون بسم الله الرحمن الرحيم من عبد الله هارون الرشيد
الى اخيه سفيان بن سعيد اما بعد فقد علمت ان الله سبحانه واخا بين المومنين وجعل

ذالك

ذالك فيه وله واعلم اني واخيتك مواخاة لم اصرم منها حبلك ولم اقطع
منها ودك واني منتحل لك على افضل المحبة والارادة ولولا هذه القلادة
التي قلدنيها الله سبحانه لاتيتك ولو حبوا لما اجد لك في قلبي من المحبة واعلم
يا اخي انه ما بقي احد من اخواني واخوانك الا وقد زارني وهناني وقد فتحت بيوت
الاموال فاعطيتهم من الجوائز ما تطيب به النفس وتقر به العين وقد
كتبت اليك كتابا تشوقا مني اليك شديدا وقد علمت ما جاء يا ابا عبد
الله في الزيارة والمواصلة فاذا اتاك كتابي فالعجل العجل ثم قال انظروا
من بالباب يحمله فاذا هو عباد فقال له اذهب به الى الكوفة فسل
77 عن قبيلة بني ثور ثم اسئل عن سفيان فاذا رايته فالق كتابي هذا اليه
وع بسمعك وقلبك جميع ما يكون منه قال عباد فقدمت الكوفة
فسالت عنه فقيل لي هو في المسجد فاقبلت اليه فلما راني سفيان
فقال اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم واعوذ بك اللهم من طارق
يطرقني الا بخير قال عباد فوقعت الكلمة في قلبي فخرجت الى باب المسجد
وربطت فرسي فلما راني قام يصلي ولم يكن وقت صلاة فدخلت المسجد
فقلت السلام عليكم فردوا اصحابه السلام برؤس [illegible] وهم قد نكسوا روسهم
فلم يرفع الي احد راسه ولا عرض علي الجلوس فعلتني منهم الرعدة فرميت

فالكتاب الى سفيان وهو جالس فلما رأى الكتاب ارتعد وتباعد منه
كأنه حية ثم ادخل يده في كمه ولفها بعباءة ثم دفعه الى من كان خلفه فقال
ياخذه بعضكم فيقراه فاني عاهدت الله ان امس شيئا مسه ظالم بيده فقال
احدهم
فاخذه بعضهم ثم فضه كأنه خائف من فم حية فقراه وسفيان يتبسم تبسم
التعجب فلما فرغ قال اقلبوه واكتبوا الى الظالم في ظهره فقيل يا ابا عبد الله
انه خليفة فلو كتبت اليه في قرطاس نقي فقال اكتبوا للظالم في ظهر كتابه
فان كان اكتسبه من حلال فسيجزى به وان كان من حرام فسيجزى عليه
ولا يبقى شيء مسه ظالم عندنا فيفسد علينا ديننا فقال اكتبوا بسم الله الرحمن الرحيم
من العبد المذنب سفيان ابن سعيد بن منذر الثوري الى العبد المغرور بالامل
هارون الذي سلب حلاوة الايمان اما بعد فاني قد كتبت لك اعلمك اني قد
صرمت حبلك وقطعت ودك وقليت موضعك وانك قد جعلتني شاهدا
عليك باقرارك على نفسك انك هجمت ببيوت الاموال فانفقته في غير حقه
وانفذته لغير اهله ثم لم ترض بما فعلته حتى كتبت الي تشهدني على
نفسك اما اني قد شهدت انا واخواني الذين شهدوا قراءة كتابك وسنؤ
دي الشهادة غدا بين يدي الله تعالى يا هارون هجمت على بيت المال بغير
رضاهم هل رضي بفعلك المؤلفة قلوبهم والعاملون والمجاهدون وابن السبيل
ام رض

ام رضي بذلك حملة القرآن واهل العلم والارامل والايتام فشد مئزرك
واعد للمسئلة جوابا فاذا لبست حلاوة العلم والزهد ولذيذ القرآن
ومجالسة الاخيار ورضيت لنفسك ان تكون ظالما وللظالمين اماما
وقعدت على السرير ولبست الحرير واسبلت ستورا دون بابك وتشبهت
باتخاذك الحجبة برب العالمين ثم اقعدت اجنادك الظلمة دون
بابك وسترك يظلمون الناس ولا ينصفون ويشربون الخمر ويضربون من شربها
ويزنون ويجلدون الزاني فلا تكون هذه الاحكام عليك وعليهم فكيف
بك يا هارون اذا نودي يوم القيامة احشروا الذين ظلموا وازواجهم
اين الظلمة واعوان الظلمة وقدمت بين يدي الله ويداك مغلولتان
الى عنقك لا يفكهما الا عدلك والظالمون حولك وانت لهم سابق
٧٨ الى النار كاني وانت ترى حسناتك في ميزان غيرك وسيئات غيرك
في ميزانك على سيئاتك بلاء على بلاء وظلمة فوق ظلمة فاتق الله يا
هارون واحفظ محمد صلى الله عليه وسلم في امته واحسن الخلافة عليهم واعلم
ان هذا الامر لو بقي لغيرك لم يصل اليك وهو صائر الى غيرك وكذا الدنيا
تنتقل باهلها واحدا بعد واحد فمنهم من تزود زادا ينفعه ومنهم من خسر
دنياه واخرته واني احسبك يا هارون ممن خسر دنياه واخرته واحفظ

بوجيتني وانقطع بموعظتي واعلم اني قد نصحتك وما ابقيت لك في النصح غا
ية فاياك واياك ان تكتب الي كتابا بعد هذا فلا اجيبك
عليه والسلام قال عبّاد فالقى الي الكتاب منشورا غير مطوي ولا مختوم
فاخذته واقبلت الى سوق الكوفة وقد وقعت الموعظة في قلبي فقلت
يا قوم من يشتري رجلا هرب من الله الى الله فاقبلوا الي بالدنانير والدرا
هم فقلت لا حاجة لي بذلك انما جبة صوف وعباءة خشنة فجيئوني و
نزعت كل ما كان علي من اللباس ورميته لله عز وجل فاقبلت اقود
البرذون فلما رآني من كان على باب الخليفة طاربهزا اي فلما ابصرها
رون على تلك الحالة قام وقعد ثم قام قائما وجعل يلطم خده وراسه
ويدعوا بالويل والحزن ويقول لقد انتفع والله الرسول وخاب
المرسل مالي وللدنيا مالي ولملك يزول عني سريعا ثم القيت اليه الكتاب
منشورا كما دفع الي فاقبل هارون يقراه ودموعه تنحدر من عينيه
وهو يقرا ويشهق فقال له بعض جلسائه لقد اجترا عليك سفيان
يا امير المومنين فلو وجهت اليه واثقلته بالحديد وضيقت عليه
جعلته عبرة لغيره فقال هارون اتركونا يا عبيد الدنيا المغرور
من غررتموه والشقي من اهلكتموه ان سفيان امة واحده فاتركوه
وشانه

وشانه فكان انه ليجيء صديق ثم لم يزل الكتاب سفيان الى جانبه
يقراه عند كل صلاة حتى توفي رحمه الله فحسبنا ما اوردنا نقله من حاجيا ،
وفيه زيادة وفيما نقلناه عنه كفاية فهو بين العلماء رضي الله عنهم
في الامر بالمعروف والنهي عن المنكر مع الامراء على شدة سطوتهم وبطشهم ولاكن
كان ذلك لما علموا انه تعالى ان يجير سخطه ورضا عنهم الله تعالى ان يرزقهم
الشهادة فلما اخلصوا فيه النية اثر كلامهم في القلوب القاسية
فلينها وازال قساوتها فانظر رحمك الله هل اثر لهم ذلك في د العلم بورع
العقه ومعرفة الشرع والاجارة والظهار واللعان او علم آخر اعلى
واقرب منه واشكل الان الذين ادعوا الاقتداء بهولاء العلماء والانتساب اليهم
ويزعمون انهم منهم اصدقوا في دعواهم ام كذبوا كلا ان يكون ذلك ولقد
صدق ابن ابي حمزة في قوله وما افسد الدين وما غير الشرع بعينه الا المتنسبون
٧٩ الى العلم والدين في وقتنا هذا انا لله وانا اليه راجعون على ذهب الدين
واهله وصدق ايضا طبيب العلماء الامام ابو حامد الغزالي رضي الله عنه
لما حكى من اقوال السلف وعلمائهم ما سلف ذكره فقال واما الآن فقد
قيدت الاطماع السن العلماء فسكتوا وان تكلموا لم تساعد اقوالهم احوالهم
فلم ينجحوا فلو صدقوا الله وصدقوا حق العلم لما افلحوا فساد الرعية

بفساد الملوك وفساد الملوك بفساد العلماء وفساد العلماء بما
يستميلهم حب الدنيا والجاه ومن استولى عليه لم يقدر على الحسبة على
الأرذال فكيف على الملوك والأكابر نزع الله من قلوبنا حبها بمنه الفخم وكرمه
العميم اهـ فصل في المرض ومداواته والتمريض والرفق فيما
يفعله في الموطأ قال عليه السلام إذا مرض العبد بعث الله له ملكين
فقال انظرا ماذا يقول لعواده فإن هو إذا جاءوه حمد الله وأثنى عليه
رفعا ذلك إلى الله عز وجل وهو أعلم فيقول لعبدي علي إن توفيته أن أد
خله الجنة وإن شفيته أن أبدله لحما خيرا من لحمه ودما خيرا من دمه وأن أكفر
عنه سيئاته وقال عليه السلام ما يصيب المؤمن من مصيبة حتى الشو
كة وإن صغرت إلا أجر بها أو كفر بها خطاياه وقال عليه السلام من يرد
الله به خيرا يصب منه خرجه القرافي وفي جامع العتبية عن بعض أصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم لو أني سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم لأحببت
أن أموت قيل وما هو قال ما من شيء يصاب به العبد إلا كفر عنه حتى يلقى
الله وليس به خطيئة اهـ قلت وقد ورد في هذا المعنى صحيح غيره
وفي كلام الحكماء ما فيه كفاية ولو لم يرد فيه سوى ما قاله صاحب الحكم ورود
الفاقات أعياد المريدين بما وجدت من المريد في الفاقات ما لا تجده في الصوم
والصلاة

وروى الترمذي عن أبي موسى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يصيب العبد نكبة فما فوقها أو دونها إلا بذنب وما يعفو الله عنه أكثر وزاد ما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم ويعفو عن كثير اهـ الموضح

والصلاة قال ابن عباد في الكلام على هذا إنما كانت الفاقات أعيادا تعود
على أهل الدنيا بالفرح والسرور وكانت الفاقات والضرورات وأنواع
الحاجات توجب فقدان حظوظ النفس وأغوار أسبابها وأغراضها و
هذا هو المطلوب وقد قال الشيوخ في البلايا والفاقات من أسرار ا
لطف ما لا يفهمه إلا أهل البصائر إن البلايا تخمد النفس وتذلها
وتدهشها عن طلب حظوظها ويقع مع البلايا وجود الذلة تكون النصرة
ولقد نصركم الله ببدر وأنتم أذلة فائدة قال الباجي في الأخبار بشدة الألم والمرض
وغيرهما من البلاء مباح إن كان إذا أخبر بذلك من يعلم إشفاقه عليه
أو يرجو نفعه من عنده من دعاء أو غيره وقد قالت عائشة رضي الله
عنها وارأساه فقال صلى الله عليه وسلم بل أنا وارأساه اهـ وأما فضل
عيادته فلو لم يرد فيه سوى ما ذكره في جامع الموطأ لكان كافيا
قال صلى الله عليه وسلم إذا عاد الرجل المريض خاض في الرحمة حتى إذا
قعد عنده قرت فيها وقال الترمذي قال عليه السلام من عاد مريضا صباحا
صلى عليه سبعون ألف ملك إلى المساء وإن عاده مساء صلى كذلك إلى الصباح
قال الترمذي هذا حديث صحيح الإسناد ترغيب المعنى وشرعت زيارة
المريض لئلا يضيع لأن التمريض قال القرافي واجب على الكفاية فأولى

الثالث الغريب ثم الصاحب ثم الجار ثم سائر الناس وأما فضل زيارته فقد
ورد في ذلك آثار كثيرة ففي البخاري قال البراء أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
باتباع الجنائز وعيادة المريض وإجابة الداعي ونصر المظلوم وإبرار الـ
القسم ورد السلام وتشميت العاطس الحديث قال ابن أبي جمرة قال عليه
السلام من زار مريضا خاض في الرحمة فإذا قعد عنده استغرق في الرحمة
قال بعض المتأخرين ولزيارته شروط أن يزوره ابتغاء وجه الله لا مكافأة
ولا مخافة لومة لائم وأن يستأذن وأن يخفف وأن لا يمر عقب المر
يحزن لا يستأنس به وأن لا يكثر السؤال وأن يظهر له الشفقة وأن
يعزيه وأن لا يقنطه وأن لا ينظر إلى عورة البيت وأن يضع يده على جبينه
أو موضع وجعه وأن يدعو له لقوله عليه السلام ما من مسلم يعود
مريضا لم يحضره أجله فيقول سبع مرات أسأل الله العظيم رب العرش
العظيم أن يشفيك إلا شفاه الله وللمريض شروط يتوجب عليها على
مرضه لا يغضبه ولا يكثر الشكوى إلا لمن ترجى بركته ولا يكثر الأنين إلا النفس
الطبيب ولا يتكل على الدواء بل على رب الدواء ولا يتمنى الضر ولا يترك ما
أمر الله عليه بل ينوي ذلك بحسب طاقته ويعود الذكور الذكور
والنساء النساء وهي جائزة في كل وقت بعد ثلاثة أيام إلا أن يمرض مرضا
مخوفا

مخوفا في كل وقت ويقال للمريض عيادة وللصحيح زيارة قال في المد
ويرغب في عيادة المرضى وأما الرقى والمعالجة فقال الباجي من المعا
لجة الجائزة حمية المريض وقد حمى عمر مريضا فقال حماني حتى كنت أمص
النوى من الجوع وقال عليه السلام الشفاء في ثلاثة في شرطة محجم أو شربة
عسل أو كية نار وقال ما أنزل الله داء إلا أنزل له دواء وقد أتى رجل إلى
النبي صلى الله عليه وسلم فقال إن أخي استطلق بطنه فقال له اسقه
عسلا فسقاه فلم يزد إلا استطلاقا فقال له عليه السلام صدق الله
وكذب بطن أخيك قال الباجي والقرافي معناه أن الله سبحانه جعل
شفاءه في العسل ولكن بعد تكرره الغاية فلما لم يكرره لم يحصل البرء
صدق الله في كونه جعل الشفاء فيه وكذب البطن أن ظاهر حاله يقول
هذا ليس شفاء فقيل له بلسان الحال بل هو شفاء وإنما المناولة لم
تقع على الوجه الذي يليق به قال الباجي وروي أنه كرره فبرئ وأما
الرقى فقال الباجي لا خلاف في جوازه بأسماء الله تعالى وكتابه وذكره
ويدل على صحة ذلك قوله عليه السلام لحاضنة ولدي جعفر استرقوا
لهما فإنه لو سبق شيء القدر لسبقته وقوله لعثمان ابن العاص ضع
امسحه بيمينك سبع مرات وقل أعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما أجد

٨١

قال فعلت ذلك فاذهب الله عز وجل ما كان بي من الالم وقد كاد يهلكني ثم اولم

ازل امر بها اهلي وغيرهم قال الباجي المسح باليمين على جهة التبرك بالمباسر والبعد

قد ورد ذكر رقية في غير ما موضع وامر بها اهله وغيرهم وطلب منهم منفعتها

وسرعة بركتها قال الباجي وبهذا الحديث دليل على جواز الرقية والدعاء

لاذهاب المرض وفي معناه التداوي و قد كان صلى الله عليه وسلم اذا اشتكى

يقرا على نفسه بالمعوذتين وينفث ولما اشتد وجعه صلى الله عليه وسلم وكانت بالمعوذات

عائشة رضي الله عنها تقرا عليه وتمسح بيده صلى الله عليه وسلم رجاء بركتها

قال الباجي قراءة المريض على نفسه على وجوه احدها ان يقرا وينفث بقراءته

الجسد وربما كانت اشارته بامراره بيده على موضع الالم قال واما النفث

فشبه البزاق لا يلقي شيئا وعن بعض اصحاب مالك انه رواه ينفث نفث

الريقة على يديه ليرقي نفسه والتفل يكون مع الريق وفي الى سعيد

الخدري ان اناسا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم مروا بقوم لدغ سيدهم

فرقاه رجل منهم فكان يقرا بفاتحة الكتاب ويجمع بزاقه فيتفل فبرئ و في

المستخرجة لا احب رقاة اهل الكتاب قال الباجي اذا لم تكن رقية موافقة لكتا

بنا وانما كانت من جنس السحر و روى ابن وهب عن مالك في المراة التي كانت ترقي

بالحديدة والملح وعن الذي كان يكتب الكتاب و يعلقه فيما يعلقه به عقدا

قال ابو عبد الله ابن الحاج [illegible] تراشو با تعلق [illegible] بعض الناس [illegible] الطبيب [illegible] [illegible]

[illegible] [illegible] [illegible]

و الذي يكتب خاتم سليمان انه كره ذلك كله وكان العقد عنده

في ذلك اشد كراهة لما في ذلك من مشابهة السحر قال و تغسل القرحة بالبول

والخمر اذا غسل بعد ذلك بالماء اه قال صاحب السلاح و مما يرقى به من

احتبس بوله او اصابته حصاة البول ربنا الله الذي في السماء تقدس اسمك امرك

في السماء والارض كما رحمتك في السماء فاجعل رحمتك في الارض واغفر لنا ذنوبنا

وخطايانا انت رب الطيبين فانزل شفاء من شفائك ورحمة من رحمتك على هذا

الوجع فيبرا رواه ابو داود والنسائي ورواه الحاكم في المستدرك وروى

النسائي ايضا اذهب الباس رب الناس اشف انت الشافي لا شفاء

الا شفاؤك وكالله ما انت و لم احتفر شيء من جسده او اصابته قرحة

او جرح بسم الله تربة ارضنا وريقة بعضنا يشفى سقيمنا رواه الجماعة

و لما يقال للعليل على الجملة قال عليه السلام لسلمان شفا

الله سقمك و غفر ذنبك وعافاك في دينك وجسمك الى مدة اجلك

رواه الحاكم في المستدرك وروى الترمذي والنسائي والحاكم وابن حبان في صحيحهم

وعاد مريضا وجلس عند راسه وقال اسال الله العظيم رب العرش العظيم

ان يشفيك سبع مرات فان لم يحضر اجله فيعافيه الله اه بمعناه

فان قلت هذا كله يدل على جواز الرقية والاسترقاء غير انه يعارضه قوله عليه السلام

يدخل الجنة سبعون الفا بغير حساب هم الذين لا يرقون ولا يسترقون
ولا يكتوون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون قلت قال الباجي انما كان المتو
كل افضل من التعلق بامر لا ينتفع به البرء قال الوراقي لا يمكن ان يقال التوكل افضل
من الطب والمداواة والرقى فان رسول الله صلى الله عليه وسلم مازال يرقي نفسه
الى اخر مرض موته ويكوى واتى الطب ولا يترك صلى الله عليه وسلم الافضل الذي هو
بل كان سيد المتوكلين لانه كان يتوكل على الله ويطلب فضله بالاسبا
ب الجارية بها عادته وهذا هو الجامع بين الاداب والانتقال ويعطي بقية
الانبياء عليهم الصلاة والسلام ونقل صاحب الغبسر في معنى قوله لا يسترقون
فون يعني بالتمائم كما كانت العرب تفعله ولو كان اللفظ عاما
في نفي المداواة لانه مطلق في الاحوال والمطلوب يصدق في صورة وقيل
معناه لا يسترقون عند الباس لا بعد والله اعلم بغيبه اه

## الباب السابع في الدعاء والكلام فيه

في مواضع في فضل الدعاء وفي فضله واداته وفي الاوقات والاحوال والاماكن
التي ترجى فيها الاجابة اكثر وفي ادعية ماثورة معزاة لرواتها مطلقة ومقيدة
بالاسباب والحوادث وفي ترتيب اوراد الليل والنهار وفي فضل الاذكار المو
زعة عليها فصل اما حكمه فقال الغزالي في الفرق الثاني والسبعين والمائتين

ان الدعاء

وصلى الله على سيدنا محمد واله

٨٢

اعلم ان الدعاء الذي هو الطلب من الله تعالى بحكمه التقرب لاشتماله على خضوع
العبد واظهار الذلة والافتقار الى ربه وهذا ونحوه مامور به فان الامام ر
الفخر اعلم ان الدعاء لما كان اقرب الطاعات لا جرم امر الله به بقوله ادعوني
استجب لكم ثم قال اجاب قيل قد يدعا كثيرا ولا يستجاب قال اجاب الكعبي
انه اجابة الدعاء انما تتم على شرط ومن دعا كذلك استجيب له لا محالة
وذلك الشرط ان يكون المطلوب بالدعاء مصلحة وحكمة ثم اورد الكعبي
على نفسه سؤالا على اصله فقال ما هو اصلح يجب ان يفعله بلا دعاء
فما الفائدة في الدعاء فاجاب بوجهين احدهما ان فيه الفزع والانقطاع
الى الله تعالى والثاني ان هذا وارد على الكل لان ما علم انه يفعله فلا بد
ان يفعله وما علم انه لا يفعله فانه البتة لا يفعله فلا فائدة في الدعاء
في الوجهين قال الفخر وعندي فيه وجه اخر ان الداعي اذا دعا لا يبقى في القلب
الالتفات والاعتماد الى غير الله فالظاهر ان الاجابة تحصل وان كان في القلب
مشغل اخر من الاعتماد على المال والجاه والعلم والعمل الى غير ذلك من الا
لتفات الى غير الله تعالى فيجوز ان لا دعا ربه فيه قال وفي هذا بشارة عظيمة
انقطاع القلب بالكلية عما سوى الله لا يحصل حقيقة الا عند القرب
من الموت وعلى القانون الذي ذكرنا وجب ان يكون الدعاء في ذلك الوقت

مقبولا عند الله تعالى لأن الانسان في ذلك الوقت يقطع بأنه لا ينفعه
شيء سوى فضل الله تعالى ورحمته اهـ قلت ما أورده الكعبي من وجوب
رعاية الأصلح من ذلك جار على أصلهم وأما على أصلنا فلا واجب على الله تعالى
وقد أورده طالب الإحياء وقال رحمه الله فائدة الدعاء والقضاء لا يرد وأجاب
بأن من القضاء رد القضاء بالدعاء والدعاء سبب لرد البلاء واستجلاب الرحمة
كما أن الترس سبب لرد السهم والماء سبب لخروج النبات من الأرض وليس
شرطه الاعتراف بقضاء الله تعالى ألا يحمل السلاح وقد قال تعالى خذوا حذركم
وهو تعالى خالق الأسباب والمسببات فقد قدر الخير وقدر له سببا
وكذلك الشر قدر لدفعه سببا فلا تناقض بين هذه الأمور لمن انفتحت
بصيرته اهـ بمعناه قلت ويؤيده ما رواه الحاكم في المستدرك عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال لا يغني حذر من قدر والدعاء ينفع مما نزل ومما لم ينزل
وان البلاء لينزل فيتلقاه الدعاء فيعتلجان الى يوم القيامة ومعنى يعتلجان
اي يتصارعان وفي جامع الموطأ عن مالك عن عروة قال بلغني أنه ما من داع يدعو
الا كان على احدى ثلاث اما ان يعطى الدعوة التي دعا بها او تدخر له
او يكفر عنه بها وقال ابن رشد ان البيان ان الانسان يؤجر على الدعاء في
الجملة العظيم سواء أجيبت دعوته او لم تجب لأنه لا يدعو ويجتهد في الدعاء

الا بإيمان

الا بإيمان صحيح ونية خالصة ولن يضيع له ذلك عند الله تعالى وإياك
أن تعتقد أنك ان لم تظفر بحاجتك في الدنيا وحرمت المنفعة به في نياك
٨٤ أنك لم تنتفع بل الله أعطيت خيرا من النجح قال السيوطي ولهذا ورد في
الحديث ما يدل على أنه لا يدخر له ولا يكفر عنه اذا استجيب له فكان المعنى فيه
الأقسام بين إحدى ثلاث إما أن يستجاب له مع أن يدخر له ويكفر عنه وإما
أن يدخر له وإما أن يكفر عنه مع ما استجاب به له قال ابن عباد في شرح الحكم
وفي الخبر يؤتى بالعبد يوم القيامة فيقال له ما لم تستجب في الدنيا في
عطايا كثيرة فيقول يا رب وددت لو لم تقض لي حاجة في الدنيا
او كلاما هذا معناه [illegible] منه قلت بعد هذا أما الإجابة فوعد الله
سبحانه والجود له حاصلة من غير شرط ولا ميز كما هو ظاهر قوله عز وجل
ادعوني أستجب لكم لا كما قاله الكعبي وغيره بشرط المطلوب كونه مصلحة
فإن الباري سبحانه اذا سأله عبده ما لا يصلح به فإذا صرف عنه او ادخر له
فقد أجابه بما هو أصلح له فإن قلت ما ذكرتم في الدعاء يؤذن بتفضيل
جنسه على تركه قلت هذه المسألة اختلف الناس فيها فمن
قائل السكوت والجمود تحت جريان الحكم والرضى بما سبق من اختيار الله تعالى أولى
قال ابن عباد عن الواسطي اختيار ما جرى لك في الأزل خير من معارضة الوقت

وقال عبد الله ابن منازل ما دعوت الله منذ خمسين سنة وما اريد ان ادعو لامر
لانه ما رضي عن ما سبق وقد سئل الواسطي عن الدعاء فقال اخشى ان ادعو
ان يقال لي ما لك عندنا فقد اتهمتنا وان سالت ما ليس لك عندنا فقد اسأت
الادب علينا وقال ابن عطاء الله تحقيقا لما ذكره هو كيف يكون طلبك
اللاحق سببا في عطائه السابق جل حكم الازل ان ينضاف الى العلل وانما تذكر
من يجوز عليه الاغفال وانما ينبه من يمكن منه الاهمال ثم قال ربما دلهم الادب على
ترك الطلب اعتمادا على قسمته واشتغالا بذكره عن مسئلته ومن اين قال
الدعاء افضل كما تقدم ومن اقسام العبودية ولعله فان قيل روي عن ر
سول الله صلى الله عليه وسلم حاكيا عن رب العزة جل جلاله من شغله ذكري عن مسئلتي
اعطيته افضل ما اعطي السائلين فهذا الخبر يدل ان ترك الدعاء افضل
وقوله تعالى ادعوني يدل على ان ترك الدعاء يوجب الوعيد الشديد فكيف
الجمع بينهما فالجواب ان العقل اذا كان مستغرقا في الثناء كان ذلك
افضل من الدعاء لان الدعاء طلب للحظ وذا مستغرق في معرفة جلال الله تعالى
افضل من طلب الحظ فالدعاء اولى وقال ابن عباد فاقول فيصح الجمع بينهما اولى
يجب ان يكون العبد صاحب دعاء بلسانه صاحب رضى بقلبه ليأتي بالامرين
جميعا وقال الامام ابو القاسم القشيري الاولى ان يقال الاوقات مختلفة

في

فصل

في بعضها الدعاء افضل وبعضها تركه افضل وهذا اشار اليه الامام الغزالي
فيما ورد من الاخبار في فضله ما رواه الجماعة البخاري ومسلم وابو داود والترمذي
والنسائي قال صاحب السلاح وروى الجماعة ان الله سبحانه ينزل الى سماء الد نيا
حين يبقى ثلث الليل الاخير الحديث ومعنى النزول تيسير امره على حسب ما تأول اذ
ليس هو بائن من خلقه وروى الجماعة ايضا الا ابو داود ان الله عز وجل
انا عند ظن عبدي وانا معه اذا دعاني وروى ايضا مسلم والترمذي وابن ماجة
عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يحكيه عن ربه قال يقول الله عز وجل يا عبادي اني حر مت
الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرما فلا تظالموا يا عبادي كلكم ضال الا من هديته
فاستهدوني اهدكم يا عبادي كلكم جائع الا من اطعمته فاستطعموني اطعمكم يا
٨٥ عبادي كلكم عار الا من كسوته فاستكسوني اكسكم يا عبادي انكم تخطئون
بالليل والنهار وانا اغفر الذنوب جميعا فاستغفروني اغفر لكم يا عبادي انكم
لن تبلغوا ضري فتضروني ولن تبلغوا نفعي فتنفعوني يا عبادي لو ان اولكم
واخركم وانسكم وجنكم كانوا على اتقى قلب رجل واحد منكم ما زاد ذلك في ملكي
شيئا يا عبادي لو ان اولكم واخركم وانسكم وجنكم كانوا على افجر قلب رجل
واحد ما نقص ذلك من ملكي شيئا يا عبادي لو ان اولكم واخركم وانسكم وجنكم
قاموا في صعيد واحد فسألوني فاعطيت كل انسان مسئلته ما نقص ذلك مما عندي

فيما ينقص الحنك اذا دخل في البحر وقال صاحب السلاح كان ابو مسلم الخولاني
اذا حرك شفتيه بهذا الحديث جثا على ركبتيه وروى مسلم والنسائي ان الله تعالى يبسط
يده بالليل ليتوب مسيء النهار ويبسط يده بالنهار ليتوب مسيء الليل حتى تطلع
الشمس من مغربها وروى الاربعة والحاكم وابن حبان في صحيحه الدعاء هو العبادة
وروى ابو داود والترمذي وابن ماجه والحاكم في المستدرك وابن حبان في صحيحه
وقال صحيح على شرط الشيخين ان ربكم حي كريم يستحيي من عبده المؤمن اذا رفع
يديه الى السماء ان يردهما صفرا ولفظ الترمذي ان يردهما خائبتين والصفر بكسر
الصاد وسكون الفاء الشيء الخالي الفارغ يقال صفر الشيء بكسر الفاء اذا خلا
وروى الحاكم في المستدرك وابن حبان في صحيحه لا تعجزوا في الدعاء فانه لن
يهلك مع الدعاء احد وروى الترمذي والحاكم في المستدرك ما على الارض مسلم
يدعو الله بدعوة الا اتاه الله اياها او صرف عنه من السوء مثلها ما لم يدع
باثم او قطيعة رحم وفي رواية للترمذي اما ان يعجلها له في الدنيا واما ان
يدخرها له في الاخرة واما ان يكفر عنه من ذنوبه بقدر ما دعا وروى الحاكم ياتي عليكم
زمان لا يستجاب فيه لاحد دعاء الا الغريق وقال فيه صحيح على شرط الشيخين
وروى ايضا وابن ماجه وابن حبان في صحيحهما لا يرد القدر الا الدعاء الى
غير هذا مما هو موجود في الصحيح وغيره **فصل في** ادابه منها تقديم الثناء

الغافلة وفي حديث الطلحة وفي مالك الشريعة وقال صاحب السلاح روى مسلم
والنسائي وابو داود عنه عليه السلام قال اما الركوع فعظموا فيه الرب
واما السجود فاجتهدوا فيه بالدعاء فقمن ان يستجاب لكم واقرب ما يكون
العبد من ربه وهو ساجد فاكثروا الدعاء وروى الحاكم في المستدرك والترمذي
ان الثلث الاخر من الليل وخصوصا ليلة الجمعة واليه الاشارة بقوله تعالى
سوف استغفر لكم ربي يقول حتى تاتي ليلة الجمعة ومنها تقديم عمل صالح
امام الدعاء وروى الاربعة وابن حبان في صحيحه عنه صلى الله عليه وسلم ما من رجل
اذنب ذنبا ثم يقوم فيتطهر ثم يصلي فيستغفر الله الا غفر له ثم قرا قوله تعالى والذين
اذا فعلوا فاحشة الاية ومنها ما رواه الترمذي ايضا والنسائي وابن ماجه والحاكم
في المستدرك وقال صحيح على شرط الشيخين ان رجلا ضريرا اتى النبي صلى الله عليه وسلم
فذهاب بصره فقال له انطلق فتوضا فصل ركعتين ثم قل اللهم اني اسالك واتوجه اليك
بنبيك نبي الرحمة يا محمد اني توجهت بك الى ربي ان يكشف لي عن بصري اللهم شفعه
في وشفعني في نفسي فما استجيب ومنها استقبال عند الدعاء روى الجماعة
ان النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الاستسقاء حول ظهره الى الناس واستقبل
القبلة فصار يدعو وروى البخاري ومسلم استقبل القبلة حين دعا على قوم
من قريش شيبة ابن ربيعة وعتبة ابن ربيعة الحديث وروى البخاري والنسائي استقبل لم يرفع في الجمار للدعاء

ومنها بسط اليدين ورفعهما روى البخاري ومسلم عنه صلى الله عليه وسلم انه رفع
يديه في الدعاء حتى رأى بياض ابطيه في مواضع شتى يطول احصاؤها وروى الحاكم في
المستدرك وقال فيه صحيح على شرط الشيخين ما من شيء يتكلم به ابن ادم فانه
مكتوب عليه اذا اخطا خطيئة فاحب ان يتوب الى الله فليمد يديه الى الله
عز وجل فيقول اللهم اني اتوب اليك منها لا ارجع اليها ابدا فانه يغفر له ما لم
يرجع في عمله ذلك ومنها التوبة والاعتراف بالذنب روى البخاري والنسائي
ومسلم ان العبد اذا اذنب يقول يا رب اذنبت او اصبت فاغفر لي فقال ربه
علم عبدي ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ به غفرت لعبدي الحديث وروى الجماعة
الا ابو داود اللهم اني ظلمت نفسي ظلما كثيرا ولا يغفر الذنوب الا انت فاغفر لي
مغفرة من عندك وارحمني انك انت الغفور الرحيم ومنها الاخلاص في الدعاء قال
تعالى فادعوا الله مخلصين له الدين ومنها افتتاح الدعاء وختمه بالثناء على الله
تعالى والصلاة والسلام على نبيه صلى الله عليه وسلم وعلى سائر الانبياء صلوات الله
عليهم رواه ابو داود والنسائي وابن ماجه وابن حبان في صحيحه كل كلام لا يبدا
فيه بالحمد فهو اجذم وقال ابن الانباري في قوله سمع الله لمن حمده اي اجاب الله من
حمده فوضع السمع موضع الاجابة قال تعالى اللهم ربنا انزل علينا مائدة من السماء
الاية وحكى الطرطوشي عن ابي سليمان الداراني قال اذا سالت حاجة فابدا
بالصلاة

بالصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ادع بما شئت ثم اختم بالصلاة عليه
فان الله سبحانه بكرمه يقبل الصلاتين وهو اكرم من ان يدع ما بينهما وقال النووي
اجمع العلماء على استحباب ابتداء الدعاء بالحمد لله ثم الصلاة على رسول الله قال وكذا
يختم الدعاء بهما ومنها ان يسأل الله تعالى باسمائه وصفاته ويتوسل اليه بانبيائه
والصالحين من خلقه ومنها اختيار الادعية الماثورة ومنها اختيار الجوا
مع من الدعاء روى ابو داود يستحب الجوامع من الدعاء ويدع ما سوى ذلك ومنها
التأدب والخشوع والتذلل والخضوع ومنها ان يسأل الله بعزم ورغبة وحضور قلب
ورجاء ومنها ان يلح في الدعاء ويكرره روى البخاري ومسلم وابو داود والنسائي
٨٧ عن جابر بن عبد الله دعا لي رسول الله صلى الله عليه وسلم وكا حمس خمس مرات وقال
اللهم عليك بقريش ثلاث مرات رواه البخاري دعا لابي بكر فقال يغفر الله لك
يا ابا بكر ثلاثا وروى مسلم اللهم اشف سعدا ثلاث مرات ومنها ان يجتنب السجع
ومنها الا يدعو باثم ولا قطيعة ومنها الا يدعو بامر قد فرغ منه عن ام حبيبة زوج
النبي صلى الله عليه وسلم قالت في دعائها اللهم امتعني بزوجي النبي صلى الله عليه وسلم وابي سفيان
واخي معاوية فقال لها صلى الله عليه وسلم قد سالت الله لاجال مضروبة وارزاق مقسومة
وايام معدودة لن يعجل شيئا قبل اجله او يؤخر شيئا بعد اجله ولو كنت سالت
الله ان يعيذك من عذاب النار وعذاب القبر لكان خيرا لك وافضل الحديث رواه النسائي ومسلم

ومنها ان لا يعتدي في دعائه وعن عبد الله ابن مغفل سمع ابنه يقول اللهم اني اسألك
القصر الابيض عن يمين الجنة اذا دخلتها فقال له اي بني اسأل الله الجنة وتعوذ
به من النار فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انه سيكون في هذه الامة
قوم يعتدون في الدعاء رواه ابو داود وابن ماجه والحاكم وابن حبان ومنها ان لا يحجر
سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا اللهم ارحمني ومحمدا ولا ترحم معنا احدا فقال له لقد
حجرت واسعا اي ضيقته ضيقته وقد وسعه الله سبحانه وهو رحمته رواه
البخاري والنسائي وابو داود ومنها ان يدعو لابويه ولاخوانه المؤمنين اذا دعا
وان يبدأ بنفسه وعن سعيد ابن يسار دعوت لرجل فترحمت عليه فضرب ابن عمر
بصدري فقال ابدأ بنفسك رواه ابن ابي شيبة في مصنفه ومنها ان يسأل الله حاجته
كلها جملة يمنعه من الدعاء استعظام المطلوب ولا احتقاره روى البخاري ان سألتم
الله فسلوه الفردوس فانه اوسط الجنة وفوقه عرش الرحمن ومنه تفجر انهار
الجنة انفرد به البخاري وروى الترمذي وابن حبان في صحيحه ليسأل احدكم ربه حاجته
كلها حتى يسأله في شسع نعله اذا انقطع ومنها تامين الداعي والمستمع ودعى
بعض الصحابة دعا رجل بحضرة صلى الله عليه وسلم فقال له اختم بامين فان امين مثل
الطابع على الصحيفة فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اوجب ان ختم
بامين ودعا ابو هريرة بحضرة صلى الله عليه وسلم فقال له صلى الله عليه وسلم امين رواه ال
النسائي

والحاكم في المستدرك وعن حبيب الفهري وكان مجاب الدعوة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يجتمع يؤمن بعضهم ويدعوا بعضهم الا اجابهم الله ومنها مسح وجهه بيديه
عقب فراغه وعن ابن عباس اذا سألتم الله فسلوه ببطون اكفكم ولا تسألوه
بظهورها وامسحوا بها وجوهكم رواه ابو داود وابن ماجه والحاكم والبيهقي
له وعن السائب ابن يزيد كان صلى الله عليه وسلم اذا دعا فرفع يديه في الدعاء مسح
وجهه بيديه رواه ابو داود وعن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه كان صلى الله عليه وسلم
اذا رفع يديه في الدعاء لم يحطهما حتى يمسح بهما وجهه رواه الترمذي والحاكم
في المستدرك قال صاحب السلاح وقول بعض العلماء في فتاويه لا يمسح وجهه
88 بيديه عقب الدعاء الا جاهل محمول على انه لم يطلع على هذه الاحاديث وان لا
يستبطئ الاجابة روى الجماعة الا النسائي يستجاب لاحدكم ما لم يعجل يقول
دعوت فلم يستجب لي وحكى الغزالي ان بعضهم سأل الله حاجة منذ عشرين سنة
فما اجيب وانا ارجو الله في الاجابة سألت الله ان يوفقني لترك ما لا يعنيني

**فصل**

في الاوقات والاحوال والاماكن فاما الاوقات فيوم عرفة وليلة القدر وليلة ال
الجمعة ويومها وجوف الليل الاخر ووقت السحر واما الاحوال فبين الاذان والاقامة
وعند النداء بالصلاة والصف في سبيل الله ووقت نزول المطر وفي السجود ودبر
الصلوات المكتوبة وعقب تلاوة القرآن وختمه وفي مجالس الذكر واجتماع المسلمين

وصياح الديكة والحضور عند الميت **و** اما ما كي في الرسالة المشهورة للحسن البصري
الى اهل مكة ان الدعاء يستجاب هنالك في خمسة عشر موضعا في الطواف وتحت الملتزم
وعند الميزاب تحته وعند زمزم وعلى الصفا والمروة وفي المشعر وخلف المقام وفي عرفة
وفي المزدلفة وفي منى وعند الجمرة الثالثة فقد عرفت كلها لرواتها صاحب السلاح
وما اجتمع عليه الجماعة وما اتفق عليه الشيخان ومن اصطلاحه في ذالك التاليف
جزاه الله خيرا فانه ابدع فيه واحسن النظر في كتب الحديث فكيفا مشونة **فائدة**
في الفرق الثاني والسبعين والمائتين من قواعد القرافي اعلم ان الدعاء قد يعرض له من
متعلقاته ما يوجبه او يحرمه ثم المحرم قد ينتهي الى الكفر وقد لا ينتهي فالاول منها
ما دل السمع القاطع من الكتاب والسنة نفيه كالدعاء في نفي الدعاء على من مات
كافرا او تسئل له المغفرة بهذا الطلب تكذيب لما دلت عليه القواطع السمعية
من تعذيب من مات كافرا بطلب ذالك بهذا الدعاء كفر وكذالك طلب عدم التخليد
في النار للكافر وطلب الراحة من تعب يوم القيامة وقد اخبر الله تعالى عن تعب كل
من التعليل وكالدعاء على ثبوت نفي دل القاطع السمعي على نفيه كقوله اللهم
خلد فلانا عدوي من المسلمين في النار وكقوله اللهم احيني ابدا حتى اسلم من سكرات
الموت وكقوله اللهم اجعل ابليس ناصحا محبا لنا في بغض العباد وبينهم
العباد فان نفى ان الشيطان للانسان عدو مبين دائما وكطلبه ايضا ما يخيل بحال الرد

ولم

ولم امثلة كثيرة كقوله اللهم قيامنا عندك حتى لا تطلع عليها انت ولا لك على قدرة
كي امر من احذرك وشبه هذا وكذالك ان يسئل الله فيما لا يليق له بجلاله وكبريائه
ان يفعله شيء من ذالك وقد وقع هذا لجماعة من جهال المتصوفة كقولهم اعطني كلمة كن
ونحو ذلك يعني معناها ان **ثم** فالاول والثاني ما لا ينتهي الى الكفر وله امثلة منها ان يسئل الله
ان يجعله في مكانة منبا على ما في زمان واحد حتى يطلع على احوال اكرمهم جميعا
هذا مستحيل يعد به طالبه متهكما بالربوبية وكل مستحيل عقلا ما طلبه
من الله حرام اذ هو سوء ادب **و** كذالك ما هو محال عادة كسؤال الولد
من غير جماع والثمار من غير اشجار وحسن الحواس من غير مرض وكالسلامة من عمره واحد ب عنا
من الدنيا والاخرة او يسئل خيرهما جميعا فقد دلت العادة على استحالة ذالك لد
فطلبه سوء ادب كان من بنية الملائكة والانبياء في درجاتهم لانبيا لهم سوا هم
فكانه اراد ان يقصد بهذا العموم الخصوص فالقرافي يجب على كل عاقل
ان يعمم مراد الله تعالى في عوايده في معاملته في خلقه وربط المسببات بالاسباب في الدنيا والاخرة مع امكان صدورها عن قدرته من غير تلك الاسباب
بل رتب الله سبحانه مملكته على نظام دبره ووضعها على قانون قضاه
وقدره كما يسئل عما يفعل فسؤال الله تعالى في تغيير مملكته ونقض نظامه سوء
ادب على اداب الملوك ولمعرفة العلماء وغلطوا جماعة من العباد حيث

بأن الكل سوء ادب سؤال ادب في ...

٨٩

فتوسطوا القفار من غير زاد ويجوبوا البحار في وقت الهول طالبين من الله خرق العوا
ايد ويدل على تحريم طلب خرق العوايد قوله تعالى ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة
اي لا تركبوا الاخطار التي دلت العادة على انها مهلكة وقد قيل لبعض الصوا
لحين ان كنت متوكلا على الله ومعتمدا عليه واثقا بحفظه وقدرته فالق
نفسك من هذا الحايط فانه لن يصيبك الا ما قدر الله لك فقال ان الله تعالى
خلق عباده ليجربهم ويمتحنهم لا ليجربوه ويمتحنوه اشارة الى سلوك الادب
مع الله تعالى جعلنا الله من اهل الادب **تنبيه** فالناس ثلاثة
قسم عاملوا الله تعالى بمقتضى شمول قدرته للخير والشر فحصلوا على
حقيقة التوكل واعرضوا عن الاسباب فقاتهم الادب وقسم لاحظوا الاسباب
واستولت على قلوبهم فحجبتهم عن الله تعالى فهلكوا وفاتهم الادب والتوكل
جميعا وهذا هو الهيج العام الذي هلك فيه اكثر الخلايق وقسم عاملوا
الله تعالى بمقتضى شمول قدرته ومراعات عوايده في مملكته فهولاء جمعوا
بين التوكل والادب وهذا مقام الانبياء والعلماء والاصفياء واعلم ان قليل
الادب خير من كثير العمل وما اوتي عدو الله ابليس لعنه الله الا من قلة ادبه **و**من
ثم ما تقدم من ان يطلب الداعي من الله سبحانه تحصيل الحاصل بقوله ربنا
لا تواخذنا الاية فقد دل السمع على نفيه فلو سال احدنا ملكا من الملوك

او اقتضاه له ثم سال اياه بعد ذلك عالما بانه قد قضاه له قبل ما الطلب الثا في
السنه اي الملك ذلك تلاعب به وكذا اذا اراد بقوله ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به اي من
البلايا والرزايا والمكروهات جاز لانه لو لم ترد النصوص على نفي ذلك بخلاف
التكاليف الشرعية فانها مرفوعة بقوله تعالى لا يكلف الله نفسا الا وسعها
فان اطلق العموم من غير تخصيص لا بالنية ولا بالعادة على ان لا احتمال العمو م
عن ما لا يجوز فيكون ذلك حراما لان فيه طلب تحصيل الحاصل فان قلت
في قوله تعالى ربنا واتنا ما وعدتنا على رسلك الاية ما يدل على جواز ما منعتم
لان وعد الله لا يرد وقوعه وطلبه تحصيل الحاصل وهو غير مانع فيه فاجاب
بان ما وعد مشروط بالوفاة على الايمان وهذا الشرط مشكوك فيه والشك
في الشرط يوجب الشك في المشروط فلما طلبوا الا مشكوكا **و**منها ان يطلب
الداعي للمريض التكفير فقد دلت الدلايل على ان المصايب كفارات لا هلها
لان السخط على المصيبة لا يمنع ذلك التكفير بل يتجدد به ذنوب اخر فقضى
دينه ثم استدان لا يقال انه لم ينتفع من التكفير والا وان كان قد تجدد
ذنبا اخر بالسخط فيكون هذا الدعاء معصية بان يقول اللهم عجل لك
التكفير **و**منها ان يقول الداعي اللهم اجعل من مات لك من اولاد حجابا من النار
فقد دل الحديث الصحيح على ان من مات له اثنان من الولد كانا له حجابا من النار

فيكون هذا الدعاء معصية وكذلك قوله اللهم اجعل صلواتي كفارات لما بينهن او
جعل صوم عرفة يكفر سنتين وعاشوراء يكفر سنة فلا يجوز طلب شيء من ذلك ومنها
ما دل السمع على ثبوته بخبر من اخبار الآحاد لأن ما كان من السمع اثر فطلب نفي ذلك من قبيل
الكفر وله امثلة منها اللهم اغفر للمسلمين جميع ذنوبهم وقد دلت الاحاديث الصحيحة
على دخول طائفة من المسلمين النار فيكون الدعاء به معصية فان قلت
فقد وقع في اداب الدعاء اذا قال اللهم اغفر لي ان يقول ولجميع المسلمين وهو
مناسب لما قلتم فالجواب ان اراد بالمغفرة من حيث الجملة ولم يبين كيف
في جملة ما يطلبه لنفسه صح اذ لا منافاة بين مغفرة بعض الذنوب ودخولهم
النار ببعض آخر فحاصله ان اراد الخصوص صح وان اراد انه معه في جملة
ما طلب لنفسه وهي مغفرة جميع ذلك حرام محرم فظاعة كونه من اعجب الد
عاء قال القرافي وان اطلق الداعي اللهم اغفر لي ولجميع المسلمين من غير
نية كان لفظه معارضا لسياق الثبوت فلا يقع كما اطلقه المالكي في قوله
ويستغفرون لمن في الارض فهو عام في جميع من في الارض لانهم امعارض لسياق د
الثبوت فلا يقع اجماعا ومنها ان يقول اللهم اعطني ان شيئا ذلك لم يعم
المسألة ومنها ان يقول اللهم اعطني ما انت له اهل في الدنيا والآخرة فقد
استحسن هذا الدعاء جماعة من العلماء وهو قبيح لأن الخير والشر منسوبان
اليه

اليه وكلاهما شأنه فقد سأل الله ان يفعل به الخير واما الشر وان يفعل له
او يؤاخذه قال القرافي ولا شك ان كل احد انما يقصد به الخير ولسنا لا نجد
عما به شأنه اعز اليه وان الله سبحانه لا يفعل الا الخير فقط والكل من الله
وهذا مذهب اهل السنة والجماعة ومنها الدعاء بالعجمية لأن اللغة العجمي
غير معلوم الجواز فيكون الدعاء به غير جائز وكذلك منع مالك الرقى به ومنها
الدعاء على غير الظالم لأن فعل الله تعالى عالم باحوال العباد جملة وتفصيلا فلا
يجب دعاء ودعا ظالما فان قلت هذا مسلم لأن المدعو عليه لا يخلو اما لله
وذنوب اقترفها وسيئات اكتسبها من غير جهة الداعي فيستجيب له
٦١ ويجعله سببا للانتقام منه بسبب ذنوبه السالفة واما الدعاء على
الظالم فقد قال الامام مالك وجماعة من العلماء بجوازه لكن ينبغي ان يتخلق بمكارم
الاخلاق لا سيما اذا كان ممن يعلم انه يزداد كلما طغيانا بالعفو والصفح
ولا يدعو على الدعاء ولا بأس ان يعفو عنه فيما بينه وبين الله تعالى ويكف
الدعاء لأن ذلك انفع له واذا قلنا بجواز الدعاء عليه فلا يدعو عليه بسوء
الخاتمة ومقايسة المعاصي لأن ارادة المعاصي معصية وله امثلة منها اللهم
امته كافرا اللهم اسقه خمرا او اعنه على المسكر او اللهم لا تمته على الاسلام اللهم
سلط عليه من يقتله او يغلبه او ييسر له العافية او محبة الوزير الطاغي ويكون

جميع ذلك مشتملا على المعطية بجميع ذلك محرم في باب الوسائل فمن ابطا ضمنه
اساليبه وامثال صيغه **فصل** وانما المكروه في الدعاء حيثما ان يدعو في الحمامات
والكنائس ومواضع النجاسات والقاذورات ومواضع اللهو واللعب والمعا
صي والمجالسات كالحانات ومواضع ما سوى التي تغلب عليها العقود
الفاسدة وكجانبات الحانة وكالدعاء مع النعاس وفرط الشبع او مدافعة
الاخبثين او هيئة لا تناسب الدعاء ذكر الكرماني وجماعة من العلماء لا يمنع
المساجد الدعاء عقب الصلاة المكتوبة جهرا للحاضرين لما يترتب عليه من فساد
القلوب وحصول الكبر والخيلاء وكالدعاء بالاعانة على اكتساب الرزق بالحجامة
وقوف الدواب والعمل في الحمامات وغير ذلك من الحرف الدنية مع القدرة على غيرها
وكقول بعض الشافعية عند افتتاحه من السلع الصلاة والسلام على خير الانام

**فصل** في ادعية ماثورة قال صاحب السلاح كان اكثر دعاء النبي صلى
الله عليه وسلم ربنا آتنا في الدنيا حسنة الآية رواه الاربعة غير الترمذي ورواه
الحاكم وابن حبان في صحيحيهما اللهم الف بين قلوبنا واصلح ذات بيننا واهدنا
سبل السلام ونجنا من الظلمات الى النور وجنبنا الفواحش ما ظهر منها وما
بطن وبارك لنا في اسماعنا وابصارنا وقلوبنا وازواجنا وذرياتنا وتب علينا
انك انت التواب الرحيم واجعلنا شاكرين لنعمتك مثنين بها وابقها علينا

مدى

وروى الترمذي والنسائي وابن حبان والحاكم اللهم اقسم لنا من خشيتك ما
تحول بيننا وبين معصيتك ومن طاعتك ما تبلغنا بها جنتك ومن اليقين
ما تهون علينا به مصائب الدنيا ومتعنا باسماعنا وابصارنا وقوتنا ما ابقيتنا
واجعله الوارث منا واجعل ثارنا على من ظلمنا وانصرنا على من عادانا ولا تجعل
مصيبتنا في ديننا ولا تجعل الدنيا اكبر همنا ولا تسلط علينا من لا يرحمنا قال
صاحب السلاح روى الحاكم في المستدرك ان جبريل عليه السلام نزل من
السماء في احسن صورة ولم ينزل في مثلها قط فجاء الى سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
ضاحكا مستبشرا فقال السلام عليك يا محمد فقال وعليك السلام يا جبريل
قال ان ربي بعثني اليك بهدية فقال وما تلك الهدية يا جبريل قال كلمات
من كنوز الجنة اكرمك الله بهن قال وما هن قال يا من اظهر الجميل وستر القبيح
يا من لا يؤاخذ بالجريرة ولم يهتك الستر يا عظيم العفو يا حسن
التجاوز يا واسع المغفرة يا باسط اليدين بالرحمة يا صاحب كل نجوى
ويا منتهى كل شكوى ويا كريم الصفح يا عظيم المن يا مبتدئ النعم قبل
استحقاقها يا ربنا ويا سيدنا ويا مولانا ويا غاية رغبتنا اسألك يا الله
ان لا تشوي خلقتنا بالنار قال ورواته كلهم مرضيون ثقات وروى
ابن ماجة والحاكم وابن حبان في صحيحيهما اللهم اني اسألك من الخير كله عاجله

واجله

وما علمت منه وما لم اعلم اللهم اني اسألك من خير ما سألك محمد عبدك ونبيك ونعوذ
بك من شر ما استعاذ بك منه عبدك ونبيك اللهم اني اسألك الجنة وما قرب منها
اليها من قول وعمل واعوذ بك من النار وما قرب اليها من قول وعمل واسألك ان تجعل
كل قضاء قضيته لي خيرا امين و قال ابو حامد هذه ادعية ماثورة معروفة الى
اربابها ومما يستحب ان يدعو به المريد مساء وصباحا وبعد كل صلوة منها
ما لابي الدرداء اللهم انت ربي لا اله الا انت عليك توكلت وانت رب العرش الكريم
ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن اعلم
ان الله على كل شيء قدير وان الله قد احاط بكل شيء علما واحصى كل شيء
عددا اللهم اني اعوذ بك من شر نفسي ومن شر كل دابة انت اخذ بناصيتها
ان ربي على صراط مستقيم روي انه قيل له يا ابا الدرداء احترقت دارك وقد
وقعت النار في محلتك فقال ما كان الله ليفعل ذلك فقيل له ذلك
ثلاثا وهو يقول ذلك ثم اتاه ات فقال له يا ابا الدرداء ان النار لما دنت
من دارك انطفت قال قد علمت فقيل له ما ندري قولك اعجب فقال اني سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من قال هؤلاء الكلمات المتقدمات في ليل او نهار
لم يضره شيء وقد قلتها و منها لعتبة الغلام فقد رآه في النوم وهو في الجنة
فقيل له بماذا فعل بك قال بهذه الكلمات اللهم يا هادي الضالين وراحم المذنبين ومقيل
عثرات

٩٣

ومقيل عثرات العاثرين ارحم عبدك ذا الخطر العظيم والمسلمين كلهم اجمعين
اللهم اجعلنا مع الاحياء المرزوقين الذين انعمت عليهم من النبيين والصديقين و
الشهداء والصالحين امين يا رب العالمين و منها ما لادم عليه السلام اللهم
انك تعلم سري وعلانيتي فاقبل معذرتي وتعلم حاجتي فاعطني سؤلي وتعلم ما في نفسي
فاغفر لي ذنبي اللهم اني اسألك ايمانا يباشر قلبي ويقينا صادقا حتى اعلم انه لن
يصيبني الا ما كتبت لي ورضني بما قسمت لي فاوحى الله تعالى اليه اني قد
غفرت لك ولم ياتني احد من ذريتك فيدعوني بمثل الذي دعوتني الا غفرت له
وكشفت غمومه وهمومه ونزعت الفقر من بين عينيه واتجرت له من كل
تاجر وجاءته الدنيا وهي راغمة وان كان لا يريدها و منها ما لابي المعتمر
وهو سليمان التيمي وتسبيحاته سبحان الله والحمد لله ولا اله الا
الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم عدد ما خلق وعدد
ما هو خالق وزنة ما خلق وزنة ما هو خالق وملء ما خلق وملء ما هو
خالق وملء سماواته وملء ارضه ومثل ذلك واضعاف ذلك وعدد خلقه
وزنة عرشه ومنتهى رحمته ومداد كلماته ومبلغ رضاه حتى يرضى واذا رضي
وعدد ما ذكره به خلقه في جميع ما مضى وعدد ما هم ذاكروه فيما بقي في كل سنة
وشهر ويوم وليلة وساعة من الساعات ونفس من ابد الابد الى ابد الابد ابدا وابد الاخرة

حجي
كتبته علي

واكثر من ذلك لا ينقطع اوله ولا ينفد آخره وروي انه رءى بعض الشهداء ممن
استشهد في الغزو الى بلاد الروم فقيل له ما افضل ما رايت فقال من اعمال قال تسبيحات
ابي المعتمر فصل في ادعية ماثورة باسبابها منها اذا راى الباكورة قال
اللهم بارك لنا في ثمرنا ومنها اذا راى مبتلى قال الحمد لله الذي عافاني مما ابتلاك
وفضلني على كثير ممن خلق تفضيلا فان صاحب ذلك لم يصبه ذلك
البلاء رواه الترمذي ومن طريق اخر يتعوذ ويقول ذلك في نفسه ولا يسمع
صاحب البلاء ومنها اذا احدث له ما يحب او يكره يقول فيما يحب الحمد لله
الذي بنعمته وجلاله تتم الصالحات وفيما يكره الحمد لله على كل حال رواه
ابن ماجه والحاكم وفي رواية الحمد لله الذي بعزته تتم الصالحات ومنها اذا ابتلي
بالدين اللهم اني اعوذ بك من الهم والحزن واعوذ بك من العجز والكسل
واعوذ بك من الجبن والبخل واعوذ بك من غلبة الدين وقهر الرجال رواه ابو
داود قال الراوي فقلت ذلك مساء وصباحا فاذهب الله غمي وقضى ديني
وروى الترمذي اللهم اكفني بحلالك عن حرامك واغنني بفضلك عمن سواك
رواه الترمذي وروى الحاكم اللهم يا فارج الهم ويا كاشف الغم
مجيب دعوة المضطر يا رحمان الدنيا والاخرة ورحيمهما انت ترحمني فارحمني
برحمة تغنيني بها عن رحمة من سواك قال ابو بكر وكنت ادعو به وعلي بقية
من الدين

من الدين فقضاه الله عني وقالت عايشة رضي الله عنها كان لامراة علي في ثير دينار
وثلاثة دراهم فكنت استحيي ان انظر في وجهها حتى لم اجد ما اقضيها فكنت ادعو
به فما لبثت الا يسيرا حتى رزقني الله ما قضيتها به ومنها اذا ابتلي بالو
سوسة في رواية الترمذي والنسائي يقول قل هو الله احد السورة ثم ليتفل
عن يساره وليتعوذ (وليستعذ) بالله من الشيطان وفي مسلم يأتي الشيطان احدكم فيقول
له من خلق كذا ومن خلق كذا حتى يقول له من خلق ربك فاذا ٩٤
فليستعذ ولينته ومثله في البخاري وروى ابو داود اذا وجدت في نفسك
شيئا فقل هو الاول والاخر والظاهر والباطن وهو بكل شيء عليم ومنها
اذا غضب فليقل اعوذ بالله من الشيطان الرجيم رواه الاربعة غير الترمذي
ومنها اذا ذرب لسانه والذرب بكسر الذال المعجمة والراء وهو الفحش فليقل
استغفر الله ومنها اذا بشر فليقل الحمد لله واذا راى نفسه او اخيه او ماله
ما يعجبه فليدع بالبركة واذا راى اخاه ضحك فليقل اضحك الله سنك كما
قال عمر لرسول الله صلى الله عليه وسلم رواه البخاري ومسلم والنسائي ومنها اذا
قيل له اني احبك رواه ابو داود والنسائي وابن حبان احبك الذي احببتني له
قلت ونحوه قال ابو العباس المرسي لتلميذه ابن عطاء الله حين قال له اني احبك
فقال له الشيخ احبك الله كما احببتني ومنها اذا صنع لك اخوك معروفا

فليقدح له رواه ابو داود والنسائي والحاكم وابن حبان و منها اذا نظر في المرآة
فليقل اللهم انت حسنت خلقي فحسن خلقي رواه ابن حبان والبيهقي وفي رواية
بغيرهما وحرم وجهي على النار و منها اذا رأى الغيم قد تغير ومال الى الكسوف
فليتعوذ بالله من شر ذلك رواه الترمذي والحاكم و منها اذا رأى الهلال اللهم
اهله علينا باليمن والايمان والسلامة والاسلام ربي وربك الله رواه الترمذي
وابن حبان وزاد بعد الاسلام والتوفيق لما تحبه وترضاه وزاد الدارمي في
مسنده الله اكبر في اوله و روى ابن ابي شيبة اللهم اجعله شهر بركة وخير ومعا
فاة اللهم انك قاسم بين عبادك فيه خيرا فاقسم لنا فيه من خير ما تقسم
بين عبادك الصالحين وروى ايضا اللهم ارزقنا خيره وعونه ونصره وفتحه ونوره
ونعوذ بك من شره وشر ما بعده و منها اذا رأى المطر قال اللهم صيبا نافعا
طيبا رواه البخاري معنى صيبا اي صاب المطر صوبا واذا كثر يقول اللهم
حوالينا لا علينا اللهم على الآكام والآجام والظراب والاودية ومنابت
الشجر و اذا سمع الرعد والصواعق اللهم لا تقتلنا بغضبك ولا تهلكنا
بعذابك وعافنا قبل ذلك رواه الترمذي والنسائي والحاكم و منها اذا هاجت
الريح اللهم اني اسألك خيرها وخير ما فيها وخير ما ارسلت به واعوذ بك من شرها
وشر ما فيها وشر ما ارسلت به رواه مسلم و منها اذا اصابه امر قال قدر الله
وما شاء

وما شاء فعل ولا تقل لو اني فعلت كذا وكذا فان لو تفتح عمل الشيطان رواه
مسلم والنسائي وابن ماجة واللفظ له و منها اذا اصابه هم او حزن قال اللهم
اني عبدك وابن امتك ناصيتي بيدك ماض في حكمك عدل في قضاؤك اسألك
بكل اسم هو لك سميت به نفسك او انزلته في كتابك او علمته احدا من
خلقك او استأثرت به في علم الغيب عندك ان تجعل القرآن ربيع قلبي
ونور بصري وجلاء حزني وذهاب غمي الا ابدل الله همه وغمه وابدل مكان حزنه
٩٥ فرحا قالوا يا رسول الله ينبغي ان نتعلم هذه الكلمات قال اجل ينبغي لمن
سمعهن ان يتعلمهن رواه الحاكم وابن حبان في صحيحه وروى ايضا رحمتك ارجو
فلا تكلني الى نفسي طرفة عين واصلح لي شأني كله لا اله الا انت و روى الحاكم ايضا
للكرب توكلت على الحي الذي لا يموت والحمد لله الذي لم يتخذ ولدا الاية و روى الجما
عة الا ابو داود عند الكرب لا اله الا الله العظيم الحليم لا اله الا هو رب العرش
العظيم لا اله الا هو رب السموات والارض ورب العرش الكريم و في رواية البخاري
حسبي الله ونعم الوكيل وهو آخر قول ابينا ابراهيم عليه السلام حين القي في
النار و منها اذا التبس عليه امر من الامور ولا يدري صلاحه وفساده فليستخر
الله تعالى بالدعاء المعلوم فيه فقد روى الجماعة الا مسلما وروى الحاكم من
سعادة المرء استخارة الله ومن شقاوته تركها ص من السلاح ابو

فصل في فضل الأوراد وترتيبها اعلم أن الناظر بعين البصيرة
علم أن لا تجارة إلا تجارة الآخرة فجعل همته في تحصيل بضائع الأعمال وادخر من أنوار
الطاعات ونور القربات ما يحصل له به الربح الجسيم والثواب العظيم كما أن
تجار الدنيا يكثرون من أنواع السلع وأصنافها ليحصل لهم به الأرباح فشتان
ما بين الربحين والتجارتين أعاننا الله على ما فيه تجارتنا وعمنا وكل ما يود بنا
ويهلكنا ولقد صدق صاحب بداية الهداية حيث قال ولا ينبغي أن تكون أوقاتك
مهملة فتشتغل في كل وقت بما اتفق كيف ما اتفق بل ينبغي أن تحاسب
نفسك وترتب وظائفك بليلك ونهارك وتعين لكل وقت شغلا لا تتعداه
ولا تؤثر فيه سواه فبه تظهر بركة الأوقات وتنتفع بما يعود عليك من
نفع الخير والكرامات في يوم يتحسر ذوو الغفلات وأرباب البطالات أعاذنا
الله من تلك الندامات والحسرات وأما من ترك نفسه مهملا سدى وأهملها
إهمال البهائم لا يدري بما يشتغل في كل الأوقات فينقضي أكثر أوقاته ضائعة
وأوقاتك عمرك رأس مالك وبه أي تجارتك وبه تصل إلى النعيم الأبدي في جوار
الله تعالى فكل نفس من أنفاسك جوهرة لا قيمة لها إذ لا بدل لها وإذا فات
لا عود له فلا تكن كالحمقاء الذين يفرحون كل يوم بزيادة أموالهم مع نقصان
أعمارهم فلا خير في مال يزيد وعمر ينقص ولا تفرح إلا بزيادة علم أو عمل إذ هما رفيقاك

جز

حين يتخلف عنك أهلك ومالك وأصدقاؤك اهـ وفي معنى ما تقدم قال ابن عطاء
الله ما فات من عمرك فلا عوض له وما حصل فلا قيمة له قال ابن عباد ولهذا قال
الجنيد الوقت إذا فات لا يستدرك وليس شيء أعز من الوقت ولأجل هذا
عظمت مراعاة السلف الصالح رضي الله عنهم لأنفاسهم ولحظاتهم وبادروا
إلى اغتنام ساعاتهم وأوقاتهم وقيل لبعضهم وهو يريد الجمعة قف حتى
أكلمك فقال لولا أبادر الوقت قال وما تبادر قال أخرج روحي وقال
الحسن البصري أدركت أقواما كانوا على ساعاتهم أشفق منكم على دنانيركم
ودراهمكم يقول كما لا يخرج أحدكم دينارا ودرهما إلا فيما يعود عليه
نفعه في دنياه فكذا الكل لا يحبون أن تخرج ساعة من أعمارهم إلا فيما يعود
عليهم في أخراهم وقال السري الجرجاني وقيل له لم لا تمضغ الخبز مضغا
بل تسف السويق سفا فقال منذ أربعين سنة فما مضغت خبزا
لأني حسبت ما بين المضغ والسف سبعين تسبيحة وفي الخبر بينما أهل إن أهل
الجنة بينما هم في نعيمهم إذ سطع لهم نور من فوقهم أضاءت لهم منازلهم
كما تضيء الشمس لأهل الدنيا فينظرون إلى رجال من فوقهم أهل عليين يرونهم
كما يرى الكوكب الدري في السماء وقد فضلوا عليهم في الأنوار والجمال
والنعيم كما فضل القمر على سائر النجوم يقولون لهم يا إخواننا ما أنصفتمو نا

٥٦

قال أبو عبد الله ابن الحاج في مدخله حكي عن بعضهم أنه جاء إلى شيخه ليزوره قال فلما دخلت إليه فوجدته [illegible] وجنبيه [illegible] فقال ما حاجتك فإني مشتغل فقعدت لعلما تشغله قال أبادر خروج روحي وقال غيره جئت إلى الشيخ لأسلم عليه فخرج فسلمت عليه [illegible] عقدة فقال [illegible] فقلت [illegible] العطاش لو تركت [illegible] عليه فقال [illegible] المغرب والله لا كلمك [illegible] لمن قال وحكي عن بعضهم أنه دخل عليه فرجع يلتفت [illegible] فقال [illegible] فقال ملك الموت [illegible] رأسه [illegible] لقبض روحي

كما نطعم كما تصلون ونصوم كما تصومون فإذا النداء وقيل إن الله تعالى
كانوا يجوعون حين تشبعون ويعطشون حين تروون ويعرون حين تكـ
تكتسون ويذكرون حين تنسون ويبكون حين تضحكون ويقومون
حين تنامون ويخافون حين تأمنون فإذا اليوم فضلوا عليكم اليوم فلا تعلم
نفس ما أخفي لهم من قرة أعين وقال صاحب السلاح لا حياء وأراد أن يدخل الجنة
بغير حساب فليستغرق أوقاته في التلاوة والذكر والتفكر في حسن المآب ومن
أراد أن ترجح كفة حسناته وتثقل موازين خيراته فليستوعب في الطاعة أكثر
أوقاته فإن خلط عملا صالحا وآخر سيئا فأمره في خطر لكن الرجاء غير منقطع
والعفو من كرم الله تعالى منتظر فإذا تقرر هذا فقال أبو حامد فأوراد الليل
والنهار إحدى عشر فالأول من طلوع الفجر إلى طلوع الشمس الثاني من طلوع الشمس
إلى ضحوة النهار وأعني بالضحوة منتصف ما بين طلوع الشمس والزوال الثالث
إلى الزوال الرابع إلى الفراغ من صلاة الظهر وهو آخر أوراد النهار وأما أوراد
الليل من غروب الشمس إلى وقت العشاء والتاسع إلى حين نومة الناس وهو
أول استحكام الظلام العاشر من النوم إلى أن يمضي نصف الليل أو إلى أن يبقى من
الليل سدسه والحادي عشر إلى طلوع الفجر وبه تتم أوراد الليل ... منه بالمعنى
فصل فأما شرف الأول وفضله فلا يخفى ولم يرد فيه سوى طلوع الصبح
اذن

من قوله عليه السلام استعينوا بالغدوة والروحة وشيء من الدلجة وما نقل إلي
في جزء فيه لكان كافيا وكذلك فضل باقي الأوراد لو تتبعت وما ورد في الصحيح
في فضلها لخرجنا عن حد الاختصار إلى حد الإطناب ولما كنا نشير بعد هذا
إلى فضل الأذكار والتلاوة وبه يتبين لك ذلك والله المستعان وعليه التكلان خ
وبالله تعالى التوفيق ونسأله أن لا يجعل حظنا من هذا سوى التعقيد والسماع
دون الانتفاع بالعلم الذي به تتعلق الأطماع فإذا تقرر هذا فقال في الإحياء
ينبغي إذا انتبه من نومه أن يبتدئ بذكر الله تعالى فيقول الحمد لله الذي أحيانا
بعد ما أماتنا وإليه النشور إلى غير ذلك من الأدعية ثم يستيقظ من النوم
وقد تقدمت ويلبس ثوبه وهو في حال الدعاء وينوي به ستر عورته امتثالا لا
لأمر الله تعالى واستعانة على عبادته غير قاصد رياء ثم يعمد إلى بيت الخلاء
ويمتثل ما تقدم من الأدعية في ذلك وكذلك الطهارة فإذا فرغ من الطهارة صلى
١٩٧ ركعتي الفجر في بيته لما ورد في ذلك من السنة ويقول بعدهما في البيت أو المسجد
اللهم إني أسألك رحمة من عندك تهدي بها قلبي الخ ويفعل في آداب الخروج إلى المسجد
والدخول فيه نحو ما تقدم ولا ينبغي أن يدع الصلاة في الجماعة عامة وفي الصبح
والعشاء خاصة وينبغي أن يستغفر الله سبعين مرة فيقول أستغفر الله الذي لغ
لا إله إلا هو وأتوب إليه وسبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر

2

مائة مرة الى ان تقام صلوة الصبح فاذا فرغ منها ومن التسبيح الوارد عقيبها دعى
بعده الدعا بما نبيه عليه من الادعية الواردة في ذلك وينبغي ان يكرر عشر كلمات
ثلاثا او سبعا او عشرا او سبعين او مائة فالاولى لا اله الا الله وحده لا شريك له
له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير الثانية
سبوح قدوس رب الملائكة والروح الثالثة سبحان الله والحمد لله ولا اله
الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم الرابعة سبحان الله
العظيم وبحمده الخامسة استغفر الله العظيم الذي لا اله الا هو الحي القيوم واسئله
التوبة السادسة اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد
منك الجد السابعة لا اله الا هو الملك الحق المبين الثامنة بسم الله الذي لا يضر
مع اسمه شيء في الارض ولا في السماء وهو السميع العليم التاسعة اللهم صل على محمد عبدك
ونبيك ورسولك النبي الامي وعلى ال محمد اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان
الرجيم اللهم اني اعوذ بك من همزات الشياطين واعوذ بك رب ان يحضرون واما
الايات فيستحب لها جملة منها وردت اخبار بفضلها سورة الحمد واية الكرسي ثم جملة
واخر البقرة امن الرسول الخ وشهد الله انه لا اله الا هو الاية وقل اللهم مالك الملك الاية لقد جاءكم
الخ لقد صدق الله رسوله الرؤيا بالحق الخ الحمد لله الذي لم يتخذ ولدا الخ وخمس ايات من
اول سورة الحديد وثلاث من اخر الحشر وان قرا المسبعات العشر فحسن وهي المعوذتان
وقل

وقل يا ايها الكافرون واية الكرسي كل واحد سبع مرات وتقول سبحان الله والحمد لله ولا اله
الا الله والله اكبر سبعا وتصلي على النبي صلى الله عليه وسلم وتستغفر للمؤمنين والمؤمنات
ولنفسك ولوالديك ايضا وتقول اللهم افعل بي وبهم عاجلا واجلا في الدين والدنيا والاخرة
ما انت له اهل ولا تفعل بنا يا مولانا ما نحن له اهل انك غفور رحيم سبع مرات ولا تدع ذلك
الا ان تدعها غدوة وعشية قال الشيخ حامد وهذه المسبعات العشر مما اهدى الخضر
عليه السلام لابراهيم التيمي وقد راى النبي صلى الله عليه وسلم في منامه وهو في الجنة
ما اكل ابراهيم من ثمرها وشرب من شرابها وسال النبي صلى الله عليه وسلم عن ثوابه فقال
من عمل بما في الكتاب ورجع الله عنه غضبه ومقته ويوم صاحب الشمال ان لا يكتب
عليه شيئا من السيئة سنة والذي بعثني بالحق ما يعمل بهذا الا من خلقه الله سعيدا
ولا يتركه الا من خلقه الله شقيا وبقي ابراهيم بعد اسقيا كشهر لم ياكل ولم يشرب
اربعة اشهر والحاصل ان ما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس ينبغي ان تكون الوظائف
موزعة على اربع الدعوات والاذكار والتسبيحات ثم قراءة القران ثم التفكر
في ذنوبك وخطاياك وتقصيرك في عبادة مولاك وتعرضك لسخطه العظيم
وعذابه الاليم لا طاقة لك بهما وتعزم على الخير لجميع المسلمين وتعزم على الاشتغال
في نهارك بطاعة ربك ولهذه الوظايف الاربع عادة في جميع الليل والنهار وانما
ورد من الزيادة عليها في بعض الاوراد فننبه عليه فصل الورد
الثاني الثالث الى القران الى ابتداء الصلوة الا ركعات الضحى فرضا وليعتبر منها

فهـ

في العكس

198

ومن شاء فليقل ولك في ذلك اربع حالات فانك في رابعة الحوالة انما يحصل وهو افضلها ان
تشغلها بالاشتغال بالعلم النافع في الدين دون الفضول الذي اكب الناس عليه وسموه
علما والعلم ما يزيد في خوفك من الله تعالى ويزيد في بصيرتك في عيوب نفسك ويزيد في
معرفتك بعبادة ربك ويقلل من رغبتك في الدنيا ويزيد في رغبتك في الآخرة ويطلعك
على مكايد الشيطان وكيفية تلبيسه على العلماء السوء الذين اكلوا الدنيا بالدين
واتخذوا العلم وسيلة الى اخذ اموال الناس السلاطين واموال الاوقاف واليتامى والمساكين
وصرفوا همتهم الى طلب الجاه والمنزلة في قلوب الخلق واضطرهم ذلك الى المنافسة والمبا
هات والمماراة نعوذ بالله ثم نعوذ بالله من علم لا ينفع وان فضل شيء من الوقت فلا
باس ان تشتغل بعلم الفقه الحالة الثانية ان لم تقدر على تحصيل العلم فعليك با
لوظائف العامة من الذكر والاستغفار وغير ذلك من درجات العابدين وسير الصالحين
والثالثة الاشتغال بايصال الخير الى المسلمين وادخال السرور عليهم كخدمة
الفقهاء والصوفية واهل الدين وعيادة المرضى واتباع الجنائز الحالة الرابعة الا
شتغال بحاجتك اكتسابا على نفسك او على عيالك وقد سلم المسلمون منك
ومن لسانك فانك في حاجة فان كان تاجرا فليصدق وليؤد الامانة وان كان صانعا فلي
نصح وليشفق وان لم يحتج الى الكسب فالاشتغال بالذكر والصلاة في ذلك
الوقت افضل لانه وقت غفلة الناس عن الله عز وجل واشتغالهم بهموم الدنيا
فصل الورد الرابع ما بين الزوال الى الفراغ من صلاة الظهر وهو اقصر اوراد
النهار

النهار وافضلها فينبغي ان يتوضأ قبل الزوال فيحضر المسجد ليجيب المؤذن
وليصلي ما بين الاذان والاقامة فاذا فرغ من الصلاة اخذ في الورد الخامس فيستحب
فيه العكوف في المسجد مشتغلا بالذكر والصلاة منتظرا الصلاة ومن فضائل الاعمال
انتظار الصلاة بعد الصلاة وكان ذلك سنة السلف يعتكفون ما بين
الصلاتين ينتظرون الصلاة ويتلون القران والذكر ويكره في هذا الورد النوم
لمن نام قبل الزوال الذي يكره نومتان في النهار وقد قال بعض العلماء يمقت الله
قوما بالنهار من غير سهر والضحك من غير عجب والاكل من غير جوع فصل الورد
السادس اذا دخل وقت العصر فليصل بعد صلاة العصر صلاة سواها فالو
ظائف الاربع المتقدمة فانها احبها وخصوصا به التسبيح والاستغفار
مثل ان تقول استغفر الله الذي لا اله الا هو الحي القيوم واسأله التوبة
والمغفرة انه هو التواب الرحيم وسبحان الله العظيم وبحمده ويستحب ان
يقول قبل غروب الشمس والشمس وضحاها والليل اذا يغشى والمعوذتين ولتغر ب
الشمس عليه وهو في الاستغفار فينبغي ان يلاحظ العبد احواله ويحا
سب نفسه فقد قطع من يومه مرحلة فليتفكر فان ساوى يومه امسه فهو
مغبون وان كان يومه شرا من امسه فهو محروم وان كان خيرا من امسه فهو
مسعود فليشكر الله على ذلك فاكثر الناس ما بين العشائين وهي اوراد الليل

في الحديث عن عمرو بن شعيب
عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال ثلاث يمقتها الله تعالى الاكل
من غير جوع والنوم من غير سهر وا
لضحك من غير عجب والرنة عند
المصيبة والمزمار انتهى

١٩٩

وينبغي الاجتهاد فيهما جدا ومجاهدة النفس على ملازمة
مشتغلا بالصلوة والتلاوة والاذكار فقد ورد في ذلك كثير كما نذكر شيئا من ذلك
قال عليه السلام لما سئل عن قوله تعالى تتجافى جنوبهم فقال الصلوة ما بين العشائين وقال
عليه السلام من عكف نفسه ما بين المغرب والعشاء في مسجد جماعة لم يتكلم الا بصلوة
او قرآن حقا على الله ان يبني له قصرين في الجنة مسيرة كل قصر منهما مائة عام
ويغرس له بينهما غراسا لو طافه اهل الدنيا لوسعهم وقال ابن عطاء صل المغرب في جماعة
ثم صل بعدها ركعتين لا تتكلم فيما بين ذلك من امر الدنيا بشيء وتقرا في الاولى بالفاتحة
وعشر آيات من اول البقرة واثنتان من وسطها والهكم اله واحد الى آيتين وقل هو
الله احد عشر مرة وفي الركعة الثانية الفاتحة وآية الكرسي وآمن الرسول الى
وقل هو الله احد عشر مرات قال الغزالي ووصف هاتين الركعتين نحو من خمسة
قال الجراحي الحوالي لابي سليمان الداراني اصوم بالنهار واتعشى ما بين المغرب
والعشاء احب اليك ام افطر بالنهار واحيي ما بينهما فقال اجمع بينهما فقال فان
لم يتيسر قال افطر واحيي ما بينهما **فصل** الورد التاسع من وقت العشاء
الى النوم الثاني ينبغي ان يصلي قبل الفرض اربعا وستا بعدها ويقرا فيهن
والقرآن الآيات المخصوصة كآخر البقرة وآية الكرسي واول الحديد وغيرها
ويصلي ايضا ثلاث ركعات اذ هو اكثر ما روي عنه صلى الله عليه وسلم وجعلت الوتر
الى

ركعة ويقرا في هذه الركعات قدر ثلاثمائة آية من السور المخصوصة كالبقرة
ويس والدخان وتبارك الملك والواقعة فان لم يصل فلا يدع قراءة هذه السور
او بعضها قبل النوم وكان لا ينام حتى يوتر قال ابو هريرة اوصاني خليلي صلى الله عليه وسلم
**فصل** في النوم وتكميل آدابه وهو من آداب قال الجوامع للحياء فقد ورد
ان من نام على طهارة ذاكر الله مطيبا على نيته حتى يستيقظ وورد ايضا يعرج
بروحه الى العرش وليس له سوى الآداب منها الطهارة كما تقدم واعداد
سواكه وطهوره وينوي القيام عندما يستيقظ ومنها الوصية مخافة
الموت فقد ورد ان من مات ولم يوص لم يتكلم في البرزخ فيتزاور الارواح ويتكلمون
وهو لا يتكلم فيقول بعضهم لبعض هذا المسكين مات بغير وصية ومنها الا
يتنعم بتمهيد الفرش ومنها الا يستقبل عند النوم وهو مضطجع بين امرين كالممتنع
وهو المستلقي على قفاه واستقباله ان يكون وجهه واخمصاه الى القبلة
وان يكون على الجنب الايمن كالملحود في قبره ومنها الدعاء عند النوم وقد
تقدم بعض ذلك من الصحيح وغيره ويقرا آيات مخصوصة كآية الكرسي وآخر
البقرة وآخر الكهف قال علي رضي الله عنه ما ارى رجلا مستكملا عقله
ينام قبل ان يقرا الآيتين من سورة البقرة وليقل خمسا وعشرين مرة سبحان الله
والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر واذا اراد الاستيقاظ فليقرا عند ذلك آخر الكهف

وعشر امر اخرها ومنها ان يستشعر ان نومه اخو الموت وان استيقاظه نوع بعث
ومنها ان ينام ما لم يغلبه النوم ولا يتكلف استجلابه ومنها ان ينام تائبا من
كل ذنب سليم القلب لجميع المسلمين ومنها الدعاء عند الاستيقاظ من نومه
**فصل** العمل في عشر السدس الاخر من الليل الى طلوع الفجر وفيه المغفرة
ورداه كان وقت السحر وهو الثلث الاخير فتعمرهما بالصلوة والذكر والبكا
وا والتفكر وقد قال تعلى وبالاسحار هم يستغفرون الذين ذكرهما ورد في فضل
السحر قال في الاحيا وكان ابن عمر يصلي بالليل ويقول يا نافع اسحرنا فيقول
لا فيعود فيصلي ثم يقول فيقول يا نافع اسحرنا فيقول نعم فيقعد عند ذا
لك فيستغفر الله حتى يطلع الفجر وقيل التاجر والرجل قيام الليل لصاحبه
وذنوبه ويحكى عن بعض السلف انه باع جارية لقوم فلما كان بالليل
قامت فقالت يا اهل الدار الصلوة فقالوا لها فهل طلع الفجر فقالت لهم
اراكم لا تصلون سوى المكتوبة فلما اصبحت اشتكت الى سيدها بعتني
لقوم لا يصلون بالليل فاستردني فاستردها وكان ابو حنيفة يحيي نصف
الليل فمر بقوم فقالوا هذا ابو حنيفة يقوم الليل كله فكره ان يوصف بما
لم يفعل فرجع الى ان يحيي الليل كله وقال مالك ابن دينار سهرت ليلة عن
وردي فنمت فاذا انا بجارية كاحسن ما يكون فيها ولقية رقعة في يدها
فيها

فيها أتلهيك اللذائذ والاماني ،، عن البيض الاوانس في الجنان ،، تعيش
مخلدا لا موت فيها ،، وتلهو في الجنان مع الحسان ،، تنبه من منامك ان خيرا ،،
من النوم التهجد بالقران ،، قال في الاحيا ان ما بين الليل والنهار اربعة
وعشرين ساعة ينبغي ان يجعل ثلثاها للنوم وليس ذا **تنبيه**
قال في الاحيا الناس في الاوراد مختلفون باختلاف الاحوال منهم عابد وعالم
ومتعلم ومحترف وموحد مستغرق بالواحد الصمد فالعابد هو الذي لا شغل
له الا التعبد ولو ترك العبادة لجلس بطالا فيرتب اوراده ما ذكرته وربما يستغرق
بعض ذلك وقاته في بعض العبادات كالصلوة والذكر وقد ذكر ان بعض الصحا بة
كان ورده اثنا عشر الف تسبيحة ومنهم ثلاثون الفا ومنهم ورده ثلثمائة
ركعة الى الف ركعة وروى ابراهيم ابن ادهم عن بعض الابدال انه قام ذات ليلة
على شاطئ البحر فسمع صوتا عاليا بالتسبيح فقال من انت قال ملك
موكل بهذا البحر اسبح الله بهذا التسبيح منذ خلقت فقلت ما ثوابه ١٠١
وقال قال من قاله مائة مرة لم يمت حتى يرى مقعده من الجنة او يرى له
وهو قوله سبحان الله العلي الديان سبحان الله الشديد الاركان
سبحان من يذهب بالليل ويأتي بالنهار سبحان من لا يشغله شان عن شان ن
سبحان الحنان المنان سبحان الله المسبح في كل مكان والتالي العالم

الذي ينتفع الناس بعلمه في فتوى او تدريس او تصنيف فلا شك ان هذا لا يستغرق
اوقاته في العبادة كالعابد بل يعطي للعلم حقه فرب مسئلة واحدة يتعلم
المتعلم منه فيصلح بها عبادة ولو لم يتعلمها لكان سعيه ضايعا قال ابو حامد
وانما نعني بالعلم المقدم على العبادة ما يرغب الناس في الاخرة ويزهدهم في الدنيا
ويعينهم على سلوك طريق الاخرة فينبغي ان يخصص ما بعد الصبح الى طلوع الشمس
بالوظايف المذكورة فيه وبعد الطلوع في الافادة والتعليم ومنها الى الضحى للمطا
لعة والتصنيف الا اذا اشتغل بالاكل والطهارة والقيلولة فقد تقدم ان القيلو
لة نافعة لليل جدا ومن العصر يشتغل بتصحيح ما يقرا عليه الى الاصفرار ثم يشتغل بالا
ستغفار والتسبيح الى الغروب واما الليل فاحسن قسمته فيه ما كان الشافعي يقسمه
ثلثا للمطالعة و اما المتعلم فكالعالم الا ان موضع التصنيف يجعله في التد
ريس والتحصيل و الرابع المحترف والمحتاج للكسب لعياله فليس له ان يضيع
العيال ويستغرق الاوقات في العبادة نعم لا ينسى ذكر الله تعالى في صناعته
او تجارته فان داوم على الكسب وتصدق بما فضل عن حاجته فهو افضل لان
العبادة المتعدية فايدتها انفع من اللازمة والكسب والصدقة على هذه
النية عبادة الخامس الامام والقاضي ومن تولى النظر في امور المسلمين (الناس) فقيامه
بحوايجهم اعظم من الاوراد ويقنع من الاوراد المذكورة بالليل كما كان عمر رضي الله عنه
يفعل


يفعل اذ كان يقول ما لي وللنوم لو نمت بالنهار لضيعت امور المسلمين ولو نمت
بالليل لضيعت نفسي و السادس المستغرق بالواحد الصمد حبا ووده حضور
القلب مع الله تعالى في كل حال فلا يخطر بقلبه امر ولا يقرع سمعه قارع ولا يلوح
لبصره لايح الا كان له في ذلك عبرة وفكرة ومزيد حضور فايدة قال صاحب
الاحياء ييسر قيام الليل باموراربعة ظاهرة واربعة باطنة منها الا يكثر الا (كل)
فيكثر الشراب فيغلبه النوم ويثقل عليه القيام و منها ان لا يتعب نفسه
بالنهار في الاعمال التي تعيا بها الجوارح و منها الا يترك القيلولة بالنهار
فانها سنة ومعينة على قيام الليل و منها الا يقترف الاوزار في النهار فان ذلك
يقسي القلب ويحول بينه وبين اسباب الرحمة وقال رجل للحسن احب
قيام الليل ولا استطيع فقال له ذنوبك قيدتك و منها سلامة القلب
عن حقد المسلمين وعن فضول هموم الدنيا فالمستغرق الهموم بتدبير الدنيا
لا يتيسر له القيام وانشدوا :: يا طويل الرقاد والغفلات :: كثرة النوم تورث الحسرات :: شعر
ان في القبر ان نزلت اليه :: لطويل الرقاد بعد الممات :: ومهاد ممهد لك فيه ::
بذنوب عملت او حسنات :: امنت البيات من ملك الموت :: وكم نال امنا بيات ::
و منها ان يعرف فضل قيام الليل بسماع الاخبار والايات الواردة فيه و منها
الحب لله تعالى وهو اشرف البواعث فصل في بيان قسمة اجزاء الليل

في الاحياء كل الليل ومن نشأن في الاقوياء الذين تجردوا للعبادة لله عز وجل وتلذذوا بالمناجاة
جاته وصار ذلك غذاء لهم وحياة لقلوبهم منهم سعيد ابن المسيب وصفوان ابن
امية سليم المدنيان وفضيل ابن عياض ووهب ابن الورد المكيان وطاوس
ووهب ابن منبه اليمنيان والربيع ابن خثيم والحكم الكوفيان وغيرهم رضي
الله عنهم من كان يصلي الصبح بوضوء العتمة وورد عن الداراني من دوا   ح وورد عن الدارا
المناج الى النهار في وقت اشتغال الناس بامور الدنيا قيل لبعضهم انكم
تصوم النهار وتقوم الليل لله فما اقدر ربك عن ذلك فقال ما اسهل الاحالة   ح تصوم الدهر
ابن لنهار باخرى جعلت نومي الذي بالليل بالنهار ومكبي الذي بالنهار بالليل
الثانية ان يقوم نصف الليل وهذا لا ينحصر عدد المواظبين من السلف واحسن
طريق فيه ان ينام الثلث الاول من الليل والسدس الاخير منه حتى يقع قيامه
في جوف الليل ووسطه وهو الافضل الثالثة ان يقوم ثلث الليل فينبغي
ان ينام النصف الاول والسدس الاخير وبالجملة نوم اخر الليل محبوب لانه
يذهب النعاس بالليل بالغداة وكانوا يكرهون ذلك ويقلل صفرة الوجه
منه فلو قام اكثر الليل ونام سحرا قلت صفرة وجهه وقل نعاسه الرابعة
ان يقوم سدس الليل او خمسه وافضله ان يكون في السدس الاخير من الليل
وقيل السدس الاول منه الخامسة ان لا يراعي المقدار وكأنه يقوم من اول الليل

الى ان

الى ان يغلبه النوم فينام فاذا انتبه قام فاذا غلبه النوم عاد الى النوم فيكون له
في الليل نومتان وهو من مكابدة الليل واشق الاعمال وانجحها وافضلها وقد كان
هذا من اخلاق رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت عائشة رضي الله عنها وقد كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض الليالي اذا سمع الصارخ يعني الديك وهذا   ١١٣
يكون السدس مما دونه السادسة وهي اقلها ان يقوم مقدار اربع ركعات
او ركعتين فيجلس مستقبل القبلة ساعة مشتغلا بالذكر والدعاء فيكتب في
جملة قوام الليل برحمة الله تعالى وفضله فصل في الاحياء ومن تعذر عليه قيام
الليل فلا ينبغي ان يهمل احياء ما بين العشائين والورد الذي بعد العشاء ثم يقوم
قبل الصبح وقت السحر فلا يدركه الصبح نائما ويقوم طرفي الليل   فصل في
بيان الليالي والايام الفاضلة من الليالي الفاضلة التي يتأكد الاحياء فيها
خمسة في شهر رمضان وهي اوتار العشر الاواخر وليلة سبعة عشر من رمضان
واول ليلة من المحرم وليلة عاشوراء واول ليلة من رجب وليلة النصف منه
وليلة سبع وعشرين منه وهي ليلة المعراج وفيها صلاة مأثورة وقال صلى الله عليه وسلم
للعامل في هذه الليلة حسنات مائة سنة فمن صلى فيها اثنتا عشرة ركعة
يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وسورة من القرآن يتشهد في كل ركعتين
ويسلم في اخرهن ثم يقول سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر مائة

ام

ويستغفر الله مائة مرة ويصلي على النبي صلى الله عليه وسلم مائة مرة ويدعو لنفسه بما
شاء من امر دنياه وآخرته ويجعل حاجته فان الله عز وجل يستجيب دعاءه كله الا ان
يدعو في معصية وأمّا ليلة النصف من شعبان فيصلي فيها مائة ركعة
يقرأ في كل ركعة سورة الاخلاص بعد الفاتحة عشر مرات وكانوا لا يتركونها وليلة
العيدين قال عليه السلام من احيا ليلة العيدين لم يمت قلبه يوم تموت القلوب
هذه الليالي الفاضلة في السنة ومجموعها خمسة عشر ليلة وأمّا الايام الفا
ضلة في السنة فهي تسعة عشر يستحب مواصلة الاوراد فيها ولا ينبغي للمريد ان يغفل
عن مواسم الخيرات ومكان الاجابات ومتى غفل التاجر عن المواسم لم يربح ومتى غفل
المريد عن الاوقات فضائل لم ينجح منها يوم عرفة ويوم عاشوراء ويوم سبعة
وعشرين من رجب ويوم سبعة عشر من رمضان ويوم النصف من شعبان ويوم
الجمعة ويوم العيدين والايام المعلومات وهي عشر ذي الحجة والايام المعدودات
وهي ايام التشريق ومن فضائل الايام في الاسبوع الاثنين والخميس

فصل

في فضائل التلاوة والذكر فاما فضل التلاوة ففي الاحياء قال عليه السلام
من قرأ القرآن ثم رأى ان احدا اوتي ما اوتي فقد استصغر ما عظمه الله وقال عليه
السلام لو كان القرآن في اهاب ما مسته النار وقال عليه السلام افضل عبادة
امتي قراءة القرآن وقال عليه السلام اقرءوا القرآن فانكم تؤجرون عليه بكل حرف
عشر

عشر حسنات اما اني لا اقول الم حرف ولكن الالف حرف واللام حرف والميم
حرف واما تمام التلاوة ففي الاحياء قال ولها آداب عشرة منها في حال القارئ وهو
ان يكون على وضوء وعلى هيئة في السكينة والوقار مستقبل القبلة جالسا
غير متربع ولا متكئ وافضل احواله ان يقرأ في الصلاة قائما وان يكون في المسجد ١٠٤
من الكلام افضل الاعمال فان قرأ على غير وضوء وكان مضطجعا في الفراش فله ايضا
فضل دون ذلك قال تعالى الذين يذكرون الله قياما وقعودا وعلى جنوبهم الآية
فاثنى على الكل لكن قدم القيام على القعود وعن علي رضي الله عنه من قرأ وهو قا
ئم في الصلاة كان له بكل حرف خمسون حسنة ومن قرأ وهو جالس في الصلاة الحديث
ومنها في وجه قسمته فينقسم سبعة اجزاء فروي ان عثمان رضي الله عنه
كان يفتتح ليلة الجمعة بالبقرة الى المائدة وليلة السبت بالانعام الى هود
وثالث ليلة بيوسف الى مريم ورابع ليلة بطه الى طسم موسى وفرعون وخا
مس ليلة بالعنكبوت الى ص وسادس ليلة بتنزيل الى الرحمن ويختم ليلة
الخميس ومنها يستحب كتابة القرآن وتحسينه ولا بأس بالنقط والعلامات
ومنها الترتيل لان المقصود من القراءة التدبر وتفهم معاني القرآن ومنها البكاء
يستحب مع القراءة قال عليه السلام ابكوا مع تلاوة القرآن فان لم تبكوا فتبا
كوا ومنها ان يراعي حق الآيات فاذا مر بآية سجود سجد وكذلك اذا سمع

من غيره مسجد اذا سجد ومنها ان يقول في ابتداء قراءته اعوذ بالله السميع العليم
من الشيطان الرجيم رب اعوذ بك من همزات الشياطين واعوذ بك رب ان يحضرون وليقرا
قل اعوذ برب الناس والفاتحة وليقل من فراغ كل سورة صدق الله وبلغ رسو
له اللهم انفعنا به وبارك لنا فيه والحمد لله رب العالمين واستغفر الله الحي القيوم
في اثناء القراءة واذا مر بآية تسبيح سبح وبآية تكبير كبر وبآية وعيد استعاذ
وبآية وعد سال فليقل اللهم ارزقنا اللهم ارحمنا وليقل عند ختمه اللهم
ارحمني بالقرآن واجعله لي اماما ونورا وهدى ورحمة اللهم ذكرني منه ما نسيت
وعلمني منه ما جهلت وارزقني تلاوته آناء الليل والنهار واجعله حجة لي ولا تجعله
حجة علي يا رب العالمين ومنها الجهر به فان لم يكن هناك من يتشوش عليه
فالجهر افضل لان العمل به اكثر ويتعدى بذلك الغير ولان الجهر السمع افضل
من الغاص ولانه يجمع قلب القارئ ويوقظه الى التفكر ويطرد عنه
النوم ويكثر في نشاطه ويطلق من كسله الى غير ذلك فان اجتمعت له هذه
النيات تضاعف له الاجر ولهذا قالوا القراءة في المصحف افضل وقد خرق عثمان
مصحفين من كثرة ما يقرا فيهما ومنها تحسين القراءة وتزيينها ما لم تخرج الى
حد التمطيط المنهي عنه في مواضع احيا **فصل في** فضل الذكر
وفضل الصلاة والتسليم على النبي صلى الله عليه وسلم قال في الاحياء افضل الذكر بعد تلاوة
كتاب

كتاب الله افضل من ذكر الله وقال ثابت البناني فلنت وقال ابو محمد معاذ — ابن جبل
ما عمل ادمي عملا انجى له من عذاب الله من ذكر الله تعالى وقال ثابت البناني انا
اعلم حين يذكرني ربي فاستنكروا عليه في ذلك فقال لهم او ليس قال تعالى فاذكروني
اذكركم الى غير ذلك مما يطول جلبه قال صاحب سلاح المؤمن روى الجماعة الا
النسائي وزاد فيه زيادة ان يقول لا حول ولا قوة الا بالله فانها كنز من — ١٠٥
كنوز الجنة قال الخطابي معنى الكنز في هذا الاجر الذي يحوزه قايله والثواب — ب
الذي يدخر له فيه وروى البخاري ومسلم والترمذي والنسائي واللفظ لمسلم
من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء
قدير عشر مرات كان كمن اعتق اربعة انفس من ولد اسماعيل وروى
البخاري ومسلم والترمذي من قال سبحان الله العظيم وبحمده سبحان الله
العظيم فانهما كلمتان خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان — ان
حبيبتان الى الرحمن وروى البخاري ومسلم والنسائي من شهد ان لا اله
الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله وان عيسى عبد الله
ورسوله وكلمته القاها الى مريم وروح منه والجنة حق والنار حق
ادخله الله الجنة على ما كان من عمل زاد عبادة من اي ابواب الجنة شاء وروى
الجماعة الا البخاري ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج من عند جويرية بكرة وهي في مسجدها

فذكرت الله تعالى ولما اضحى النهار رجع وهي على الحالة التي تركها عليها فقال لها
لقد قلت بعدك ثلاث كلمات ثلاث مرات لو وزنت بما قلت منذ اليوم لوزنتهن سبحان
الله وبحمده عدد خلقه وزنة عرشه ورضى نفسه ومداد كلماته وروى مسلم
وابو داود والنسائي من قال رضيت بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد صلى الله عليه وسلم
رسولا وجبت له الجنة وقال عليه السلام الا اخبركم باحب الكلام الى الله سبحانه
سبحان الله وبحمده رواه مسلم والترمذي والنسائي وقال صلى الله عليه وسلم ايعجز
احدكم ان يكسب كل يوم الف حسنة يسبح الله الف تسبيحة فيكتب له
الف حسنة ويحط عنه الف سيئة رواه مسلم والنسائي وابن ماجه وزاد
النسائي وهو من الغوان وقال النبي صلى الله عليه وسلم لان اقول سبحان الله
والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر احب الي مما طلعت عليه الشمس وروى
انه صلى الله عليه وسلم مر بامراة وبين يديها نوى وحصى تسبح به فقال الا اخبرك
بما هو ايسر لك من هذا او افضل سبحان الله عدد ما خلق في السماء وسبحان
الله عدد ما بين ذلك وسبحان الله عدد ما هو خالق والله اكبر مثل ذلك
رواه ابو داود والحمد لله مثل ذلك ولا اله الا الله مثل ذلك ولا حول ولا قوة
الا بالله مثل ذلك رواه ابو داود واللفظ للترمذي ورواه النسائي والحاكم
وابن حبان وروى الترمذي والحاكم انه صلى الله عليه وسلم دخل على صفية وبين
يديه

وبين يديها اربعة الاف نواة تسبح بها فقال لها لقد سبحت منذ قمت على راسك
اكثر من هذا قولي سبحان الله عدد ما خلق من كل شيء قال صاحب السلاح وشكى رجل
الى النبي صلى الله عليه وسلم انه لا يستطيع ان ياخذ من القرآن شيئا فعلمني ما يجزئ عنه
قال قل سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله
العلي العظيم قال يا رسول الله هذا لله فما لي قال قل اللهم ارحمني وارزقني وعافني واهدني
فلما قام هكذا بيده فقال صلى الله عليه وسلم اما هذا فقد ملأ يده من الخير رواه
ابو داود والنسائي وروى الترمذي والنسائي والحاكم وابن حبان في صحيحه
من قال سبحان الله وبحمده غرست له نخلة في الجنة وروى الترمذي والنسائي ما
على الارض احد يقول لا اله الا الله ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم الا كفرت
عنه خطاياه ولو كانت مثل زبد البحر وفي الترمذي والنسائي قولوا سبحان الله ١٦١
وبحمده مائة مرة من قالها مرة كتبت له عشرا ومن قالها عشرا كتبت له مائة ومن قالها
مائة كتبت له الفا ومن زاد زاده الله ومن استغفر غفر الله له وقال صاحب
السلاح وروى الاربعة وابن حبان في صحيحه رب اغفر لي وتب علي انك انت التواب الرحيم
وفي النسائي اللهم اغفر لي وارحمني وتب علي انك انت التواب الرحيم ومن قال
استغفر الله العظيم الذي لا اله الا هو الحي القيوم واتوب اليه غفر له وان كان
فارا من الزحف رواه ابو داود والترمذي وقال فيه ثلاث مرات ورواه الحاكم في المستدرك

وقال صلى الله عليه وسلم من لزم الاستغفار جعل الله له من كل ضيق مخرجا ومن كل هم
فرجا ورزقه من حيث لا يحتسب رواه ابو داود والنسائي وابن ماجة والحاكم وروى
الحاكم ايضا ما من مسلم يعمل ذنبا الا وقف الملك الموكل باحصاء ذنوبه ثلاث
ساعات فان استغفر من ذنبه في تلك الساعات لم يكتب عليه ولم يعذب يوم القيمة
وقال في احياء من قال حين يأوي الى فراشه استغفر الله العظيم الذي لا اله الا هو
الحي القيوم واتوب اليه ثلاث مرات غفر الله له ذنوبه ولو كانت مثل زبد البحر
اللهم اغفر لي خطيئتي وجهلي واسرافي في امري وما انت اعلم به مني اللهم اغفر لي جدي
وهزلي وخطاياي وعمدي وكل ذلك عندي اللهم اغفر لي ما قدمت وما اخرت وما اسررت
وما اعلنت وما انت اعلم به مني انت المقدم وانت المؤخر وانت على كل شيء قدير

فصل في فضل سور وآيات روى مالك في الموطأ والترمذي والنسائي
والحاكم ان رجلا قرأ قل هو الله احد فقال صلى الله عليه وسلم وجبت فقيل ماذا قال
الجنة وروى البخاري ان رجلا قرأ سورة الكهف وبازائه فرس مربوط فجعلت
السحابة تدنو وجعل فرسه ينفر فلما اصبح الرجل اخبر النبي صلى الله عليه وسلم فقال
تلك السكينة نزلت وروى البخاري وابو داود والنسائي وابن ماجة انه صلى
الله عليه وسلم قال الا اخبركم بافضل سورة في القرآن قال الحمد لله رب العالمين هي
السبع المثاني وروى البخاري وابو داود والنسائي ان قوله قل هو الله احد
تعدل

تعدل ثلث القرآن وروى البخاري والترمذي والنسائي انه صلى الله عليه وسلم
قال نزلت علي الليلة سورة هي احب الي مما طلعت عليه الشمس انا فتحنا
وروى الجماعة الا البخاري وزاد ابو داود فانها جوار من فتنته من ادرك الدجال
فليقرأ فواتح سورة الكهف وقال ايضا عليه السلام من حفظ عشر آيات من اول
سورة الكهف عصم من الدجال رواه ابو داود والترمذي والنسائي ومسلم وفي روا ية من آخرها
وقال صلى الله عليه وسلم اعظم آية في القرآن الله لا اله الا هو الحي القيوم رواه
مسلم وابو داود وروى مسلم والترمذي والنسائي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
انزل عليه قل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس فقال لم ينزل علي الليلة
مثلهن وان سورة فيها ثلاثون آية تشفع لرجل حتى يغفر الله له وهي تبارك
١١٧ الملك رواه الاربعة والحاكم وابن حبان وروى الترمذي والنسائي والحاكم من قرأ
الآيتين من آخر سورة البقرة في دار ثلاث ليال لم يقربها شيطان وفي البقرة ايضا
آية هي سيدة آي القرآن آية الكرسي رواه الترمذي والحاكم وقال من قرأ سورة
الكهف كما انزلت كانت له نورا ومن قرأ عشر آيات من آخرها ثم خرج الدجال
لم يسلط عليه رواه الترمذي والحاكم في المستدرك وله في رواية من قرأ سورة
الكهف يوم الجمعة اضاء له من النور ما بين الجمعتين وقال عليه السلام الآيتين من
آخر سورة البقرة تعلموهن وعلموهن نساءكم وابناءكم فانها صلوة وقرآن ودعاء

وهمام كنز الله الذي تحت العرش رواه الحاكم **فصل في** الصلاة والتسليم
على النبي صلى الله عليه وسلم قال صاحب السلاح روى مسلم وابو داود والترمذي
والنسائي من صلى على النبي صلى الله عليه وسلم مرة واحدة صلى الله عليه عشرا وقال
ايضا جلس قوم مجلسا لم يذكروا الله فيه ولم يصلوا على نبيهم الا كان عليهم ترة ان
شاء عذبهم وان شاء غفر لهم رواه ابو داود والترمذي والنسائي والحاكم وابن
حبان والترة بالتاء المثناة المكسورة النقص ولفظ ابن حبان الا كان عليهم
يوم القيامة وقال صلى الله عليه وسلم ان من افضل ايامكم يوم الجمعة فاكثروا با
لصلاة علي فان صلاتكم معروضة علي رواه ابو داود والنسائي وابن ماجة
وقال صلى الله عليه وسلم ما من احد يسلم علي الا رد الله علي روحي حتى ارد عليه
السلام وقال صلى الله عليه وسلم البخيل الذي ذكرت عنده فلم يصل علي رواه الترمذي
والنسائي والحاكم وابن حبان واولى الناس بي يوم القيامة اكثرهم علي صلاة وقال
صلى الله عليه وسلم رغم انف عبد ذكرت عنده فلم يصل علي رواه ابن حبان قال صاحب
السلاح وروي عن بعض اهل العلم اذا صلى الرجل على النبي صلى الله عليه وسلم مرة في المجلس
اجزا عنه ما كان في ذلك المجلس وروى النسائي والحاكم وابن حبان من صلى علي مرة
صلى الله عليه عشرا وحط عنه عشر خطيئات ورفع له عشر درجات وقال
صلى الله عليه وسلم اتاني ملك فقال ان ربك يقول لك اما يرضيك انه لا يصلي عليك
احد

احد من امتك الا صليت عليه بها عشرا ولا يسلم عليك احد الا سلمت عليه عشرا
رواه النسائي وابن حبان والحاكم فلتنتبه انتبه واستيقظ رحمك الله
ولا تغفلن عن الاوراد وان قلت في اي نوع كان في الاذكار والطاعات وما ولا
تستغلن في الكلام الا ما دام وقد كان لبعض السلف ورده اثنا عشر
الف تسبيحة فليكن وردك انت اقل من ذلك لئلا يتم من الغفلة والتقصير
ما هو اكثر مما انت فيه لنا اضعاف من المراث وقد صدق صاحب الحكم
في قوله لا يستحقر الورد الا جهول الوارد يوجد في الدار الاخرة والورد
ينطوي بانطواء هذه الدار واولى ما يعتنى به ما لا يخلف وجوده الورد هو
طالبه منك والواردات تطلبه منه واين ما هو طالبه منك مما انت طالبه منه
وقال ابن عباد شارحه الورد عبارة عما يقع بكسب العبد من عبادته كما هي
او باطنة والوارد هو ما يرد على باطن العبد من اللطائف والاسرار وانما كان لا
عناية بالورد اكثر لوجهين احدهما لا غنى عنه في هذه الدار فينبغي للعبد ١١٨
ان يشتغل من الاوراد قبل ورود الوارد لانه لا يمكنه خلع ما ثبت منها والثاني
ان الورد هو حق الحق منك والوارد هو حظك منه فالقيام بحقه اولى
بحظك ولهذا كان مستحقر الورد في غاية الجهل وقد روي في الجنيد في النوم
وفي يده سبحة فقيل له انت مع شرفك تاخذ بيدك سبحة فقال هذا سبب النجح

او صلتنا الى الله لانه شهد ابوا وكان يدخل كل يوم حانوته ويسدل الستر و
يصلي اربع مائة ركعة ومع ذلك رئي في النوم فقيل له ما فعل الله بك فقال طاحت
تلك الاشارات وغابت تلك العبارات وابيدت تلك الرسوم وفنيت تلك
العلوم وما نفعنا الا ركعات في السحر كنا نركعها وقال ثابت البناني لما
حضرت ابي الوفاة جعلت القنه الشهادة فقال لي يا بني دعني فاني في وردي السا
بع وقال ابو طالب مكي مداومة الاوراد من اخلاق المومنين وطريق العابدين ومزيد
وهي مزيد الايمان وعلامة الايقان وعن عائشة رضي الله عنها لما سئلت عن
عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت كان عمله ديمة وفي الخبر المشهور احب
الاعمال الى الله ادومها وان قلت وفي الخبر من استوى يوماه فهو مغبون ومن
كان يومه شرا من امسه فهو محروم ومن لم يكن في مزيد فهو في نقصان ومن كان في نقصان
فالموت خير له الخ قلت ———— تنبيه الاحاديث في فضائل الاوراد لتطييب
قلوب العاملين والراغبين فيما ورد في ذلك من الثواب وتنشرح لذلك نفوسهم كما في
رواية المغيرة كالبخاري ومسلم وقال ابن عات في شرحه لمسلم عن الجوزي ان من حلف
بطلاق ان ما في البخاري ومسلم هو من قول النبي صلى الله عليه وسلم حق لم يقع عليه
طلاق وما ذكر بعضهم من احاديث الترغيب والترهيب اكثرها موضوعة
ولم يثبت منه شيء ومن ذلك واعترض على الغزالي والزمخشري والثعالبي الذين يذكرون

الفضائل

الفضائل والرغائب ليس شيء الخ وقد ذكر ابن عات في الشرح المذكور عن القطان
ان المسند اربعة الاف واربع مائة منها الف ومائتان شرع وثمانمائة حلال
وحرام والفان واربع مائة فضائل ورغائب واداب وتحذير وذكر ابن راهوية
انها سبعمائة وقال سائل للثوري كم المسند عندك فقال خمسمائة الف فقال
مالك من اين ذلتم هذه الالف وقال ابو الحسن الجوزي في كتابه روي عن النبي
صلى الله عليه وسلم الف حديث ونيف غير مكرر والمكرر سبعة الاف قال ابن عات بعض
هذا المروي وخا ما فعاله وحركاته وسكناته ونومه اذا عدوا فهو اكثر من ذلك
وقال ابن حنبل صح من الحديث سبعمائة الف وكسر اه وانما الطنا في هذا الباب
من خاف عاد اشار صاحب المنام الغايبة ولعل وعسى اللهم لا اجر مثلي ومثل هذا
التغييد الا من رجل دعا الناس الى وليمة جاء نادلهم الطعام واسرج لهم الموائد
١٠٩ وهو ينتظر الاذن في الاكل فسمع الا قليل اللهم انا قد استطعمناك فا
طعمنا اللهم انا قد جعنا فاشبعنا اللهم انا قد عطشنا فاروينا وفاتنا منا
اجر المناولة وثواب الا قليل وان احرمنا ذلك فلا تحرمنا اجر المصيبة وان احر
منا ذلك فلا تحرمنا سعة رحمتك اذ الشيء كل الشيء ما ضاقت عليه رحمتك
بمنك وكرمك يا ارحم الراحمين

## الباب الثامن في معاملة مكتسب وما يتعلق

به من المسائل اعلم ان هذا الباب ليس له

له حصول فائدة بذكر كل مسئلة على حدتها **مسئلة** قال في الزخيرة معاملة ذي
مكتسب الحرام كما متعاطي الربى والغلول واثمان الغصب والخمر ونحو
ذالك في الجواهر لا يخلوا حاله من ثلاثة اقسام فالاول ان يكون الغالب على ماله
الحلال الثاني ان يكون الغالب على ماله الحرام الثالث ان يكون جميع ماله حراما
اما بان لا يكون له مال حلال او ترتب في ذمته ما يستغرق بيده من الحلال فاما
الاول فاجاز ابن القاسم معاملته واستقراضه وقبض الدين منه وقبول هديته
وهبته واكل طعامه وحرم جميع ذالك ابن وهب واصبغ على اصله من ان المال
اذا خالطه حراما صار كله حراما فيلزمه التصدق بجميعه قال ابن رشد
القياس قول ابن القاسم وقول ابن وهب استحسان وقول اصبغ تشديد بغير
قياس فان قاعدة الشرع اعتبار الغالب واما الثاني فكره ابن القاسم معاملته
وغيرها وحمى اصبغ ان يبتاع سلعة حلالا فلا باس ان يبتاع منه ويقبل
هديته ان علم انه قد بقي بيده ما يفي بما عليه من التباعات على القول بان معاملته
مكروهة ويختلف على القول بالتحريم واما الثالث ففي معاملته وغيرها اربعة
اقوال التحريم وعدمه والتفصيل بين معاملته في ذالك فلا يجوز وبين ان يشتري
به سلعة فيجوز ان تشترى منه الرابع اذا عامله بالقيمة ولا يجوز هبته في شيء
من ذالك ولا محاسنته لانه مستغرق الذمة قال ابو الوليد اختلف في ارث
عاملاته

ذالك

في الك المال عنه على القول بالمنع فقال سحنون يسوغ بالوراثة لا بالهبة والثاني
لا يسوغ بالوجهين معا ويلزم الوارث التنحي عنه والصدقة به كما كان المورث
مسئلة من اشترى سلعة حلالا بمال حرام قال اصحابنا يجوز شراؤها منه
على صاحبها لخبث الثمن او لا فكان عبده وسمع الجمال به واما شراؤها بعوض
حرام ومن باع شيئا حراما بشيء حلال قال الرماد في الشيء الماخوذ في الحرام حرام
وحرم الحلال بيد اخذه ان علم بذالك مسئلة بيت المال ان كان مجبله
حلالا وقسم على الوجه المشروع فتركه مع الحاجة لغير ايثار وهو حسن مع غيره
وان كان المجبى حلالا ولم يقسم على الوجه المشروع فالاكثرون من العلماء على جواز هنة
الاخذ وان كان حراما فمالك حرم الاخذ منه ومن العلماء من اجازه ومنهم من كرهه
وهم الاكثرون لانه اختلط وتعذر رده وغيره احسن منه **مسئلة** معاملة
الذمي اخف من المسلم المربي لان الذمي غير مخاطب بفروع الشريعة على الصحيح
من الاقوال ولاجماعهم على حلية ثمن الخمر والربا له اذا اسلم فعاقب المسلم اذا تاب
فانه يلزمه التنحي من ذالك والتصدق له **مسئلة** من غلب وقضى عليه
وليس عنده الا مال حرام قال اصبغ لا ياخذه ويتبعه بماله عليه وان دفع
اللص او الغاصب لك غير مالك لا يحل لك اخذه قال صاحب البيان والذي يقتضيه
القياس اخذ قيمة متاعه وان استغرقت ذمته الحرام قال صاحب البيان عن اصبغ

١١٧

ومن لا يؤدي زكاته فماله كله حرام فاسد لا يعامل ولا يؤكل منه وان عامله احد
تصدق بما وصل اليه منه كمعامل الغاصب لانه غاصب للمساكين بل اشد لتلبس
من ضيعه واحتج لتضييع جماعة وللمشتري منه الرد عليه قاله صاحب البيان وهذا
من اصبغ على اصله واشار ابن القاسم من كان الغالب على ماله الحلال فيجوز معا
ملته وهبته وعلى الواهب ثم الناجي وقال ابن رشد قوله يتصدق بما عامله
فيه لا وجه له بل يتصدق بما بيده على المساكين وهو ربع عشره وقوله في الرد عليه
ما اشتراه سواء على اصله ابتاع من الطعام الذي لم يزكه او باع منه شيئا بدنا
نير وقيل لا يرد في الوجهين ولا خلاف ان من باع واشترى من مستغرق الذمة بالحرام
ولا يعلم ان له الرد لانه لم يرض بمعاملة مستغرق الذمة بالحرام مسئلة قال
بعض العلماء اذا دفع الينا بعض الظلمة اموال الناس وعلمنا انه مغصوب
ودافعه ممن يقتدى به واخذه يبسط ظلم الناس فيه حرم عليه اخذه وان كان
يرده على ربه وان كان ممن يقتدى به واخذه لنفسه حرم عليه وليرده على المغصوب
منه فان جهل مالكه وجب عليه ان يعرف به فان تعذرت معرفته صرف
في مصالح العامة الاهم فالاهم وان كان المال ماخوذا بحق فان كان من اهل
ذلك المال لكونه من اهل الزكوة اعطى قدر حقه اخذه او زاد الآخذ حقه ويبقى
الزائد عنده لاهله وان كان من اموال العامة اخذه ان لم يتعين باخذه مصلحة
لافتراء

لافتراء وصرفه في الجهات العامة من الذخيرة مسئلة ومن جامع البيان
قال مالك الدعاء افضل من الصالحة في البدن وقال في موضع اخر منه اشد البكاء
لا مكان في المعاصي قال ابن رشد وكانت الشكوى من العبد لا زيادة في الاثم الوجب
لسخطه اذ كان العبد اذا ابتلى في ماله او في جسمه فان رضي بقدر الله واحتسب واحتسب
اوجر وان سخط ولم يصبر ولم يحتسب اثم مع ذهاب ماله وفقدان حسنته
ولم يكفر عليه الذنب كما تكفر عمن امتلى له في المعاصي وقال القرافي في الذخيرة والقواعد
لقواعد تنبيه كل مؤلم للمؤمن كفارة لقوله عليه السلام لا يصيب المؤمن
وصب ولا نصب حتى الشوكة يشاكها الا كفر بها عنه من ذنوبه والسخط معصية
والصبر قربة فاذا سخط حصلت سيئته اما قدر التي كفر بها المصيبة او اقل
او اعظم بحسب كثرة السخط وقلته وعظم المصيبة وصغرها فالتكفير واقع
قطعا سخط او صبر فان صبر اجتمع التكفير والاجر وان سخط فقد يعود د
الامر بسبب ما جناه ثانيا مساويا او اقل او اكثر مسئلة المداهنة
اما مباحة او واجبة كما قال ابو موسى انا لنكشر في وجوه اقوام وان قلوبنا
لتلعنهم فيجوز ان يفعل مع الفساق من المودة ظاهرا ما يعتقد خلافه وانما
يحرم من المداهنة ما كان عن باطل واما لاجل التقية والتودد مع الضرر بكلامه
صدق بان يشكره بما فيه من خير فان كان جابرا وان كثر فجوره وخشيه الا وفيه خير

١١١

مسئلة ابن عبد السلام في طرر عن ابن يونس سئل السيوري عمن يطلق النار في الشعراء
فيحرق الصواب وغيرها فقال ان علم انها تحرق الهواء فلا يطلق وقال في البيان يلزم
المستشار ان يعلم بحكم فيما يراه من الراي السديد للمستشير ولا يشار عليه في ذلك
فان وجد ان يثبت في ذلك ويعذر التوقيف فانه قد اتمنه في ذلك ومن فاحسن
نظره له واداء الامانة من الايمان والنصيحة من الدين لقوله عليه السلام الدين النصيحة
قيل لمن يا رسول الله قال لله ولرسوله ولائمة المسلمين وعامتهم مسئلة
اوصى مالك على اهل الذمة بالمحافظة عليهم قال ابن رشد انما اوصى عليهم مخافة
ان تستخف اذايتهم من اجل كفرهم وقد قال صلى الله عليه وسلم من ظلم معاهدا او
فيما لم يجد رائحة الجنة وان ريحها ليوجد من مسيرة خمسمائة عام مسئلة
وفي البيان ايضا عن ابن مسعود سل عن ينغ فقال نعم جعلت صفرا
ثمانا اجهل من تارك غسل الجمعة قال ابن رشد وهذا يبين ان تارك الغسل
لمن قد جاء مرارا للسنة غير عالم بما في ذلك من الثواب العظيم او علم ذلك وحرم التو
فيق فمسئلة سبحانه ان يجعلنا من التوفيق للغسل لها ولغيرها مما ندب اليه
صاحب الشرع صلى الله عليه وسلم مسئلة وعن مالك في العتبية ان لله عبادا هم
اهل عافية في الدنيا والاخرة قال ابن رشد من اتاه الله مالا حلالا فهو يعيش
منه ويؤدي حق الله فيه ويغتنم ايضا من الصلوة والزكوة والصيام والحج ويجتنب
محارم

محارمه ويعافيه الله في بدنه طول حياته ثم يميته على الايمان فيكون معافا
في الدنيا والاخرة فنسئله سبحانه وهو خير مسئول ان يجعلنا من اهل العافية في
الدارين بمنه وكرمه مسئلة ومنها ايضا ان ابن عمر باع شيئا يحتاج فيه
الى الكيل بمجلس في كل حاجة ليفتا هو الكيال حتى لحقته الشمس فقيل له لو انتقلت من
من الشمس فانا نكيفك وكان ابن عمر حقنا فقال القعود الى الشمس احب الي من
كثر السؤال ومنها ان يحيى ابن سعيد قال اردت حاجة من حوائج الدنيا فد
عوت فيها ورغبت ونصبت واجتهدت ثم ذكرت بعد ذلك ثم قلت لو كان ن
دعائي هذا في حاجة من حوائج الاخرة فيشكوت ذلك الى بعض اخواني فقال
ما شكره فان الله تعالى اذا بارك لعبد في حاجة اذن له فيها بالدعاء وقال
عروة ابن الزبير لرجل راه صلى وانصرف اما لك حاجة الى الله تعالى فمالك لا تدعوه
فقد بلغني انه ما من داع يدعوا الا كان على احد ثلاث اشياء ان يعطى ما سال
او يدخر له ثوابه او يصرف عنه السوء قال ابن رشد معنى الحديث قد بارك
الله له في حاجة وفقه للدعاء فيها لان الدعاء عبادة من العبادات يرجى فيه
الاجر العظيم ويجيب دعوته ام لا ومنها عن عباد المهدي انه دخل على ابن
هرمز وفي بيته ثلاث اسرة عليها ثلاث جرن وسايد ومجالس معطوة فقال
يا ابا بكر ما هذا فقال ابن هرمز ليس بهذا باس وليس الذي تقول بشيء ادركت الناس
شرعوهذا

ابن رشد ما قاله ابن عمر هو عين الفقه وذلك ان الله سبحانه اباح لعباده
الاستمتاع بالطيبات من الرزق قال من حرم زينة الله الآية وان الله سبحانه
يحب ان يرى اثر نعمته على عبيده وقال عمر اذا وسع الله عليكم فاوسعوا على
انفسكم قال ابن رشد وما فضل عن الرجل من ماله بعد اداء الواجب منه عليه
فاستمتاعه به في الرفيع من الثياب والطيب من الطعام والحسن من المركوب
والعبيد من المسكن من غير اسراف فيه من ذلك لقوله تعالى والذين اذا انفقوا لم يسرفوا
ولم يقتروا الآية اولى من ترك ذلك وامساكه ماله اذ كان في امساكه ماله مدحا
وانما يوجر في امساكه اذا امسكه لخير ينويه يفعله منه وقد يوجر من الاستمتاع
بماله في اللباس الحسن لما تقدم ان الله يحب ان يرى اثر نعمته على من انعم عليه
ومنها ابن ادم اتق الله يحبك الناس وان كرهوا قال ابن رشد لما جاء
في الحديث ان من اتقى الله احب الله عبدا قال لجبريل قد احببت فلانا فا
حببه فيحبه جبريل ثم ينادي في اهل السماء ان الله قد احب فلانا فاحبوه
فيحبه اهل السماء فيوضع له القبول في الارض واذا ابغض عبدا قال مالك
احسبه قال في البغض مثل ذلك ومنها ما كان الرجل صدوقا لم يكن من اهل
الكذب الا متع بعقله ولم يصبه ما يصيب غيره من الهرم والخرف قال ابن رشد
وقد اثنى سبحانه على الصدق في غير ما موضع من القرآن وقال عمر رضي الله عنه عليك
بالصدق

١١٢

بالصدق وان ظننت انه مهلكك مسئلة ومنها الجنة مائة درجة اعلاها
واوسطها الفردوس ومنها تفجر انهار الجنة وعليها العرش فاذا سالتم الله فسلوه
الفردوس قال ابن رشد في هذا دليل على ان الاختيار للداعي اذا دعا الله عز وجل ان يسئله
ارفع المنازل لانه جواد كريم يستجيب لمن دعاه مسئلة يكره سكنى موضع
يظهر فيه المنكر ظهورا لا يقدر على تغييره وقال ابن المسيب اذا رايت قوما
لا يوفون بالمكيال والميزان فاقل اللبث فيه قال ابن رشد انما كره مالك ذلك
لوجهين احدهما مخافة ان يعاقبهم الله على فعلهم فيشمله معهم العقوبة الثاني انهم
عملوا بالربا ولم يوفوا بالكيل والميزان فقد خالط ما لهم الحرام ولم يتق من ساكنهم
من معاملتهم ومعاملة من خالطه مال الحرام مسئلة عن عمر اياكم والتنعم وزي
العجم ابن رشد التنعم بالحلال حلال وان كان لا يخلو من السؤال عنه لقوله
تعالى ثم لتسئلن يومئذ عن النعيم ولكن يكره له التنعم من اجل انه اذا اعتاده
فيما رزقه الله من المال فلم يفعله لتغير به وقد قال عمر اياكم واللحم فان له
ضراوة كضراوة الخمر واما كراهته زي العجم فلاجل التشبه بهم وقد قال
عليه السلام من تشبه بقوم فهو منهم ومن رضي عمل قوم كان شريكهم وقد جاء
في لابسه انه ملعون ومنها كان عمر يدخل السوق وسال ابن عبد الله وعن
مالك في رجل له فضل وصلاح يدخل السوق فيشتري لنفسه فقارب في ذلك

لفضله وصلاحه فلا باس بذلك قال ابن رشد وهذا كما قال لان اكرام اهل الفضل للرجل
الصالح والتخفيف فيما يبشر به منهم لفضله وصلاحه سائغ لا باس به ان كان ذلك شيء
كان منهم دون سؤال منه لهم فهو رزق رزقه الله اياه واما جواز دخول السوق
والمشي فيها فيكفي من الحجة في جواز ذلك قوله تعالى وما ارسلنا قبلك من المرسلين الا انهم
ليأكلون الطعام ويمشون في الاسواق مسألة ومنها السائل يقف
على الباب فيؤتى له بشيء فيوجد قد ذهب قال يتصدق به على غيره قال ابن رشد
وهذا على جهة الاستحباب واكد في الاستحباب اذا وجد السائل ولم يقبله ويليه
اذا لم يجد ويليه الذي بعثه بالشيء فلا يجده ويليه الغريب بعثه بالشيء فلا يجده
وهو اخفها كلها لانه اراد عينه لغربته منه مسألة ومنها اول طعام
اهل الجنة بالآم والنون والباء ثم الثور والنون الحوت قال في كتابه العزيز
ن والنون وقال لصاحب الحوت وقال والجنة لا ظلام فيها ولا ليل ولا مساء ولا صباح
وروي عنه صلى الله عليه وسلم الجنة بيضاء تتلألأ واهلها بيض لا ينامون وليس
فيها شمس ولا ظلام ولا ليل ولا حر ولا برد يؤذيهم ان شجرها نور وثمرها نور ودخل
منها نور وكل شيء منها نور وروي انه يعطى ادنى منزلة من اهل الجنة سبعين الف
خيمة من ذهب ولكل واحدة منها لون ليس في الاخرى كما يأكل من اولها ويراح
عليها بمثلها وفي ذلك قال اعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت ولا اذن سمعت
ولا خطر

ولا خطر على قلب بشر مسألة ومنها انه قال صلى الله عليه وسلم الا اخبركم برجالكم
من اهل الجنة قالوا بلى يا رسول الله قال النبيئون والصديق يغفون ورجل زار اخاه
في الله تعالى الا اخبركم بنسائكم من اهل الجنة قالوا بلى يا رسول الله قال الودود الولود
الولود التي اذا اساءت او اسيء اليها زوجها وضعت يدها في يده فقال لا يعمل
ما ابر لك وقال صلى الله عليه وسلم يزورون ما يعلمون ما يعملون من اهل الجنة ولا
يزورون ما يفعلون ثم لا يعلمون الا الزائر في الله في الدنيا من ذلك يزورون في الجنة حيث شاء — صح من جامع العتبية
مسألة قال فيها بلغني ان الحسن كان يقول ابن آدم اعمل واغلق عليك
سبعة ابواب يخرج الله عملك للناس قال ابن رشد لقوله عليه السلام من اسر
سريرة كساه الله رداءها وفي هذا قال عليه السلام اذا اردتم ان تعلموا ما للعبد
عند ربه فانظروا الى ثناء الناس عليه مسألة وفيها ايضا لبس الثياب الحسان
للتجمل بها مباح جائز قال من حرم زينة الله ذاته وقيل للحسن يا ابا سعيد انا قد
وسع الله علينا فنلبس من كسوة وعلى ما الوشي ما يكفينا بدونه فما نقول
فقال ان الله سبحانه لم يبتغ ذو سعة من سعته ذاته وان الله سبحانه ما عذب
اقواما اعطاهم في الدنيا فشكروا ولا عذر اقواما زوى عنهم الدنيا فصبروا وقد ١١٤
كان ابن ابي بكر يلبس الخز وسالم بن عبد الله يلبس الصوف وكانا يتجالسان
ولا ينكر هذا على هذا لباسه وقد كره العلماء من اللباس الشهرة يزوره الك

للاجر الطب في البداة وما سراب والغلو وعن بعض الحكماء البسوا ثياب الملوك
واشعروا قلوبكم الخشية وقال الحسن البصري ان قوما جعلوا خشوعهم في لباسهم
وكبرهم في صدورهم وشهروا انفسهم بلباس الصوف حتى ان احدهم بما يلبس من
الصوف اشد كبرا من صاحب المطرف بمطرفه وقيل للنخعي ما البس فقال ما لا يشهرك
عند العلماء ولا يحقرك عند السفهاء وقال ابن العلاء في هذا المعنى

اجد الثياب اذا اكتسيت فانها • زين الرجال بها تعز وتكرم •
ودع التواضع في اللباس تحريا • فالله يعلم ما تجن وتكتم •
فبلى ثوبك لا يزيدك عنده • زلفى وانت عبد مجرم •
وبهاء ثوبك لا يضرك بعد ان • تخشى الاله وتتقي ما يحرم •

بلغني ان ابن عمر خلا بامراة جراه رجال فاثنى به اليه وقال انك جار بني فلان ا
اليه فقالوا يغفر الله لك يا ابا عبد الرحمن او مثلك ينهى قال انه يقع في القلب
شيء وقال مالك عن القاسم ابن محمد انه كان ربما حاجة الى موضع فيمنعه منه الخوف من
ان يظن الناس به ظن السوء وعن ابي بكر انه استصحبه رجل في الجاهلية فقال له
يا ابا بكر اعدل بنا الى هذه الطريق فقال له ان فيه مجلس قوم ونحن نستحيي ان يرونا
فقال ابو بكر انما نستحيي منه فلا احب ان ابينه قال ابن رشد في نوازله ان يكون به
سوء وجهان احدهما دفع المكروه عن نفسه بدفع الظنة عنه الثاني ... عن الظان

به

به قال ابن رشد ينبغي لمن اتهم بشيء وهو منه بريء ان يبين براءته لمن اتهمه وقد قال
عليه السلام لرجلين حين رأياه مع صفية فقالا سبحان الله يا رسول الله فقال انها
صفية اني خشيت ان يقذف في قلوبكما شيئا ان الشيطان يبلغ من ابن ادم مبلغ الدم مسألة
ومنها قال مالك قال حكيم من الحكماء اذا طلبت فصل صلاة مودع يظن انه لا يعود
واياك والطمع وتطلب الحاجات فانه فقر حاضر وعليك بالياس مما في ايدي الناس
فانه الغنى واعلم انه لا بد من قول وفعل واياك وما تعتذر منه قال ابن رشد اذا احس
المطوف ان لا بد له ان يتراخى في الاجل وقت الثانية فينبغي ان يستشعر فيها الخوف
لله عز وجل والفكرة في الوقوف بين يدي خالقه فانه اذا فعل ذلك خشع في صلاته وكان
من المفلحين الذين قال الله فيهم قد افلح المومنون الاية فينبغي ان يستشعر فيها الخوف
لله واذا كثر تطلع الرجل وتطلبه للحاجات فهو بذلك في حكم الفقير واذا استغنى الفقير
عن الناس بغنى نفسه فهو في حكم الغني مسألة ومنها خروج الجواري الاحرار قال
ابن رشد قال عبد الملك في الواضحة ما رايت امة تخرج بالمدينة وان كانت رائعة الا وهي
مكشوفة الراس في ضفائرها او في شعر محمم لا تلقي على راسها جلبابا لتعرف الامة من الحرة
ثم ان ذلك لا ينبغي اليوم لعموم الفساد في اكثر الناس فلو خرجت جارية رائعة مكشوفة
سهن الراس في الاسواق في الوقت لوجب على الامام ان يمنع من ذلك ويلزم الاماء والهيئة في لبا
ما يعرفون به من الحرائر وتضرب ان خرجت متجردة ومنها اذا للانبياء ان يتختموا بشرب

مايبغي الناس في المساجد قال بل لا يبتغون وانما جعل ذلك للمعتكف قال ابن رشد هذا
بين لان القصد به معلوم وهو الخروج كما يخرج الفقير بوجه الغني لا يستوي بهما في الحا
جة الشربة وقد لا يجد مما يشتري به في الوقت وغير ذلك مسئلة وفيها قال عليه
السلام لقوم انا باعث معكم القوي الامين يعلمكم فنقط والناس يتطاول يرجوا ان يكون
هو فبعث ابو عبيدة ابن الجراح فبعثه معهم قال ابن رشد هو احد العشرة رضي الله
عنهم وفيه قال ابو بكر يوم السقيفة اني رضيت لكم هذين الرجلين عمر وابا عبيدة وقال له
عمر حين دخل الشام انت اخي حقا لم تغيرك الدنيا ويروى انه قال له كلنا غيرته الدنيا
غيرك يا ابا عبيدة وقال فيه عليه السلام لكل امة امين وامين هذه الامة ابو عبيدة
مسئلة ومنها ان ابن عمر اهدي له حوت عظيم فوضع بين يديه فجاء سائل فاعطاه
اياه فقال اولاده يرغبونه بالجواد فقال لهم انكم ستشبعون من غيره ومرض مرة فاشتهى
عنبا فاذن به فاتاه سائل فاعطاه له فتبعه ابن له فاشتراه من السائل ورده الى ابيه
فبالك منه فجاء السائل فاعطاه اياه قال ابن رشد هذا من فضل ابن عمر لانه اثر السائل
على نفسه ولم يشح عليه وقال تعالى ومن يوق شح نفسه الاية وقد جاء في الطواف وهو
يدعوا اللهم قني شح نفسي ولا شك ان الله تعالى اجاب دعاءه في ذلك فقد روي انه
حج ستين حجة واعتق الف رقبة واعتمر الف عمرة وكان لا يبلغ من ابيل الا قليلا فلما فلت
متورع رحمه الله ان يبيد مالا وعسى بعضه ان يصلح الحال في الحال ويبر بالممات على الاسلام

ثلاثة

ثلاثة تعرض في الاحسان والافضال مسئلة منها ان بعض الولاة بعث الى سعيد
ابن المسيب بخمسة الاف درهم مع موجه رسول الامير يحاسب غلامه عن نصف درهم
فعرض عليه الخمسة الالاف فاباه وقبولها فتعجب من تركه لها ومحاسبته غلامه عن
نصف درهم فقال له سعيد ثلاث دراهم خير لي من خمسة الالاف قال ابن رشد ما فعله
سعيد رحمه الله هو المعروف منه المشهور من حاله لان الامير ان كان الخليفة وعد
في مال الله وكان المحتاج اليه لا يعدوه من ذلك لمن هو احوج منه اليه فيتورع عن ذلك لقوله
عليه السلام لحكيم ابن حزام ان خير الاحرى ان لا تأخذ من احد شيئا فقال ولا منك يا
رسول الله قال ولا مني وان كان الامير غير الخليفة فلا يبرئ التورك وانما محاسبته
لغلامه فيما له قبله مخافة ان يكون ذلك من اضاعة المال المنهي عنه ونحو هذا
ما ذكر في العتبية ايضا دخل رجل على ابن عمر مع وجه يخصف نعله فقال له هل
كالشر بن جرير او ذكر نحوا فقال له الهزا دخلنا عليك قال عليه السلام
من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه او كلاما هذا معناه ومنها عن عمر ابن عبد
العزيز لو مرض الله عن خلقه عن قدر عظمته ما اطاقه سماء ولا ارض ولا جبال ولكن
١١٦ الله بمعانيه خفف عن عباده قال ابن رشد يتصوله قوله تعالى وما قدروا الله
حق قدره الاية ويجب اعتقاد ذلك على كل مسلم اذ لا يبلغ بعظمة الله احد مسئلة
عن مالك ما زهد عبد واتقى الله الا انطقه الله بالحكمة قال ابن رشد هذا بين مسئلة

ومنها ان عمر ابن عبد العزيز حضر طعاما فاخرج له اكله فقيل انه حتى نأكل من
طعام الطيب منه فقال لو اكلت منه ما رايت على شيئا ولكان احب الي اخذه
لنفسي قال ابن رشد هذا نحو قول عمر ابن الخطاب واللهم فان له ضرابة كضرابة الخمر وما
قاله رضي الله عنهما مخافة ان يعتاد ذلك الامر الى انه مقر دون ذلك بتركه
اذ لا حرج في ذلك كلباس الحسن من الثياب واكل الطيب من الطعام لقوله تعالى
قل من حرم زينة الله الاية وانما يوجر في ترك ما تقدم اذا تركه ابتغاء معنى حاج
وينوي به فليس كان يترك ذلك زهدا وشوقا الى ما عند الله او ايثارا للغير
او مخافة الوقوع في شبهة او حرام الى غير ذلك مسئلة ومن مالك قال قال عمر
داكلما ابا كل الناس واشرب مما يشرب الناس واشبعني دنياي ولا خرتي اني لا اتبع
نفسي بالاكل الطعام الطيبة فيكون ذلك سببا الى ان اشح ان افعل الخير منه الي
اجره في الاخرة وروي انه صنع له طعاما حين دخل الشام ابن امثلة فقال لنا هذا لنا
فالفقراء المهاجرين الذين ماتوا ولم يشبعوا من خبز الشعير فقيل له لهم الجنة فاغرورقت
عيناه بالدموع فقال ان ما معنا ولكان كان هذا حظنا ولهم الجنة فقد باينونا
والله بونا عظيما وروي انه قال الوشيت كنت اصنع طعاما واليهم لباسا ولكني اتبع
طيباني لا ازيد غير ما جامع الباب مسئلة ومنها ان عمر ابن عبد العزيز
قال الرجل ادع لي بالموت فقال له الرجل وانت ما دع لي به من دعوا ما ثم عمر ولم يجبه الرجل

فكان

فكان الرجل يقول والله ان كان عمر في قوله لصادقا واني لكاذب وذكر عنه ايضا
انه خرج في مرضه الذي مات فيه من كعبة المسجد ثم ذكر موت سهل اخيه وعبد الملك ابنه
ومزاحم مولاه فقال ما اردت فيك لا حبا وما وددت فيها عمقدك لا رغبة ما فقلني
وقال عمر ابن الخطاب رضي الله عنه في دعائه اللهم اقبضني اليك غير مفرط ولا عاجز ابن رشد
انما دعا بذلك مخافة التغير في الدين وكذلك ما كان من دعاء عمر ابن عبد العزيز وذلك
انه لما امتحن بامر الخلافة خشي على نفسه التقصير فيما يجب عليه من امرها فاحب
لقاء الله ومن احب لقاء الله احب الله لقاءه وما ورد من النهي عن تمني الموت انما
ذلك لمن نزل به ضر نعم يقول اللهم احيني ما كانت الحياة خيرا لي وامتني ما كانت الممات خيرا
لو كان الموت خيرا
مسئلة ومنها اول من جعل المقصورة في الجامع مروان ابن الحكم ابن رشد و
قيل اول من احدث معاوية واول من قام الحرس على نفسه واول من اتخذ الخصيان
في الاسلام واول من بلغ درجة المنبر الى خمسة عشر درجة ابن رشد اتخاذ المقاصير
١٢٧ في الجوامع مكروه فان كانت تفتح احيانا وتغلق اخرى فالصف الاول هو الخارج
عنها اللاصق بها وان كانت مباحة غير ممنوعة فالصف الاول هو اللاصق بجدار
القبلة في داخلها ومن مالك سمعت اهل مكة يقولون ما من بيت فيه عمر لا رزقوا
ورزقوا خيرا منهم ابن رشد يحتمل ان يكون نوع من ذلك ببركة التجربة او يكون ذلك
بالاثر مروي ومنها عن عمر وكان رزقه في شيء فليلزمه ابن رشد ما حاصله عن هذا

فيلزمه

والله اعلم ثم وقد خشي عمر من هبة الله له رزقه في شيء دخل بعد من حق الله فيه ما ذا ذكره
الغيره فانه يخاف عليه في ذالك وما خشيه عمر ينبغي لكل مسلم ان يخشاه فانه
رضي الله عنه كان ينطق بالحكمة كما قال عليه السلام في حقه ان الله ضرب بالحق
على لسان عمر وقلبه وكان يرى الراي فيغلبه ويقول الشيء فيلسانه فيوافق الحق
فيه مسئلة ومنه وجعلني مباركا اين ما كنت قال مالك ما ابينها من اهل
القدر واخبر بما هو كائن من امره حتى يموت ابن رشد معنى قوله ما ابينها لي لو دفقوا
الى ما اهتدوا اليه وما ابينها للناس ان رد عليهم لان من جعله الله مباركا حتى يموت فقد
قدر عليه باعمال السعادة حتى يموت ومن جعله شقيا فقد قدر عليه باعمال اهل الشقاء
حتى يموت فالخير والشر بقضاء الله تعالى وارادته وقدره على العباد لا خروج عما قدره الله
عليهم واراده وهو مامور بالخير ومنهي عن الشر وان كان الله تعالى قدره عليه فهو
يعاقبه على ماله في الكسب فيه لمخالفته امر الله تعالى فيما اكتسبه من ماثم والله
عز وجل مدبر لكل ما يكون من عباده من طاعة او معصية تعالى ان يكون في ملكه
ما لا يريد فيلحقه العجز والنقص وذالك بين في الجملة مسئلة ومنها عن زيد
ابن اسلم رضي الله عنه انه كان يقول ابن ادم اتق الله يحبك الناس وان كرهوا
كانهم مغلوبون على محبته بما القى الله في نفوسهم **فصل** قال القرافي
قال ابن القاسم في طعام الجماعة وان يغشى الرجل القوم وهم ياكلون ان دعوه
اجابهم

اجابهم وان لم يدعوه لم ياكل معهم شيئا قال صاحب البيان هذا يختلف باختلاف
القوم ان ظهر بشرائهم بقدومه من الكراهة في وجوههم ترك واذا دعوه حياء
فلا يأكل منه مسئلة قال اذا قام الرجل من مجلسه فهو احق به ان كان نيته
قريبا وان بعد فلا قال ابن رشد وان قام على ان يرجع اليه ثم يرجع عن قرب فمعنى
ان يكون له ويقال له عنه وان قام منه على ان يرجع وجب القيام له منه ان رجع
بالقرب وفي ذالك من العوائد ونحوها قال صاحب البيان قال مالك المار بالبستان
وكذالك اللبن من الماشية ما اذا لم يعلم اربابها واذا دخل حائطا فوجد ثمرة في
فلا ياكله الا من حاجة او باذن له ربها وان كان صاحب الحائط صديقه فلا ياكل
الا باذنه قاله مالك وكذالك ابوه وامه واخوه واجازه غيره لقوله تعالى او صديقكم
وفي المسئلة ثلاثة اقوال ثالثها الفرق بين الصديق وغيره والخلاف في الجواز للمحتاج
قال ابن يونس قال مالك اذا اجرت النخيل وبعض فيها شيء ان علمت طيب نفس صاحبه
حال ذالك احله واخوه قال اشهب اذا علم ان صاحبه اذن فيه انه لما يهب فيه
مسئلة قال القرافي في سؤال الفقراء من الناس قال صاحب القبس ان كان
السؤال لحاجة ضرورية دينية او دنيوية وجبت عند الفقهاء او المشقة
دون الحاجة ندب اليها اذ يجوز له احتمال المشقة او للشهوة كرهت وان كان
ذالك نادرا ابيحت ومذهب الفقهاء ان اليد العليا هي المعطية ومذهب الصوفية هي الاخذة

نمر ما يا كل منه رضي

مسألة قال القرافي يكره الاكثار من العبادة على وجه يوجب التنقيص والانقطاع لقو
له عليه السلام ان الله لا يمل حتى تملوا وقال ان هذا الدين متين فاوغلوا فيه برفق
فان المنبت لا ارضا قطع ولا ظهرا ابقى قاله وقال ابن القاسم تكثير الثواب والعقاب
قال القرافي وحكى المحاسبي قولين في التبع والاجماع على تعذيب الكفار منهم ولم يرد
نص على الجن في الجنة غير ان العمومات تتناولهم كقوله تعالى ان الذين امنوا وعملوا
الصالحات لهم جنات النعيم ومن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ونحو ذلك مسألة
قال ابو بكر ابن القاسم للقاطنين ان يحمر اللحية وهو قول وكرهه ابن عباس في الحناء والجماع
ولم يكره للشابة الخضاب والعادة لقوله عليه السلام لامرأة مالك لا تختضبين الك
زوج قالت نعم قال فاختضبي فان المرأة تختضب لكم وبير ان كان لها زوج فلتختضب
اوجب وان لم يكن لها زوج فلتختضب لخطابها قال وقول الفقهاء الحسنة التعرية
خير من القاصرة لا يصح لان الايمان والمعرفة افضل من التصدق بدرهم وانما الفضل على
قدر المصالح مسألة لا حرج في التكاليف على قدر التكليف اذا النفع النوع اخر ازا
من التصرف بالمال لا يعلم مع الشهادتين وهو اعظم مما لا يتقارب وتشدد القا
عدة قوله عليه السلام في الوزغة من قتلها في المرة الاولى فله مائة حسنة ومن قتلها
في الثانية فله سبعون وكذلك هذا الاسلوب وكثرة المشقة تنقص الاجر
بسببه لان الاجر انما هو على تفاوت المصالح لا على تفاوت المشاق فان الله تعالى
لم يطلب

لم يطلب من العباد مشقتهم وعذابهم وانما طلب جلب المصالح ودرء المفاسد
وانما قال عليه السلام افضل العبادة احمزها واجرك على قدر نصبك لان
الفعل اذا لم يكن شاقا كان حظ النفس فيه كثيرا فيقل الاخلاص فيقل وان
كثرت مشقته قل حظ النفس فيتيسر فيه الاخلاص وكثرة الثواب في الحقيقة
مرتب على مراتب الاخلاص لا على مراتب المشقة مسألة قال بعض العلماء
ما ورد ان نوافل الصلاة تكمل بها الفرائض يوم القيامة معناه تجبر السنن
التي فيها ولا يمكن ان تعدل النوافل وان كثرت فرضا لقوله عليه السلام حاكيا
عن ربه ما تقرب الي المتقربون بمثل اداء ما افترضته عليهم قال القرافي غير ان هذا
يشكل فان الثواب والعقاب تابعان للمصالح والمفاسد ولا يمكن ان يقال
ان ثمن درهم من الزكوة يعدل اصرفة تطوع بالف درهم وقبل فيها والبل لا يعدل
الصبح ويكره الكلام بعد صلاة الصبح بغير ذكر الله تعالى ولا يكره قبل الفجر خلافا
١١٩ لاهل العراق القائلين بالعكس قال القرافي السنة رد عليهم وقد كان
نافع وموسى ابن ميسرة وسعيد ابن ابي هند اذا صلوا الصبح لا يكلم احدهم
صاحبه حتى تطلع الشمس اشتغالا بذكر الله تعالى وقال ابن عمر النوم ثلاثة نوم
خلق ونوم خرق ونوم حمق فالاول نوم القائلة والثاني نوم الضحى فان
الناس ينتشرون في حوائجهم وهو نائم والثالث نوم العصر حضور اوقات الطاعة

مسئلة الفقهاء السبعة فقهاء المدينة وعليهم المدار وهم البركة واسماؤهم نظمه
ينبغي ان تضبط وهم سعيد ابن المسيب وعروة ابن الزبير والقاسم ابن محمد وخارجة ابن
زيد بن ثابت وعبيد الله ابن عبد الله بن مسعود وسليمان ابن يسار وابو بكر ابن عبد
الرحمن وذكرهم شعرا وهو ذا كل من لا يقتدي بائمة • فقسمته ضيزى عن الحق خارجة •
فخذهم عبيد الله عروة قاسم • سعيد ابو بكر سليمان خارجة • مسئلة الزين
في الموطا للمملوك كسوته وطعامه بالمعروف قال الباجي معنى بالمعروف ما يليق
بحاله ونعادة في التجارة وغيرها ولا يلزم ان يساوي السيد بينه على الشرع وعليه
تحمل الاحاديث الواردة في التسوية الطعوم مما تطعمون ونحوه قال المالكي وخلق
الله النفوس مختلفة الهيئات فنفس مظهية ونفس مظهية ونفس نوقع
بالقتل ونفس نوقع بالعين وفي الصغرى اذا جمع نفسه على انسان ذهب قلبه من
صدره وقد يكون ذالك في الرسالة فيجمعون نفسهم فيفتح بلا يوجد فيه حية
ومن النفوس ما اذا ارتاض حصلت لها المكاشفة وادراك الغيبات كان
مومنا او كافرا ولذالك لا يستدل بالمكاشفات على الديانات ومنهم من خلق اذا
تكلم بنعمة او غيره في الرمل او الشعير او غير ذالك مما يتعاطاه اصحاب الزجر لا يكاد يخطي
احكامه بل الحكم خاصية في تلك النفس فكان ذالك العلم حق وكذالك الرقى والطلسمات
والسحريات تابعة لخواص النفوس من رقية تؤثر مع شخص دون شخص ومن جهة
وجهر

وجهد لا عجب في ان تكون النفوس مختلفة الخواص بالحيوان فانه ابدع في المخلوقات
من النبات والجمادات وقد خص الله سبحانه العقاقير النباتية والجادية بانواع السموم ات
والمنافع الغريبة والخواص العجيبة وجميع هذه الاثار في الجميع انما هي صادرة عن قدرة
الله تعالى ومن مشيئته عند هذه الاسباب العادية ولو شاء الله تعالى لم يكن شيء اد
من ذالك فسبحان من يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد انتهى كلام القرافي

فصل

فيما تنزه عنه المساجد ومن العتبية سئل مالك عما يتخذ الناس من المساجد التي تكون
في القرى يتخذونها للضيفان يبيتون فيها وياكلون فيها فقال ارجو ان
يكون خفيفا وكره الطعام في المساجد كما تصنع الناس في رمضان ولقد ادركت
اناسا في مسجدنا وان الرجل ليوتى بشربة السويق وما اكره ذالك انما انه يعني الشربة
قال ابن رشد الموضع المضمضة ولو خرج الى باب المسجد فاحب الي ابن رشد انما اتخذت
المساجد لعبادة الله تعالى من التلاوة والذكر والدعاء وينبغي ان تنزه عما سوى ذالك
مالك لقوله تعالى في بيوت اذن الله ان ترفع من ترفيعها ان تغلق الاعمال الدنيا فلا
يباع فيها ولا يشترى ولا يعمل فيها الصناعات ولا يوكل فيها الالوان ولا يلغط فيه ولا ينشد
فيه شعر ولا ضالة ولا يوقد فيه نار ولا يغسل فيه شيء ولا يرفع فيه صوت وقد كره
اهل العلم ذالك حتى في العلم ابن رشد انما خفف مالك في هذه الرواية لاهل القرى
ما ذكره لان الباقي لها للصلوة بعد ان الضيفان يبيتون لكونهم الى ذالك مضطرا لانه قد بناها لذالك

وقد كان سعيد ابن المسيب رحمه الله ... يقول المسجد ... انه يريد ... ان يبيع في المسجد او يشتري فيه ... فقولوا ... ما تفعل وما تريد من الخروج ... ما توجه ... فانما هي ... ان الارباح الذي ... المتدخل

قال ابو عمر رحمه الله ... للغير ... حمل العدات ... المسجد للعبرة ...

والا ادلو الشريف بان احتج احمر ... وذو في الحديث المسجد ... ابن عمر رضي الله عنهما في ملازمته للمسجد ... [illegible]

وان كان اطرابنا ابه للصلوة فال وكذالك يجوز لمن عامنزله ان يبيت فيه قال ابن رشد
وليس بمسجد الجامع في سائر الامصار فيظن على سائر المساجد بها ابن عرفة وحكم بناء مسجد
الجماعة والجمعة كفعلهما اللخمي يجب في كل قرية بناء مسجد لاقامة الجماعة والمسجد
حبس لا يورث اذا كان اباحه للناس وسمع القرينان في بناء مسجد من داخل داره
وانشاد خوخة لا باس سحنون ولا باس باحداث مسجد ثان لكثرة اهل القرية وعمارته
اياها واخيف اهله وحيث تعطيل الاول منعوا اللخمي ضرار ابن رشد ان كان الثاني
يفرق جماعة الاول وان ثبت قصد بانيه الضرر هدم وذكره في بلده وان لم يثبت ترك
خاليا ابن القاسم وسحنون لا باس بجعله في بنيته في ابا ابن رشد ويجب احترام المسجد
وفيها الصدقة بثمن ما يجر به المسجد احب الي وكراهة الكتب والتزويق بقبلته
ابن رشد ولابن نافع وابن وهب جواز تزويق المساجد بما خف والكتب في القبلة ما لم
يكثر وسمع القرينان من خرج من المسجد بيده حصباء نسيها ان ردها بحسن وما ذلك
عليه ولا يبصق في حائط المسجد ولا على حصيره ويدلكه ولا في غير محلب وان كان
محصبا فلا باس وقال ابن ابي جمرة حكمة تعظيمه واحترامه وكذلك كل ما اضيف الى المولى
جل جلاله وتعلى شانه وعز ان العباد لما كانت من محدث متحيز والمعبود سبحانه
ليس بمحدث ولا متحيز فلا يمكن للمحدث المتحيز العلم النشاو ولا القرب من الجليل الغني غير
المتحيز وهو سبحانه غني عن عبادة العابدين وهم المحتاجون اليه تعلو ان خرمته اقام لهم

اعلاما

متحيز ولا محدث

١٢١

اعلاما بحرمته من جنسهم ونسبها الى ذاته الجليلة تنزيها لها وارفعها ودرجة والعبادة
وقبل ذالك منهم ورضي به منهم فلما نسبت تلك الجهة اليه عز وجل وجب بمقتضى الحكمة
ان تحترم اشد احترام من اجل ما اضيفت اليه ولذالك قال بعض المحبين • وما حب الديار شغفن قلبي •
ولكن حب من سكن الديارا • وسمع ابن القاسم لا باس بالتيمم تحت حصيره وكره قتل القملة
ودفنها به ابن رشد مع الشيخ قتل البرغوث اخف عنده اللخمي من وجد به او دخل عليه ما
يخرجه في المسجد واستحب ما قل من قمل او براغيث وتقتل به العقرب والفارة وسمع ابن
القاسم لا احب لمن منزله بينه به ويسهل ذلك للضيف ومن لا منزل له الشيخ لا احب واتخاذ
الجلوس فيه او وسادة وسمع موسى ابن القاسم لا باس بوضوء الطاهر في صحن المسجد وتركه
احب الي وروى الشيخ كراهة السوال به سحنون لا يعلم فيه الصبيان ولا يخيط فيه
ولا ياخذ فيه شعرا ولا اظفارا وان اخذه في ثوبه والقاه ونقل ابن عبد السلام جوازهما
للمعتكف لا اعرفه ولو جاز لغيره بمواحدوا وروى ابن القاسم النهي عن السوال فيه ابن عبد
الحكم ولا يعطى سايل فيه ابن رشد سعة ادخاله لا غناء عن مبيته في المسجد فهو باب
وافتى ابن لبابة وابن وليد وسعيد ابن معاذ وغيرهم بان لا يمنع المتحلقين في المساجد للخوض
في العلم وضربه بعضا دامية ذالك ابن سهل الطائفة غير صحيح انما ذلك لمن يوثق بعلمه
ودينه وفكره كلامه عن ما يعلمه في غير اوقات الصلوة حسن لا يخل بالمصلين وافتى ابن لبابة
والشالية لمنع حلب الاغنام بفناء المسجد لتنزيلها وضربها بالمسجد ابن هاشم خالف اهل ابابة لمن

مذهب مالك باجازته غرس الشجار فيه اخذا بمذهب داود واعى جماعة من ابن عرفة ونقل ابن هامد
مسئلة الغرس قال وان وقع ونزل او غرس في المسجد فانه يقطع ابن سهل يباح اكله
للغني والفقير لان سبيله سبيل الفيء انتهى قلت ذكر ابن عرفة عن ابن عبد الغفور
ان المقبرة اذا اضافت عن الدفن وحدثت بعد عشر سنين جاز ذالك بخلاف في حجر الموتى
الفقراء وغيرهم فقال لا باس اخذ حجر المقابر العافية وكالبناء فتكون او مسجدا ابن عرفة فعلى
هذا لا يجوز ان تحرث وسمع ابن القاسم لا باس بالمساجد عن القبور العافية وكراهة ذالك
عن غير العافية موجه ابن رشد ذالك بان القبر حبس والمسجد حبس وما كان لله
فيستعان بعضه في بعض ابن عبدوس روى ابن القاسم في ذي بناء يرمون به فقا بواحد
من جيه فوق فقوموا ما ارادوا تسوية فسره للرمي فيه لهم ذالك فيه فرق وكالحبس في الحجر
يرى نحو الشيخ لو كان ملكهم لكان لهم الانتفاع بخا دمها ابن رشد لو كانت ملكهم كان لهم
نبشه وتحويلها لغار المسلمين وفعله معاوية لما اراد اجراء العين التي بجانب احد
قال جابر لما اراده نادى مناديه بالمدينة من كان له بها قتيل فليخرج وليحوله قال فاخرج
جبابر رطابا يتثنون فرع ابن هارون في قوله تعالى في بيوت اذن الله ان ترفع
معناه ان تعلو في غير اوقات الصلوة ابن رشد تحسين بناء المسجد وتحصيله مستحب
والمكروه تزويقه بالذهب ونحوه للكبر طويله كالتحويت بالعجمية في المسجد لما فيه
حب مسئلة ابن رشد المذاكرة في الفقه افضل من الصلوة ثم من القرائة قلت





ورد الكلام في المساجد ياكل الحسنات كما تاكل النار الحطب الرقيق وورد انه يا
تي في اخر الزمان اناس فيجلسون في المساجل حلقا همهم وذكرهم الدنيا فلا تجالسوهم
فانه ليس لله فيهم حاجة وعن ابن عباس رضي الله عنهما اذا مات
العبد يبكي عليه مصلاه اربعين صباحا مسجدا كان او غيره وقال عليه السلام ما من
بقعة يسجد العبد فيها لله سجدة الا شهدت له يوم القيمة وقال عليه السلام
ما من بقعة يذكر الله فيها الا افتخرت على ما حولها وقال عليه السلام من اسرج
فيه ضوءا لم تزل الملائكة وحملة العرش يستغفرون له ما دام ضوءه فيه ولا يدخل اليه
نعل بخس وذالك مكروه وان ادخله فبيس النجاسة ح من شراح الرسالة فرع في كتاب
الصلوة من العتبية مؤذن يصعد المنار للاذان فيطلع على دور التي حول المسجد
قال يمنع ابن رشد هذا صحيح على اصل مذهب مالك في ان الاطلاع من الضرر البين والعرف
من احوثه في تلك الطلاعات على جاره لا يقضي عليه بسداده ويقال لجاره استر على نفسك
ان المنار التي يطلع المؤذن وصعوده لها مندوب والاطلاع على حرم الناس ممنوع
محظور ولا يباح محرم لاجل مندوب وسواء كانت الدور على القرب او البعد الا ان
يكون البعد الكثير الذي لا يتبين معه الاشخاص والهيئات اي بغتاه واغنى ابن الغد
في مسائله لا يجوز ان يغرس احد فسيلة في مسجد المسجد او باخرته فسيلة ويكره
ان يوقد الغير فيه من المسجد ويكره ان يوقد الغير منه بالكبريت في المسجد

قال في المدخل دخول النجاسة في المسجد فيه ما فيه من قبح الاثم وقد ورد في النجاسة في المسجد انها خطيئة مصرا ومن لا حرمة بها تعالى فكيف بالنجاسة المجمع عليها وقد سمعت ابا محمد رضي الله عنه يحكي انه كان خادما جيدا مع الشيخ الجليل ابي محمد التوالي رحمه الله وكان من الاجلة الاكابر في العلم والعمل وعمر شيخ الشيخين الجليلين ابي عبد الله وابي علي القروي رحمهما الله تعالى وكان شيخهما الخلوة في المسجد وكان بالقرب منه شاب فيه عن الطريق فتنجم الشيخ ابو محمد الزواوي رحمه الله وترك النجاسة فيه ولم يلتفت حتى فعل وشاغلهم خير ما خرج به من المسجد وحمده القا... ما خارج المسجد فقال فعلت الامام لم تعلل ذالك وانت حالس موضعك لا ياتي لا تقع الا خارج المسجد [illegible]

ذالك في المسجد وذالك بحال في المسجد وذالك خطيئة فنهت ... [illegible] ... العلماء انتهى

في جامع البيان قال مالك بكى ربيعة ابن ابي عبد الرحمن ويقيل له ما يبكيك اهل المدينة ذلك
بكى فقال الا وكان ابي انه ما استعجلتني ما كنت عنه ابن رشد بكاؤه رضي الله عنه لمصيبة
نزلت في الدين وهي اعظم من مصيبة المال مسألة ذكر التحنك بالعمامة في البيت
وعند الوضوء والمرض لا باس به وانما يكره ان لا يجعلها تحت حلقه في المساجد والجماعة
ويقال ان ذلك من فعل قوم لوط ابن رشد ولما كان التعميم من غير التحنك خلاف
شكل العرب المستعمل كره ذلك في المساجد والجماعة لقوله خذوا زينتكم عند كل
مسجد مسألة القلانس قال ابو الوليد ابن رشد ما كان له ارتفاع
في الراس عن ان ينكل ما كانت وقال ابن عمر كانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم قلنسوة
بيضاء هذا يشهد لما قاله مالك كانت في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم وانما هي
التي تحبس وقد كانت لخالد ابن الوليد وقد فقدت له في غزوة فقاتل عليها فقال له
عقبة حتى اخذها فقيل له تحملت هذا على قلنسوة فقال انما تحملته لما تضمنت
من شعرات من شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم وذلك انه حضر يوم الحلاق حين
حلق له فاخذت من شعره شعرات فجعلتهن فيها مسألة سئل مالك عن
الحجامة وفي الاطلاء يوم السبت وفي الاربعاء فقال لا باس بذلك وان كان ايام الله
كلها وانه لا احتجم فيها وفي غيرها من الايام ولا اكره شيئا وهذا لا حجامة ولا اطلاء ولا
نكاحا ولا سفرا ولا شيئا قال ابن رشد انما خص السبت لما قيل ان بني اسرائيل
مسخهم

١٢٧
مسخهم الله فيه وفي الاربعاء لما قيل ان في الايام النحسة التي اهلك الله فيها قوم عاد
اولها الاربعاء واخرها الاربعاء ولهذا ابان مالك بالقدر ومعرفته ان اليوم لا يقضي
وما يقع من تصريفه بما جاء عنه صلى الله عليه وسلم من ابطال التطير كان لا يكره الحجامة
ولا غيرها في يوم من الايام مسألة ورفع صلى الله عليه وسلم على قبر احبه خللا قائما
بالحاجة وقال ان الله يحب اذا عمل العبد عملا ان يحسنه ويتقنه مسألة ابن رشد
اذا ترك العبد الكلام واشتغل بالذكر بعد صلاة الصبح اوجر على ترك الكلام وعلى الذكر معا
واذا ترك الكلام ولم يذكر اوجر على ترك الكلام فقط ومن اهل العراق لا يوجر على ترك
الكلام وانما يوجر على الذكر خاصة وقد كان نافع وسعيد ابن ابي هند وموسى ابن
ميسرة لا يكلم احد صاحبه بعد الصبح الى طلوع الشمس مسألة وسئل في قيام رمضان
مع الناس ام في بيته افضل فقال بل في بيته وليس فيه شك اذا كان ممن يقرا القران
ويقوى عليه مسألة في امتيار القمح من بلد الى بلد ابن رشد نقل الطعام من بلد الى بلد
جائز وان اخر ذلك بسعر البلد الذي ينقل منه لان المسلمين في جميع البلاد سواء ليس
بعضهم اولى بالرفق من بعض وانما نقله من بلده بسبب الاحتكار ففيه خلاف وتفصيل
مسألة في تفسير ولا ياب الشهداء اذا ما دعوا ابن رشد معناه اذا دعي لاداء الشهادة
بعدما اشهد واما اذا دعي ليشهد فهو في سعة اذا كان ثم من يشهد ابن رشد
وليس كل امر يجب للرجل ان يشهد لان من دعي الى امر مكروه كانت الشهادة عليه

وعن امه مريم كل ذلك وعن جابر بن مسألة في سكون دم يحيى ابن زكرياء ابن رشد وفي قتله
معنى ما قيل ان ابنت ملك وقته همت بتزويج ابيها فمنعه الى بعضها فقال يا بنية ان يحيى
ابن زكرياء لا يحل لنا هذا فاحتالت على قتل يحيى فأتي براس يحيى بقطعة ما والراس يقول لا يحل
لك ما دخل بين فلما قدم على الشام بخت نصر فاذا هم بدم يحيى يفور قال مالك لا يجف عليه شيء
تراب ولا غيره من الحجارة وصعد عليه فقال بخت نصر لأقتلن على هذا الدم حتى يسكن فقتل عليه
سبعون الفا فجعل الدم لا يسكن فجاء فاتاه فقال لا يسكن حتى تقتلني فاذا الخ فقتلته
فقتل فسكن الدم وكان بخت نصر مجوسيا كان الحرق النورية وبيت المقدس وفي الحكاية
طول. مسألة في كراهة الخروج من المسجد بعد الاذان ابن رشد كان ابن المسيب لا يخرج
من المسجد بعد الاذان وقد اتاه رجل فسلم عليه واشتكى الامام بعد الاذان فاستبطأه فقال
له سعيد لا تخرج فقال ما اراه الا قد حبسني فخرج فركب راحلته فوقع فكسر فقيل لسعيد
في ذلك فقال لقد ظننت انه سيصيبه ما يكره. مسألة فيما كان عليه اصحاب محمد
الى ان توفي صلى الله عليه وسلم قال ابن رشد قال مالك سمعت انه توفي صلى الله عليه وسلم ولبس في المدينة
بيته منخل ينخل به دقيق وقيل لبعض الصحابة كيف كنتم تفعلون قال نشعر الشعير
ثم ننفضه وتعجنه فما طار طار وما بقي بقي [illegible] كم تشبع الدنيا بالوفاء والغناء فيها
صح بقول ابن رشد لم تتسع صح
كما اتسعت بعد وفاته صلى الله عليه وسلم [illegible] فانه بالغنائم والفتوحات التي وعد الله تعالى
بالغنائم بين صح
بها في قوله وعدكم الله [illegible] وذلك الاموال رضي الله عنهم حتى صار اهل
مغانم كثيرة تاخذونها فكم ثبت من ذلك الاموال لهم
ثورة

١٢٤

ثورة ومن منهم الزبير ابن العوام رضي الله عنه بلغت تركته خمسين الف الف ومائة الف بعد
اداء دينه الف الف ومائتا الف وكذلك معاوية وعبد الرحمان ابن عوف وكانوا رضي الله عنهم
في كلتي الحالتين محمودين لانهم صبروا في حال الفقر عن ضيق العيش وشكروا الله تعالى ذلك
وتقووا بما املكوا واثروا على انفسهم من القليل كما وصفهم الباري سبحانه به. مسألة ابن رشد
قد اختلف الناس في الفقر والغنا على اربعة اقوال فقيل الغناء افضل وقيل الفقر افضل
وقيل الكفاف افضل ومنهم من توقف وهذا كله بعد اتفاقهم على ان الغناء المطغي حرام
وان الفقر المشكك في الرزق مستعاذ منه وانما هذا الخلاف فيمن كان يؤدي مال الله تعالى
عليه في ماله وغيره وفيمن كان يؤدي مال الله تعالى عليه في حال فقره ابن رشد والذي اقول فيه
هو تفضيل الغناء على الفقر وتفضيل على الكفاف وانما فضلت الغناء على الفقر لقوله
صح تفضيل الغنا على الفقر
تعالى واسئلوا الله من فضله فلو كان الفقر افضل لأمر ان نسأل ما هو الافضل لا الادنى
وذلك خلاف المعلوم قوله تعالى ووجدك عائلا فاغنى فالامتنان عليه صلى الله عليه وسلم
بالافضل لا بالادنى وقوله تعالى الشيطان يعدكم الفقر الى غير ذلك وقوله عليه السلام
انك ان تذر ورثتك اغنياء خير من ان تذرهم عالة يتكففون الناس والغني يوجر من
وجوه كثيرة منها الشكر لله تعالى على ما اولاه من فضله ومنها الصبر على ما يعطيه من ماله في
صح ما اتاه
الواجبات والمندوبات مع حبه له وشحه عليه قال تعالى واتى المال على حبه وقال ويطعمون
الطعام ثناء منه تعالى عليهم وقد يتزوج الغني ثلاثة واربعة ويتسرى الاماء ذوات العدد

ويستمتع بطيبات ويؤجر بذلك فيها والفقير لا يقدر على شيء من ذلك وإنما يؤجر في وجهين
أحدهما الصبر على الفقر والعافية مع الرضا بذلك والشكر لله تعالى والثاني في ما لا بد له منه
من نفقة نفسه ونفقة من تلزمه نفقته وقد استدل للفقير بوجوه كلها ضعيفة وأقواها
احتجوا بفضله على الغني بأن الفقير أيسر منه حسابا وأقل سؤالا إذ لا بد أن يسأل عن
المال من أين اكتسبه وهل أدى الحق الواجب عليه بذلك أم لا ويسأل أيضا عن
تنعمه بالمباح من المطعم والملبس لقوله تعالى ثم لتسألن يومئذ عن النعيم وهذا لا حجة
لهم فيه لأن السؤال عن ذلك مع البراءة منه لا يضر بل يؤجر على ما يذكره ولا خفاء في أن
من وجب له عليه شيء فسئل هل عمله أم لا فيؤجر في عمله أفضل من لم يجب عليه ولا
يسأل عنه لأنه يؤجر على ما عمل من الواجب كما يؤجر على ما عمل من التطوع وبالله تعالى التوفيق
مسألة قال بعض الحكماء ما كنت لاعبا لا بد أن تلعب به فلا تلعب بدينك ابن
رشد لا ينبغي لأحد أن يسامح أحدا في دينه وإن سامحه في ماله رحمه ابن رشد مثل
أن يحلف حانثا متطوعا فيبرئ رجلا صنع له صنيعا فقال له لا يفعل ولو حلف له
بالطلاق والعتق ولا أن يحلف له أبواه أو أحدهما وإن لم يحلفا عليه إذا كان ذلك
رفقا منهما عليه مسألة يختار للتوبة في أهل الفضل والديانة ابن رشد وجه
ذلك صحيح لأن العاصي وإن كانت توبته تنفعه فينبغي أن يرغب على الذنب آثر الخيار
منه أن يقع فيما يعوقه فيه فيكتم ذلك لا يعلم به وذلك مأمون على أهل الفضل وقال الأخ

في الجامع

في الجامع في كلامه على قول عمر لا تكونوا أجراء ولا صبيانا رفقة يعني النهي لأنهم يعملون بأدب
إنما كتب عمر إلى عماله بذلك لأنه مسؤول عنهم وإذا وجب على الإمام النظر في رعيته فيما
يدخل عليهم في أديانهم أحرى وأولى ويمنع الجهلة من السوق ممن لا يعرف الحلال والحرام
١٢٥ في البيع والشراء مسألة في ذكر الأحلام مما يأتي ابن رشد عن عيسى عليه السلام
لا تحملوا هم سنة على يوم كفى كل يوم همه وهذا كلام حكمة إذ لا يبلغ للإنسان ما
يحتاج إليه في السنة هل يعيش إلى تمامها أم لا مسألة ابن رشد السماع
عندنا على ثلاثة أضرب أولها قراءتك على العالم والثاني قراءة العالم عليك والثالث
أن يدفع للعالم كتابه إليك فيقول لك اروه عني والذي عليه الجمهور أن
قراءة على الطالب مقدمة على قراءة الطالب على العالم وللإجازة مراتب أعلاها المنا
ولة وأدناها أن يقول له ما صح عندك من حديثي فأجزه عني من غير تعيين مسألة
قال عمر عليكم بالصدق وإن ظننت أنه مهلكك ابن رشد لا يرجوا في الصدق من
الصلاح في الكلام عند السلطان فينبغي أن يصدع فيه بالحق وإن ظن في ذلك
هلاكه ما لم يتبين الهلاك في الصدق فيسعه السكوت ولا يجوز له الكذب إلا أن يتحقق
أن ذلك بالخوف على نفسه والكذب على أربعة أقسام أحدها يقول القائل كان
كذا وكذا لكذا الشيء لم يكن ولا جرى مجرى أحد منهما وثانيها أن يقول فعل فلان أو قال
ما لم يفعل ولم يقل وهو أشد من الأول لأن التوبة منه لا تصح إلا أن يحلله صاحبه أو يأخذ حقه منه

وثالثها الكذب لا منفعة فيه يقصد به وجها من وجوه الخير كالإصلاح بين الناس فهذا
جائز ورابعها في دفع مظلمة عن أحد كمن يريد قتل شخص أو ضربه ظلما فيدفع عنه بالكذب
فهذا واجب مسألة في جواز دخول الشوق وكراهة ذكر الله فيه مخافة موافقة
الحنث وإماء شيء ينبغيه فلا كراهة في ذلك لأن الله سبحانه أمر به في غير ما آية من كتابه
ثم إن الصلوات الجلب بالشيء تتعلق له فلا شك في أن ذكر الله تعالى على جهة التعظيم
أجر كبير وما قال ابن عمر للذي به يحلف ويردد اليمين اتق الله ونهيه له عن ذلك فقال
له لقد عودت ذلك سبعين يمينا فقال لا والله فقال لا والله فقال ابن عمر هذه أخرى
وسبعين فلما ينبغي عليه من موافقة الحنث كما تقدم واعتياد اللسان لذلك مسألة
في الحنث عن التسبيح إثر الصلوات قال ابن رشد وكفى في الحث ما جاء عنه صلى الله
عليه وسلم من سبح ثلاثا وثلاثين الخ غفرت ذنوبه ولو كانت مثل زبد البحر وقد كان عبد
الله بن عامر ابنا عبد الله لا ينصرفان من صلاتهما حتى يستوفيان التسبيح
قيل لمالك رضي الله عنه أفيستحب ذلك قال نعم إلا أن يأتي من يسأله مسألة خفيفة
أو حاجة خفيفة فهذا وما أشبهه أن ينصرف فيه وأما غيره فلا قال ابن رشد في الاقتداء
به رضي الله عنهما حسن حسن لما يرجى من قبول الدعاء عند خاتمة الصلاة مسألة
في كراهة العمل بالعرق لا أن ينبغي الله ابن رشد لأن الرباء في العرق كثير ولذلك قال مالك
يجوز من التجار ويبرع الصيارفة وكره أصبغ أن يستظل بظل الصيرفي ابن حبيب لأن الغالب
منهم

عليهم الربا مسألة في مكارم الأخلاق ابن رشد أدركت بعض من مضى وتحته
امرأة وليست له بها حاجة فيمنعه الحياء والتكرم عن الطلاق وعن ابن عمران الرجل
ذهب حسامه كي يذهب حسام الشيب قال مالك حسام الرجل الغيرة وحسام
١٢٦ الشيب حرة مسألة في التحري في الشهادة يجوز للرجل أن يشهد بما علم وجهة
لم يعلمه التحري والاستدلال كما يجوز له أن يشهد بما علمه من جهة التعرض وذة ولا يقضي العالم
وهذا ابن كلير وقول عمر في الرواية لأبي هريرة أتشهد على الرجل أنه قاء الخمر فقال أبو هريرة
أشهد أنه قاءها فقال عمر ما هذا التعمق في الشهادة قال ابن رشد قوله أشهد على
ـه بالتعريض والاستدلال الرجل قاء الخمر بأنه شربها دليل على أن القاضي لا يقضي بعلمه ودليل الظاهر على الشهادة
ثانيه ما قاءها حتى شربها وإن لم يعلم أنه مكرها وقول عمر له ما هذا التعمق في الشهادة
ثم إن قاءها أنه شربها اختيارا أحسن من الوليد ابن مسألة في النهي عن سؤال
عليه الإمارة قال عليه السلام لا تسأل الإمارة فإنك إن أعطيتها عن غير مسألة أعنت
وعن مسألة توكل إليها ابن رشد وقال عليه السلام إنا لا نولي على عملنا هذا من طلبه
وقال عمران هذا الأمر لا يقوى عليه من يحبه وقد رأوا رشدا بأمر يولي الإمارة فقال
ابن الشاب نشدتك بالله ابن ذلك خير لي فقال عمر تركها خير لك وقد قال عمر محبا في نفسه
وددت أن أنجو من هذا الأمر كفافا لا علي ولا لي ابن رشد فإذا كان هذا الأول فكيف
العلماء لمن بعده من الناس مسألة في كراهية الحاج أثر في أعناق الإبل وغير ذلك عند سائر العلماء

قال ابن رشد قال مالك والحرز اشد وانما كرهه لسودته وسودته بتعليقه والقلايد
والتمايم مما ليس فيه ذكر الله مكروه عند عامة العلماء واما التمايم فيها ذكر الله واسمائه
فاجازها مالك في المرض وكرهها في الصحة ومن اجازها بكل حال مسألة قال مالك
كان هاهنا رجل يقول ما بقي دين الا وقد دخلت فيه فلم ار شيئا مستقيما فوق الاسلام
ابن رشد اهل الاهواء كلهم مجمع على كفر القائلين بان الخطأ في الوحي وانما كان
النبي على ابن ابي طالب وقسم مجمع على كفر القائلين اذا قال كذا وكذا فيلزم عليهم كذا وكذا
حتى يقول بذلك الى الكفر وقسم مختلف في تكفيرهم وهم القدرية والمعتزلة مسألة
ابن رشد ومن ملح الرواية من ان عمر كان يجلس بعدت الناس بما ياتيه من اخبار الاجناد
ويجيئونه بين الظهر والعصر كان هذا الوقت ليس من الاوقات المرغب فيه للتطوع في
الهواجر واخر النهار فلا يعاب على احد تركه الصلاة فيه بين الظهر والعصر وفيه
اذا كان الاخبار يفعلونه مقدما قيل لابن المسيب ان قوما يصلون بين الظهر والعصر
فقال ليست هذه عبادة انما العبادة الورع عما حرم الله والتفكر في امر الله ابن رشد
ليست من العبادة المرغب فيها كانت ليست بعبادة اصلا مسألة في وصية لقمان
زاحم العلماء بركبتك فلعل الرحمة تنزل عليهم فتصيبك معهم وفي الفجار اياك والجلوس
معهم لعله ينزل عليهم سخط فيصيبك معهم مسألة في النصيحة وان تطلب ابن رشد
عن عمر بن ذراع فقال اني رايت مكانا احسن من هذا المكان الذي انت فيه وهو مكان كذا
فانتقل

فانتقل اليه فيها وان كان راع مسؤول عن رعيته في انتوب مسألة ذكره كتاب عبد
العزيز ابن الوليد عمر لا ادب لمن لا نية له ولا اجر لمن لا حسبة له ولا مال لمن لا رفق له ابن رشد و
مصداقه قوله صلى الله عليه وسلم الاعمال بالنيات وقوله لا اجر لمن لا خلق له صحيح لانه اذا لم
يحسن به اجر يؤديه الخلق خلق جوهره بسرعة فلم يبق له جوهره وقوله لا مال صحيح ايضا
لان من لا يرفق بماله هلك ايضا سريعا وفي الحديث ان الله رفيق يحب الرفق ويرضى به
ويعين عليه ما لا يعين على العنف مسألة عن ابن مسعود كان اعلم ان الله قبل حسنة
احب الي مما على وجه الارض وذلك ان جزاء الحسنة ينفع ويدوم ابد الابد والدنيا
باسرها وان اعطيت له يموت ويتركها مسألة ابن رشد ما ينثر على الصبيان عند
خروج اسنانهم والعرايس فقد كرهه مالك بكل حال واما ما ينثر وياكلوه على وجه
الشهوة فالانتفاع به حرام واما ما ينثر للانتهاب فكرهه ايضا مالك واجازه غيره مسألة
عن عمر ليت بمكة خير من عشرة ابيات بالشام ابن رشد انما ذلك لان الامراض تقل بمكة
وتظهر العلل والاسقام في الغالب من احوالها بخلاف الشام فانها كثيرة الامراض بعيدة البرء وتلك
عادة اجراها الله سبحانه هناك في البلاد من اختلاف الهواء فيها كان الهواء لم يزل ذلك
فانتشر ولم ينكر العلماء قول الحكماء هواء بلد كذا جيد صحيح للاجسام وهواء بلد كذا فاسد
مولد للامراض لان ذلك مجاز عندهم لا حقيقة اذ لا يصح الاجسام ولا يولد فيها الامراض بحال
والفاعل لذلك كله انما هو الله عز وجل لا حجر الا الله عادته على ممر الدهور والازمان ان البلد ان يختلف.

١٢٧

تختلف باختلاف احوالها وتختلف اقوال اهل العلم فيها بحسب ذلك مسئلة في ترك
الرخص قال مالك قد تكون للشيا فيها دخل من تركها بغير تحريم لها فلا باس به وكتب عمر بكسر معا
صير الخمر ابن رشد يعني معاصير المسلمين دون اهل الذمة لانه على ذلك اعطوا الجزية فلا يكسروا
ذلك في جماعة المسلمين وقول مالك فيه لا شك ان من ترك الخمر وتجنبها فقد اخذ بالاحتياط
لنفسه ودينه وذلك من الورع مثل ان يبيع الرجل الخمر ليجعلها خلا فلا باس بذلك
لانه رخص فيه ومن لم ياخذ بالرخصة فقد احسن مسئلة في المار بالحوائط هل ياكل
من ثمرها ام لا قال مالك لا احب لاحد ان ياكلها ابن رشد اختلف في تصريف اهل الحوائط فيما
يطعمون منها زاعمين انهم اذن لهم في ذلك اذا كانوا ممن يشبه ان يوذن لهم فيه وان دخل
الحائط من جدار الثمر سا فقطعها فلا ياكل منه الا ان يعلم طيب نفس صاحبه او يحتاج لان
المحتاج لا خلاف في جواز اكله من ثمر الحائط الذي يمر به ويختلف في لبن الغنم التي يمر بها و
اما غير المحتاج في مسئلة الحائط ففيه ثلاثة اقوال جواز الاكل ومنعه والفرق بين الطريق
وغيره مسئلة في كراهة الذوابة للصبيان ابن رشد الذوابة للصبيان هي ان ناصية
تترك في بعض الراس ويحلق سايره فكره ذلك مالك لما جاء عن النهي عن القزع وهو حلق
بعض الراس دون بعض معه ولم يخص صغيرا من كبير مسئلة في قول الرجل هلك الناس
فهو اهلكهم ابن رشد لا خلاف اعلمه ان معنى الحديث فيمن قال ذلك اعجابا بنفسه واحتقارا
للناس واما اذا قاله اشفاقا فاعمر من بقي لقلة الخير فيهم [illegible] فلا باس من هذا

مسئلة

مسئلة قال مسلم ابن يسار اذا لبست ثوبا فظننت انك فيه افضل منك في غيره فبئس
الثوب هو لك قال مالك وكفى بالمرء من الشر ان يرى انه افضل من اخيه مسئلة في حسن
الادب مع السائل العالم ابن رشد قال مالك جاء اعرابي الى القاسم فقال له انت افقه ام القا سم
ابن عبد الله فقال له هاهنا وذلك سالم فجاء سالته لم يخبرك الا بما احاط به علما فعدل الى عن الجواب
عما ساله عنه الى ان ساله سالم بما يعتقده فيه وهذا من محاسن الاخلاق مسئلة ابن رشد عن مالك
استكتاب ليلة القاسم ولو عبد الرحمن فقال له مررت بقوم يذكرون الله فجلست معهم
فقال هذا احسن ولا نعود وقد سمعت ان ابن المسيب والقاسم ابن محمد وخارجة ابن زيد كانوا
لا يجلسون الى قاص الجماعة ابن رشد القصص مكروه عن يحيى قد نشا المزينة وكان معنا فتى لا نسر ابن لا
ذا وعلمنا فيه وكنا نتعجب بذلك منه فلما اتينا المزينة اراد ان يقعد بهم ما كان يفعل
لنا فلهوا عنه الرجال والصبيان ويقولون له اسكت يا جاهل فرجعت متعجبا لما رايت
فلما دخلنا على مالك سلمنا عليه فكان اول ما سالته عنه قصة الشاب فقال مالك اما الرجال
اذا لهوا عنه واما الصبيان اذ انكروا عنه ما فطنته فقيل له فماذا انت تكره هذا فقال ماذا
كان يجتمع ومضى قال على العقبة وكان بابا هم وبينها ثم مسئلة في فضل اهل الحاضرة
واهل البادية ابن رشد انما فضل على اهل البادية بامور الدين لان اهل البادية اهل جهل له
مسئلة في الحث على تقوى الله وطلب العلم ابن رشد كان ابن هرمز يقول اتق
الله يا ابن ادم يحبك الناس وان كرهوا واما طلب العلم فكان من اهل الذكاء والفهم تعين عليه الاجتهاد

ليقوم بفرض الكفاية وان لم يكن معه من الزكاة والفهم ما يرجى به امانته فيتعين عليه من الطلب ما يحصل
له فرض عينه من وضوء وصلوة وصيام وزكوة ان كان من اهلها وما يحل وما يحرم في البيع والشراء
ان كان من اهل التجارة مسئلة في وسوسة الشيطان من قبل القنوط والاياس اذا لم يجب
الى الصلاح ابن رشد ابتلاء نفع لعباده ليجازي المحسن باحسانه ويعاقب المسيء بعصيانه
فالمؤمن يتوب من اعترائه شيء من ذلك ان يتعوذ عنه ولا يلتفت اليه فان ذلك يقطعه بفضل
الله مسئلة في الاخذ من بيت المال ابن رشد ان اخذه من العمال الذي يختلط به الحلال والحرام
فما فيه من الحرام اكثر اعظم من الحرام ومن اعطى فما فيه الحلال اكثر اعطى من الحلال فان كان الغالب عليه
الحرام فحرام وان كان الغالب عليه الحلال فحكمه حكم الحلال ومن لم يأخذ العمال حلال فتركه فهو
مأجور لقوله عليه السلام ان خير الاحرام دعا يا خذ لعمر شيئا فقيل ولا منك يا رسول الله قال
ولا مني مسئلة في الشتاء عن الحذق مالك بلغني ان ما كان الرجل صحيح وفيا لبس من اهل الكوفة
ذا منع بفعله ولم يطلبه ما يطيب غيره من العلم والخوف ابن رشد لا يجمع هذا الا عن توفية ولا يرجع
هذا فيكون مسئلة ابن رشد من حلف عن او سلف مثلا ان يقول لو كان كذا لكان كذا
لما يمكنه ولا حنث عليه حكما بالاصبع مسئلة مالك بلغني ان نارا تنسوق الناس الى
ارض المحشر ابن رشد وهي ارض الشام مسئلة في فضل الفردوس مالك عنه صلى الله عليه وسلم
قال الجنة مائة درجة اعلاها واوسطها الفردوس منها تنفجر انهار الجنة وعليها العرش فاذا
سالتم الله فسلوه الفردوس ابن رشد هذا دليل على ان الاختيار للداعي ان يسأل الله
ارفع

ارفع المنازل لانه سبحانه جواد كريم يستجيب للداعي اذا دعاه مسئلة في تسمية المولد
يوم السابع ابن رشد عن ابن حبيب يتخير له الاسماء قبل السابع ولا يوقع عليه الا يوم السابع
وان مات قبله فليسمه ثمانه ولن يرتجى شفاعته وفي الحديث ان السقط ليظل محبنطيا
على باب الجنة فيقال له ادخل الجنة فيقول لا ادخل حتى يدخل ابواي ويقول الابن يوم
القيمة في ظنني بلا اسم مسئلة في كلام حكمة كان داود عليه السلام يقول ما قل وما
كفى خير مما كثر والهى ابن رشد قال مالك اعطى عمر لابي عبيدة مائتي دينار فجعلها في حاجته
ومعها ومعاذ ابن جبل كذالك فقال له امرأته عفر الله لك اما لنا فيها حق وقد بقيت
بيدي اربعة دنانير فكر حالنا فجعلها دليل على زهدهما وفضلهما رضي الله عنهما مسئلة
لا ينبغي القاضي فيما يحكم قبله فاحضر اخر ابن رشد وقعت منازعة بين علي وطلحة في ضفير
بين ضيعتهما فوكل على الخصومة عبد الله ابن جعفر وكان ذالك في خلافة عثمان فركب عثمان
في جمع من الصحابة لينظر واذا لك فقيل لعثمان رضي الله عنه ان عمر اكان حكم فيه لعلي فرجع
عثمان وقال لا انظر فيما حكم فيه فدخل عبد الله ابن جعفر على علي اخبره بما وقع فقال
له ارجع الى طلحة فقل له ان الضفير لك فاصنع فيه ما بدا لك فسار اليه عبد الله
واخبره ففرح بذالك طلحة واخذ داءه وتعليه فجاء الى علي فقال له دام كما جعلت لك
فقال طلحة قبلت وجئتك شاكرا لاحسانك ولقضاء حاجتي فقال علي وما حاجتك
قال تقبل مني الضفير والضيعة بغلمانها ودوابها والاتها فقال علي قبلت فسر بذالك طلحة

وقاما منتعلا نعا وانوجها رضي الله عنهما قال عبد الله فوالله لا ادري ايهما اكرم علي ام طلحة ابن
رشد اراد من وكل وكيلا على مقبل له انك سيد الناطقين فقال ان للخصومات قحما مسئلة
في صفة المومن بيسير المؤونة حسن المعونة ابن رشد صفة المومن الامانة ومنها ان يكون حسن
السمت هينا مكرما لجاره وضيفه لا ينطق الا بخير ويسارع الى فعل الخير قال عليه السلام كل
يومن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا او ليصمت وليكرم جاره وليكرم ضيفه جائزته اليوم والليلة
وقال عليه السلام المومن ياكل في معي واحد والكافر ياكل في سبعة امعاء يعني في شرع الدنيا
فلا يستكثر منها ويطوي بطنه عن جاره ويوثر نفسه عليه في الطوى والجوع والكافر على
العكس مسئلة في القدوم على موضع تكثر فيه الامراض والموت ابن رشد عن مالك
ما ارى باسا ان خرج وقال قيل اعتبر يشبه ما جاء في الحديث في الطاعون فقال نعم لان النهي
ليس نهي تحريم بل له اجر ان شاء الله اذا قدم عليه موقنا بان ما اصابه لم يكن ليخطئه وان
ما اخطاه لم يكن ليصيبه فهذا يوجر عليه اذا اقدم عليه بهذا الوجه ويوجر اذا لم يقدم
عليه لامتثال النهي وما جاء من قوله عليه السلام اذا سمعتم الوباء بارض فلا تقدموا عليه
الحديث فالنهي نهي ادب وارشاد كقوله لا يحل ان يقدم الممرض على المصح ويحل المصح
حيث شاء لئلا يقع بنفسه وان قدم عليه ما اصابه فيه قدرا انه لو لم يقدم عليه
لنجا منه ولا يغني حذر من قدر ابن رشد قال المازري اما امر احرم الطاعون فيلم من
الموت والطاعون رحمة وهذه حامة لقوله عليه السلام اللهم اجعل فناء امتي بالطعن والطاعون

فقالت

فقالت ما ابتغه الطعن قد عرفناه فما الطاعون قال غدة كغدة البعير تخرج في المراق والاباط فيتحلل
في ما افضل من القدوم على الوباء والخروج عنه او ترك ذالك بعد الاجماع على انه لا اثم ولا حرج في
ذالك ثلاثة اقوال السلف لا يقدم ولا يخرج وان يخرج ولا يقدم والثالث عكسه مسئلة
١٢٠ في نتف الشيب وقرضه قال مالك لا ارى ذالك حراما وتركه احب الي ابن رشد اول من رءا
الشيب ابراهيم عليه السلام فطلب الله تعالى ان يزيده وقارا فعمر وقار بعد ان علم انه وقار
فما طلب الخليل ورءا الزيادة فيه فلا ينبغي ان ينقص مسئلة في كراء الافنية التي
في الطرق قال ابن رشد لاربابها الافنية ان يكروها ويضعوا فيها ما لا يضيق به الطريق على
المارة لان لهم الانتفاع بها فكذالك لهم كراؤها للانتفاع على الوجه الذي ينتفعون به وهذا
ما لا اعلم فيه خلافا واما الذي لا يباح لصاحب الفناء ان يقتطعه ويدخله في داره فان فعل واضر
نقض وامر برده على حاله اولا وان لم يضر اختلف في نقضه عن قول بما اذا وضع في طريق المسلمين
ما يضيق عليهم فقد اضر بهم قال مالك وكل متاع اذا وضع فيه شيء واضر بطريق المسلمين
فلا ارى ان يمكن احد من الانتفاع به ويمنع واما الافنية ان انتفع به لم يضيق على احد في ميسرة
شيئا السعة فلا ارى بذالك باسا مسئلة في تعظيم الخطيئة في الحرم قال
تعالى ومن يعظم حرمات الله فهو خير له عند ربه ومن تعظيمها يطيع الله سبحانه فيها قال
تعالى ومن يرد فيه بالحاد بظلم الاية وعن عمر رضي الله عنه قال خطيئة اركبها احب الي
بان اعمل واحدة بمكة والمعنى في ذالك ان السيئات تتضاعف كما تتضاعف الحسنات

مسألة ابن رشد قيل لمالك أيقول يا الله يا رحمان يا رحيم قال يقول اللهم اغفر لي ويدعو بالدعوات
به في الدنيا. ابن رشد لا اختلاف في جواز الدعاء بيا الله يا رحمان يا رحيم فإن الله من أسماء الله العظمى
وقد قيل فيه إنه اسمه العظيم الذي إذا دعي به أجاب وإذا سئل به أعطى وقد اجتمعت الأمة
على تسمية الباري تعالى بهذه الأسماء، وكره الدعاء بيا سيدي ويا حنان ويا منان وما أشبهها من
الأسماء، للاختلاف بين أهل العلم في جواز تسميته بها وإنما استحب مالك اللهم لوروده في القرآن والسنة
كثيرا مسألة في خبر سلمان الفارسي رضي الله عنه ابن رشد يكنى أبا عبد الله وكان
يقال إن سلمان ابن الإسلام وكان يطلب دين الله في الجاهلية فتنقل في النصرانية وغيرها
وفي الحديث أن خبره من الله عليه بالإسلام وقد تداولته بضعة عشر ربا من رب إلى رب
حتى أفضى إلى النبي صلى الله عليه وسلم ويقال إنه مولى من مواليه صلى الله عليه وسلم وكان خيرا
فاضلا عالما زاهدا دخل عليه قوم وهو أمير العراق في جوده يعمل الخوص بيده فقيل له في
ذلك فقال أردت أن آكل من عمل يدي وكان إذا خرج عطاؤه تصدق به وكانت له عباءة
يفترش بعضها ويلبس بعضها ولم يكن له بيت فكان يستظل بظل الجدار فقيل له ألا نبني لك
بيتا فقال لا فقال له رجل أنا أعرف البيت الذي تريد إذا قمت فيه أصاب السقف رأسك
وإذا رقدت أصاب الحائط رجليك قال نعم وكفى من فضله قوله عليه السلام أمرني ربي بحب
أربعة كأنه يحبهم سلمان وعلي والمقداد وأبو ذر مسألة في سكنى القبور مالك بلغني
أن رجالا سكنوا القبور وكلم في ذلك فقال إنهم جيران صدق لا يؤذون وإن فيهم عبرة أبل
دشر

121

ابن رشد هذا لا وجه القبول فيه مسألة في كراهية الخصام لرفع الهبات وإتيان
أبواب الأمراء قيل لكتاب النزداد في باب معاوية فإنه يحبك فقال اللهم اغفر لي إتيان أبواب الأ
مراء يغنون ويعصرون وقال عمر بن عبد العزيز لرجل قد ربا لي حب لك لا تخاصم فإن ذلك مما يعيبك
مالك كأنه يعيبه ويعيبونه وفيه من الذلة ما لا يخفى مسألة في ترك قبول العطاء قدم ربيعة
على بعض الأمراء فأعطاه جارية فردها فأعطاه خمسة آلاف درهم فردها ابن رشد إنما رد الجا ريبة
تأول الأمير أنه خاف أن تكون خالصة لبيت المال بوجه صحيح فأم له بالدراهم وهي لا تتعين
واستحب ابن القاسم فعل ربيعة لأن المعطي إذا كان يشوبه الحلال والحرام فأكثر العلماء يكره هون
الأخذ منه ومنهم من يكره الأخذ إذا لم يعدل الأمير في القسم وإذا كان المعطي حلالا وعدل الأمير
في قسمه فلا بأس بالأخذ منه وذكر بعض الغولة عليه السلام أن حمى الله محارمه الحديث مسألة
في رفع الصوت بالأذان لما يخاف من الجان ابن رشد قال ربيعة ابن أبي العزوم يؤذيهم جان في موضع
ارفعوا أصواتكم بالأذان فيه ففعلوا فأذهب الله منهم ما يجدون من شيء في ذلك المكان مسألة
في الاستعاذة من جار السوء ابن رشد مالك كان يقول اللهم إني أعوذ بك من جار السوء في دار
إقامة لأن جار السوء محنة عظيمة ولهذا قال مالك في بعض الروايات في ذلك من جار السوء
لأنه عيب وفي الاستعاذة بالله تعلم منه واجبة مسألة في محبة الرجل أن يرى في شيء
من أعمال البر ابن رشد كره ربيعة للرجل أن يرى في شيء من أعمال البر خلافا لمالك وقول مالك أصح لأنه
مما لا يستطاع التخلص منه وما زال الطالعون يبكرون إلى المسجد قبل الظهر ويشعلون فيه

ثمان التنفل في المسجد بالنهار افضل من البيت لانه في المسجد ابرع بالاوابين وفي البيت بالعكس لسروره اهله
فيه وهو اعلم بنيته ان صحت في ذلك النية وان كان ليس في مكانه فيه وتجمل لذلك وتبشير
عليه من اجله فهذا سند بين مسئلة في اتيان الوليمة ابن رشد عن مالك عن ابي هريرة انه دعي
الى طعام في وليمة وعليه ثياب الخلق فرجع فلبس ثيابا جيادا فادخل فلما قرب اليه الطعام
وضع كمه عليه فقيل ما هذا يا ابا هريرة فقال هو الذي ادخلني ثم بكا فقال ذهب حبيبي ولم ينل من
هذا شيئا ونبغي (?) نحن بعده ابن رشد الوليمة هي من شر الولائم الذي قال فيه عليه السلام
شر الطعام طعام الوليمة يدعى لها الاغنياء ويترك الفقراء ويروى بيس الطعام الحديث اذا
رغب عن طاعته حيث خص الدعوة بالاغنياء وانما رد ابا هريرة ولا يعرفه وظنه من الفقراء
لما كان عليه من الثياب الدون ولما لبس ثيابا جيادا ظنه من الاغنياء فادخله
وبكاؤه رضي الله عنه شفقة من تغير الحال مع قرب العهد بالنبي صلى الله عليه وسلم مسئلة
مالك عن ابن عباس في رجل يكثر الصيام والصلاة وهو يقارف الذنوب ورجل قليل ذلك
منه وهو سالم فقال لا اعدل بالسلامة شيئا ابن رشد اذ لا يدري هل تفي الحسنات بالسيئات
ام تكثر له فربما غلبت حسناته سيئاته اقرب الى السلامة ممن كثرت حسناته وسيئاته
لانه لا يأمن ان تغلب بذلك حقوق مخلوق مسئلة في فضلة من اعين في شيء وما يصنع بها
كونه (?) زياد فاعين في فكاك رقبته فعضلت فضلة فردها على من اعطاه بالحصص
وكتم زياد على نفسه فلم يزل يبيع (?) حتى مات ابن رشد ما فعله زياد هو الصواب
كان

١٢٧
كان ما اعطي له في فكاك رقبته من الزرع (?) ليس له فاذا كان كما لو لم يف ذلك بفكاكه لكان
ذلك مردودا على الذين اعانوه به فاما ان يجعلوه في ذلك في حل او لو اعانوه بما اعانوه على وجه
الصدقة سواء حصل الفكاك او لا لكان ذلك حلالا للسيد ان يجري العبد مسئلة في
التأني والعجلة مالك كان يقال التأني من الله والعجلة من الشيطان وما عجل امرؤ فا
صاب وتأنى امرؤ فاخطأ الا كان الذي تأنى اصوب رايا ولا عجل
فاخطأ وتأنى فاخطأ الا كان الذي تأنى اقل خطأ ابن رشد ما ذكر مالك انما هو حديث
كان مثله لا يكون رايا وما جرب بالتأني والعجلة ايضا صحيح مجرب وقد ارشدنا الله
الى ذلك بقوله ان جاءكم فاسق بنبا فتبينوا وامر نبيه صلى الله عليه وسلم بمشاورة الصحابة
في الامور والتثبت فيها فقال وشاورهم في الامر وروي عن ابن عباس الفقه والتأني والتؤدة
وحسن السمت جزء من خمسة وعشرين جزءا من النبوة وقد روي مرفوعا التؤدة التأني
في الامور والفقه الاقتصاد في النفقة وفي الحديث ما عال من اقتصد وحسن السمت الوقار السمت
والحياء وسلوك طريقة الفضلاء فكل ذلك محمود مسئلة في سرور المستغيث
مالك
اذا اجيب بما يحب عن ابن المسيب اذا اعطي السائل بما يحب دعاه فتبسم ابن المسيب
فجاء به ما ابن رشد هذا امر قد جبل عليه الناس مسئلة فيمن لا غيبة فيه مالك
ثلاثة ليس لهم غيبة الامام الجائر والفاسق المعلن وصاحب البدعة ابن رشد الغيبة انما هي ان تذكر من الرجل
ما يكره ان يذكر به مما لم يعلن ذلك منه واما الامام الجائر والفاسق المعلن فقد انتهى امرهما
بذلك

وصاحب البدعة سواء انتهى اجره ام لا مسئلة في التفكر امر الله تعالى سئل مالك عن التفكر

هل هو من اعمال قال نعم هو اليقين ابن رشد ليس التفكر من العبادات وانما هو وسيلة

الى الشرع الورع عما حرم الله مسئلة في الصحاح ان الله سبحانه عن غيره ما احباه وحين

مالك عن الحسن ابن ادم اعمل واغلق عليك سبعة ابواب يخرج الله عملك للناس ابن رشد

هذا يروى عنه صلى الله عليه وسلم من اسر سريرة كساه الله رداها وكقوله اذا اراد تم

ان تعلموا ما للعبد عند ربه فانظروا ماذا يتبعه من حسن الثناء مسئلة قلب

الشيخ شاب في اثنين حب حسن الحياة وحب المال ابن رشد هذا معلوم من بعض

امر الشيوخ وذالك من امل الذي قدره الله تعالى وارادة لعمارة الدنيا وانقطع الامل

بالفكر في الموت وما يعود لما استغلوا فيه عيش كما قال عليه السلام في البهائم لو علمت

من الموت ما تعلمون ما اكلتم منها سمينا مسئلة مالك كان يقول ابن ابي هند

اللهم ارحني منها فيل له ما معناه فقال يعني من الدنيا وكان من يلي في الصوم فما مرض دخل

عليه يحيى ابن سعيد فقال له لو اعطيت فقال له ابن ابي هند ليس هذا ان النزك اي

دنيا من اراد الراحة من الدنيا واحب لقاء الله احب الله لقاءه على ما جاء في الحديث وان

كان قد قيل في هذا الحديث انما هو عند المعاينة مسئلة فيما يسود به الرجل

مالك قال معاوية للاحنف ابن قيس لم تشرف قومك ولست باشرفهم ولا باحسنهم ولا

بايسرهم فقال اني لا اتنا ول الحديث ولا اضيع ما وليت ولو وجدت الناس كرهوا

تمّ

شرب الماء لما شربته ابن رشد وحصل هذه الخصال فقد حاز مكارم الاخلاق ومحاسن الصفات

واستحق بذلك السودد والقرب ثم كان داخلا في معنى قوله عليه السلام قد ارادت الناس صدقه

مسئلة في عقبة شهود مالك قال ابو الدرداء يقول خير الناس فيه اجمع جملة ابن رشد العقبة — الكؤود

الحرام الذي عسر جهنم يجوزه الناس بقدر اعمالهم امهم ملئه السوء داخل في جامع البيان والسنا — بالحسان

التي استحسنتها مسئلة وهي اقول السو الثاني مالك في وصية لقمان اجعل خطاياك

بين عينيك واما حسناتك فقد احصاها من لا ينساها يا له عنهما ابن رشد انما وجب

عليه ان يجعلها بين عينيه ثم انه يلزم علينا عقاب الله تعالى الا ان يعفو لها مسئلة

١٢٢ في النية الصحيحة لا ينطلها الخطرة التي لا تملك ابن رشد عن مالك فيمن يحب ان يلقى في طريق

المسجد ويكره ان يلقى في طريق السوء فانكر ذالك ربيعة وقال مالك اذا كان اول ذالك

واصله لله فلا باس وليدفع الشيطان عن نفسه ما استطاع وليجدد النية قال عليه

السلام ان الله تجاوز لامتي عما حدثت به انفسها ما لم ينطق به لسان او يعمل به — يد

ويبرو انفسهم بالزرع والنصب والصحيح في المعنى وابن النصب ثم كان المعنى ان الله تعالى

تجاوز لامة محمد صلى الله عليه وسلم عما حدثت انفسهم لقصور منها الى ذالك والكتاب

له ثم ان التجاوز انما يكون فيما لم يتجاوز عنه ولو وخذ به مسئلة في كراهة ترك

العمل يوم الجمعة مالك كانوا يكرهون ذالك لمشابهة اليهود والنصارى في تركهم العمل يوم

السبت والاحد مسئلة مالك عن عيسى عليه السلام علماء امة محمد صلى الله عليه وسلم

كانبياء بني اسراءيل ابن رشد عن مالك ما ارى الا قاصد الهو وانه مسئلة فيمن يجوز جعله من الملوك
مالك فلان يقال ولي بيت يأوي اليه وخادم يخدمه وزوجة تؤنسه يشكر ايت مثوم الملوك الذي
قال الله تعالى وجعلكم ملوكا ابن رشد عن الحسن الرجل ملك في بيته لا يدخل عليه الا باذنه فهم لهم ما يقع
وما يقع به الاتفاق عن ذلك وهو قوله وقال ابن عباس في قوله تعالى وجعلكم ملوكا وقال الذي يحتاج اليه
هو ما تقدم وما زاد عليه فهو فيه غنى عنه مسئلة في فضيلة صدقة المقل ابن رشد قال صاحب
ذا له اذا لم يتصدق منه الا ما وجب عليه فيه من الزكوة فقد سبقه الى الاجر صاحب الدرهم
اذا تصدق بدرهمه كله مسئلة في مسح الوجه باليدين عقب الدعاء قال مالك ما اعلمه
ابن رشد انما انكر مالك ذلك لانه رآه بدعة اذ لم يأت به اثر وكان يرى خلاف الرأي وانما اخذ ذلك
من فعله والله اعلم مسئلة في تسارع الناس الى ما نهوا عنه ابن رشد قال الشيخ
يوسوس ويزين اليهم فعل ما نهوا عنه حتى يوقعهم في الاثم والحرج لكي يفعل بابيهم ادم وحواء
قال تعالى ما نهيكما ربكما عن هذه الشجرة الاية مسئلة في تبدية الرجل اخاه على نفسه
في الكتاب اليه وهو اصغر منه مالك قيل له ان قوما يذكرون فيه حديثا ان الرجل يبتدي باسمه
قبل اسم اخيه قال لا شك ان هذا من الشيء اذا كتب الرجل بسم الله الرحمن الرحيم فيكتب الى ابي فلان
او الى فلان وكل واسع ابن رشد الاختيار عندي اذا كان المكتوب اليه اصغر بدا بنفسه فيقول
من فلان الى فلان لقوله عليه السلام كبر كبر وان قدمه على نفسه لفضله ودينه لا لغرض من اغراض
الدنيا فلا باس وان كان دونه في السن والفضل وقدمه على نفسه تواضعا له ومخافة ان يكون
عن

عن الله افضل فهو احسن وانما قال مالك انما ذلك من الشيطان النزاع ذلك كان اخاه
كبيرا او صغيرا فاما اذا كتب الرجلين كان احدهما اسن وافضل فيعين تقديمه وان كان احدهما افضل
والاخر اسن فقوم لا يشك انه فالافضل وان استويا في الفضل فقدم الاسن مسئلة في اباحة
تعجيل النفير في النفر مالك كان ابن عمر وابراهيم هندي من خيار المسلمين وعبادهم فقد ساروا
من مكة الى المدينة في ثلاثة ايام ابن رشد انما اباح للرجال ان يتجاوز السير المعهود في المشي ولم
١٢٤ ير في ذلك حرجا لانه كان الله تعالى قد عتب في ذلك فقال وتحمل اثقالكم الاية واذا جاز
الرجل تحمل المشقة في السير جاز له ذلك على دابته لما اباح الله له من تسخيرها اذا كان لحاجة
ويكره له ذلك في غير حاجة مسئلة في وصية معاذ لا غنى لك عن نصيبك من دنياك
وانت الى نصيبك من الاخرة احوج ابن رشد المعنى انه كان نصيبك من الاخرة ينقذ من الدنيا يعني
فلذلك قال معاذ اذا عرض لك امران احدهما للاخرة والاخر للدنيا فخذ بالذي للاخرة منه مسئلة
في الدين هو الحسب ابن رشد قال عمر كرم الرجل تقواه ودينه حسبه ومروته خلقه فما يكون للاجنبي
المحسب ودينه مع استواء الفضل وقال عليه السلام الرجال واحد والدين واحد فاذا وا حد
علمه ليطانه حسبه ومن ابطا به عمله لم يسرع به حسبه مسئلة في ان العلماء هم
العاملون بما علموا ابن رشد قال من لم يعمل بعلمه لم ينتفع به وكان حجة عليه فليس من اهله
في الحقيقة اذ هو دون مرتبة الجاهل مسئلة في كراهة التقنع لغير حاجة مالك قال فاطمة
بنت حسين لولدها الكشف عن راسك فان التقناع بالليل ريبة وبالنهار مذلة ابن رشد

ثم كان من رواه بالليل على تلك الحال استراب منه وفي النهار من لقيه لم ينكره ولم يوجه حفظه ولا عرف
منزلته ودينا فظهر الراضين الورع وذلك اذ لا اله مسألة في كراهة الاضطجاع ان يقال
في البيت الحرام وقبر الرسول عليه الصلاة والسلام واعظم مالك ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم يزار ابن رشد
لما في الزيارة من الفضل عن المزور بحسب ما يزار اياه مسألة في الحض على من يجهل ويستشار
وانك لا تصحب فاجرا لئلا تتعلم من فجوره ولا تفش اليه سرك وشاور في امرك الذين يخافون الله
عز وجل على ابن يسير بن الله [illegible] ينبغي في خاصته وان يبلغ بلا ناوى [illegible] له وان لا
يستشير غيرهما رجاء بركتهما لعظمهما ابن رشد لا ينبغي ان يصحب الا من يقتدى به في دينه وخلقه
ثم كان في دين السوء يؤذي دفعا قال الحكيم عن المرء لا تسأل وسل عن قرينه فكل قرين بالمقارن يقتدي
ولا ينبغي ان يشاور من يستشير في امور الدنيا الا من يخاف الله واهل الثقة والامانة مخافة ان يغشه
ولا ينصح وينبغي ان يتخذ اهل الفضل والدين للاستشارة تبركا بهم رجاء ان يوفقوا
مسألة مالك كان الناس يعيبون الخلوة [illegible] سليمان ابن يسار اذا كثر
الكلام في مجلسه قام منه وكان ابو النضر يأتي مجلس ابي ربيعة فاذا كثر الناس وكثر الكلام
قال ابن رشد ان كثرة الكلام في العلم غير الصواب والمراء فيه لا يؤمن فتنته ولا ينفع حكمه
وفي العلم هو اللغط الذي ينبغي ان يتنزه عنه ومن عيسى عليه السلام [illegible] لا
تبرك ما تشتهون ولن تبلغوا ما تاملون الا بالصبر على ما تكرهون [illegible]
[illegible] مسألة فيما يخبر به الانسان عن نفسه شكر النعمة مالك



عن ابن عمر فقام من سعر فاصبح فقال اني طعت على اخوة [illegible] ابن رشد لا خفاء بهذا
ومثله جابر على طريق الشكر له عز وجل فيما ينعم من الصحة والقوة على ما يستطيع [illegible] يلزمه
ويوجر عليه مسألة مالك كان عطاء بن يسار يترك مجلسه اصحابه ويجلس الى
غيرهم ويحدثهم فكلموه فقال اما انكم تنالون ذلك ولكن ليشبهوا ولا تعجلوا [illegible] ابن رشد لما جاء
انه صلى الله عليه وسلم يتخول الناس بالموعظة مخافة السآمة مسألة في وجوب حمد الله عز وجل على كل حال
مالك دخل ابو الدرداء على رجل يموت وهو يكثر حمد الله فقال له اصبت ان الله تعالى اذا قضى امرا
احب ان يرضى به ابن رشد عن مالك في رجل [illegible] دابته فقال لها تعسا فقال ملك اليمين ما هذا
احسنة ما كتبتها او سيئة فيكتبها صاحب الشمال [illegible] صاحب اليمين فليكتبه
صاحب الشمال ابن رشد [illegible] النخس معناه الشخوط وهو دعاء والدعاء به على الحمار [illegible]
فما كان مباح فلا يكتبه صاحب اليمين ولا صاحب الشمال مسألة في خبر من قتل في بئر معونة
مالك [illegible] قوما يبلغوا عنا قومنا انا لقينا ربنا فرضي عنا وارضانا فقالوا
حين دخلوا الجنة يا ليت قومنا يعلمون بما اكرمنا الله به فقال تعالى انا ابلغ عنكم فانزل
تعالى ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله الاية ابن رشد جميع الاموات يجيبون بعد موتهم لمسائلة
منكر ونكير ويعرض على كل واحد مقعده بالغداة والعشي ان كان من اهل الجنة وان كان من النار فيقال
له هذا مقعدك حتى يبعثك الله تعالى والفرق بين الشهداء وغيرهم انهم يتنعمون [illegible] على ما جاء
ارواح الشهداء تسرح في الجنة وتأوي الى قناديل من نور معلقة تحت العرش وغيرهم لا يرزقون ولا يتنعمون

مسألة في النهي عن السؤال في المسجد سئل مالك فيكون في المسجد ويذكرون حاجتهم فقال الذي
ان ينهوا عن ذلك مسألة في دعاء الملائكة للانسان مالك ان في السماء ملكين احدهما
يقول اللهم اعط ممسكا تلفا والاخر يقول اللهم اعط منفقا خلفا ويقولان فويل للرجال من النساء وويل
للنساء من الرجال ابن رشد ينبغي للمنفق ان يرجو الخلف من الله باجابة دعوة الملك وفوائد النفقة
سبحانه عن ما انفق من غير اسراف ولا اقتار بقوله والذين اذا انفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا الاية وينبغي
للممسك ان يتوقع ذهاب ماله بدعوة الملك والويل قيل فيه واد يسيل بعصارة اهل النار في النار
مسألة ابن رشد مالك امامة الغائب لا تجوز وان ناب قال وتحصيل القول فيها ان زكوا الثما
ر والثمار في الاشجار والعراد بعد ان علم اربابها زكوها لا اخذها كيف ما كان غنيا او فقيرا اجازله
تناولها وان علم انهم انما زكوها للمساكين دون الاغنياء فظاهرها انه لا وان لم يعلم هل تركوا ذلك اربا
بها ليعودوا الى البيت ام لا لم يحل له الغدو حتى يستأذنهم وان غلب على ظنه دون يقين ان ذلك
متروك لمن اخذه كيف ما كان فجائز له اخذه مسألة مالك عن ابن عمر سئل عن شيء فقال لا علم
لي به فقال الناس بل انكون صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وابن عمر ابن الخطاب ولا تعلم من يعلم اذا
فقال له ابن عمر يعلمها من علمه الله اياها ابن رشد هذا هو الحق اليسير ان من سئل عن شيء لا يدريه
ان يقول فيه لا ادري ما لم يعلمه من العلم اكثر من الذي يعلمه قال تعالى وما اوتيتم من العلم الا قليلا ولا ينبغي ان
يتكلم في شيء من العلم الا بعد دربة ونظر مسألة في المراة تموت جمع ابن رشد من اقوال الشهداء
السبعة سوى المقتول في سبيل الله فقيل هي التي تموت وفي بطنها ولد وهو المشهور من الاقوال
وقيل



وقيل البكر التي تموت في المزدلفة حاجة مسألة عمر ابن عبد العزيز كان يقول اللهم رضني بقضائك وبارك
واسعدني بقدرك حتى لا احب تاخير شيء عجلته ولا تعجيل شيء اخرته مسألة في صفة العلماء
مالك سأل عبد الله ابن سلام كعب الاحبار عن العلماء فقال ابن العاملون بعلمهم قال صدقت قال ابن سلام
فما ينفيه من قلوبهم بعد ان علموه قال الطمع قال صدقت ابن رشد لان من لا يعمل بعلمه فهو كمن جعل بيده
مال الغير ولم ياذن له بالانتفاع فهو كمن لا مال له وقد جاء في الخبر شر الناس منزلة يوم القيامة عالم لم ينتفع بعلمه
واما الطمع فانما ينبع من صدور رفع استعمال العلم لا العلم فهو مجاز لان الطمع بر ضلع في المكروه فيغير
عملوا به عن الترقي فيما يجب عليهم التنزه عنه مسألة في البر المحمود ابن رشد عن مالك كان عمر وابنه
عبد الله لا يشكرهم ان من فعل الخير اكثر مما كانا يفعلان او يفعلان مسألة في ايثار الرجل
نفسه في الكسوة والطعام عن عياله ورفقه مالك انه ذكر ان ذلك في سعة وعلى السيد للمملوك
طعامه وكسوته بالمعروف من غير اسراف ولا اقتار مسألة قال مالك قال المشركون لابي
بكر ان صاحبك يزعم انه اسرى به في ليلة الى بيت المقدس ورجع في ليلته وزعم انه راى عير الناس
بعير منها غرارتان احداهما سوداء والاخرى بيضاء فقال ابو بكر ان كان قاله فقد صدق وبذلك سمي الصديق
ابن رشد سالوه عن اشياء ان اخبرتنا بها فانت صادق وطمعوا فيها بكذبه قوله فيما تقول في غير شا
ن بعد ان سالوه عن اشياء فاخبرهم فقالوا مررت بها بموضع كذا فقالوا اما عددها وما احمالها فقال
كنت في شغل عن ذلك نعم فيها جمل وجمل وفلان ويقدمها جمل ازرق عليه غرارتان كما تقدم
في الرواية وستقدم عليكم غدا عند طلوع الشمس فقالوا هذه ايضا فلما كان بالغد جلسوا ينتظرون

الى طلوع الشمس فيكون يوه اذ قال قايل منهم والله ان الشمس قد طلعت ودا في ظلال وقوة النيل
والله قد طلعت بغوبها جمل ازرق فكان وكان كما قال الهي فلم يو منذ اوم فيعلموا فقالوا هذا
مع بين ما سمعنا به فيه مسئلة في تعليق الحرز ابن رشد تعليقه للصبيان في الاعناق مع
للزينة جايز وانما الخلاف في تعليق الحرز والتمايم على اعناق الصبيان والمرضى والحبالا في
البهايم اذا كانت بكتاب الله تعالى جمع سماع اشهب اجازة ذلك وقيل تجوز في المرضى خاصة
مسئلة مالك عن ابن هرمز ينبغي لمن جعل قاضيا او مفتيا او اماما ان يسئل عن نفسه من يثق
به فان راه اهلا دخل فيه وقد ذكره ابن رشد اذا راه الانسان اهلا لما جعل له فلا يكتفي بذلك
لانه قد يغلط في اعتقاده حتى يراه الناس اهلا ولو راه الناس ولم ير انفسه فلا ينبغي ان
يفعل لانه اعرف بنفسه مسئلة في كراهة كسب شيء من الدنيا لا يبتغو به شيء من ذلك وذكر
ابن رشد معناه فيمن يطلب جاها وحظوة عند السلطان ليعيش مال الابتداء يعطى به خير او
اما من طلب الدنيا بذلك ليستعين به على ما يلزمه من النفقة على عياله وكف وجهه عن المسئلة
فهو ماجور في نيته قال عمر لان اموت في حال ارض ابتغي من فضل الله واموت بين شعبة رجلي
احب الي من ان اموت بين رجلي الرابية مسئلة في تعيير القيل والقال وكثرة السؤال مالك
القيل والقال للاخبار والارجاف اعطي فلان كذا وكذا ومنع فلان كذا وكذا قال الله انما كنا نخوض
ونلعب فهو كما يخوضون واما السؤال فلا ادري اهو ما هو نهيتم عنه ام هو ما سئل كثيرا والمسئلة
ابن رشد والقيل والقال مصدران ومعناه الخوض فيما لا يعني واما السؤال للناس فيزال ذلك
من سمع


مكروه من سمع قال عليه السلام لان ياخذ احدكم حبله ويحتطب على ظهره خير من ان ياتي رجل اعطاه
الله من فضله فيسئله اعطاه او منعه مسئلة في دخوله صلى الله عليه وسلم بام سلمة مالك
لما دنا منها صلى الله عليه وسلم ليلة الدخول بكت الصبية اي ابنتها فقال النبي صلى الله عليه وسلم خذيها فا
خذتها وهي ابنتها ذهب صلى الله عليه وسلم ليدخل فبكت الصبية فقال خذيها فقال عمار ابن
ياسر نحن ناخذها فامر له رسول الله صلى الله عليه وسلم بها مسئلة في التحلل بعد قتل النفس
مالك كان يقول اولى الله ولم يتفكر في دم مسلم الى الله خفيف الظهر ابن رشد لان جميع الذنوب
يمحيها التوبة اجماعا سوى القتل فان اهل العلم من الخلف والسلف اختلف قوله في قبول توبته
مسئلة في الاجتماع على قراءة القرآن مالك انكره ما بلغني عن اهل الشام يجتمع الجماعة يقرا
كل واحد دون السورة الواحدة فلا يعجبني ذلك وكرهه ابن رشد الاجتماع على قراءة السورة الواحدة
او السور المختلفة دون ان يقرا واحد حزبه بعد من البدع المكروهة التي لم يختلف قول مالك فيها مسئلة
قال مالك قوم من قريش المدينة فارسل الى ابن المسيب ليلقاه فابى فجاءه هو فقال له الرجل فيم هذا الحق
وانا رجل من قريش فان ارسلت اليك فلم تاتيني فقال سعيد لم تكن الي حاجة فما تيك فان كانت لك حاجة فتاتي
فقال القرشي عليك ابى الي لك قد ضمنت لك ان ارضيك في نفسه تقوم على قومنا في سبيل الله فقال سعيد
لا والله لا خذ له جزاجزه او هو في النار ابن رشد ما فعله سعيد جاز على العلوم من مذهبه
في انه لا يرى ان يحل احد احدا من تباعته مسئلة في توقير الشيخ مالك من تعظيم الله تعظيم
ذي الشيبة المسلم ابن رشد لما كان توقير الشيخ الكبير وتعظيمه مما رضي الله تعالى ويرغب فيه لقوله عليه السلام

ليس مثله لم يبرح صغيرنا وبعد كبيرنا مسئلة مالك خال القاسم من الرجال رجال لا ننزل عينونهم ٦
ابن رشد معنى صحيح وذلك ان العباد اذا كان خبيثا ودام كله جميلا لم يترك العيب من العيب الذي
ليس منه احد بمعصوم مسئلة مالك طلب العلم فريضة انما معناه ان الناس قال ابن رشد من الناس
وهو قليل العلم لا تتاتى له المعاني على وجوههما واذا سمع الشي احمله على خلاف معناه مجمع رهوه
صعبنه ان ينزك فالاشتغال بطلب العلم الى ماسواه من ذكر الله تعالى وقراة القران جميع ايام الاجر
فاما لا بد منه جملة من صفة وضوءه وصلواته وصومه وزكوته ان وجبت عليه فالقدر من ذلك
فاعيان مسئلة في مهادات النصارى ابن رشد لا ينبغي ان يبدا النصراني بالهدية لقوله
تعالى لا تتخذوا عدوي وعدوكم اولياء وكان يقبلها عنه لان مقصود الهدايا التودد لقوله
عليه السلام تهادوا تحابوا فان وقع ونزل وقبلها وفاتت فالاحسن ان يثيبه عليها
حتى لا يكون له عليه فضل معروف مسئلة ابن رشد دبغ الجلد للتذكية جائز مسئلة
في الخضاب للرجال ابن رشد كرهه مالك باليد والرجل وذلك للتشبه بالنساء مسئلة
ابن رشد مالك سبيل ابو الحسن النصراني ليقادي فال فذكره احب الي ولا اراه حراما وانما تكنيته كالي
حكيم ونحوه من الكنايا وطارت عليها عليه كالاسم فمباح اذ ليس فيه تعظيم له ولا تكريم مسئلة
في قول الرجل في العيد تقبل الله منا ومنك مالك لا يكره ذلك ابن رشد كان يقول البعض اصحاب مالك يم
دونه ولا يستنكرونه لانهم لا يسمعون به احدا واجاز مالك ايضا التهادي للقرابة يوم العيد والنزا
ورعلم لبعض ابن رشد معنى اجازته لهذا اذا لم يكن يقصد فيه فعل ذلك الكرسنة يوم العيد انما يجوز
ذالك

ذالك اذا ازدرى به داخله في الله من اجل تفريعه في ذلك اليوم فان بادرته فما احدثه الناس اليوم من التزاور
في ذلك اليوم كالسنة التي تلزم المحافظة عليها فمن ذلك من البدع المكروهة التي تركها احسن من فعلها
ولا يستعمل غيره يوم الفطر ولا يوم النحر في الخرفة البيضاء واما الحرث والحصاد فجائز للرجل خاصة
١٢٧ نفسه فيقال انه بعزه ايام اكل وشرب وذكر الله تعالى فان ابى في الخرفة لم يكن في ذلك باس مسئلة
في الوطء في الدبر ابن رشد سال ابن القاسم مالكا عن اباحته فاباحه برمز والحروف معكوسة
فجعل مكان الواو الفاء ومكان الفاء الواو حيث ما وقع في الرواية وكذلك بعض الحروف جعلها
بدل بعض الى اخر الرواية ومعناه قال لا باس به عنده احلى من الماء البارد وفعل ذلك ليستباح
وهو امر ليس بمتفق عليه في الرواية فعله من جماعة من العلماء وخشي مالك ان يسمع تحليله اذا لكر قوله
فيستشيع فيستبيحه القوم دون امتثال ما يلزم كل واحد من تعليمه فيستفتيه واذا استفتى
من يستفتي من اخالف مذهبه في ذلك فيكون اخذ بمذهبه احلى له لان ما اختلف
العلماء في تحريمه وتحليله فالاخذ بالتحريم احوط مسئلة في كراهة الاخذ بالرخص مالك
عن بعض العلماء لو كانت في نفسان اخذت بالرخص ان هلكت احداهما سلمت الاخرى ولكن ليس
الا نفس واحدة فالاخذ بالاحوط ابن رشد لا يريد بالرخص التي وردت في الكتاب والسنة
فان ذلك جائز فالاخذ بها بل قيل افضل لقوله عليه السلام ان الله يحب ان تؤتى رخصه
كما يحب ان تؤتى عزائمه وانما معناه ما اختلف فيه في الحظر والاباحة فالاخذ بالحظر
احوط وبالاباحة رخصة لا باس من مواقعة الخطا والوقوع في المشتبه مسئلة قال سليمان ابن القاسم

يقولون لي لو رفقت بنفسك في العبادة والله لا ناحمد انا فيه الذي افتخار اهل العلا ابدا
راحم ولقد كان عمر ابن يحيى في الليل ويتعلق بالحبل فغلبته عيناه فقال الرجل يوقظه
ما منعك ان توقظني فقال رحمتك فقال لو رحمتني لايقظتني ابن رشد ما ذكره سليمان تنشيطا لغيره
لا الاخبار عن نفسه بذلك لانه مما يكره وكذلك يكره ما فعل الرجل الذي حدث عنه لما روي انه
ركيكت كراهته في وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قيل له ان هذه المراة لا تنام الليل
فقال ان الله لا يمل حتى تملوا لما يخشى عليه من الانقطاع واحب الاعمال الى الله
ادومها مسئلة ابن رشد في تفسير بنيان المساجد وتجصيصها مما يستحب
وانما يكره تزويقها بالذهب وشبهه لانه يشغل المصلين ويلهيهم عن الصلوة وكان ابن وهب
وابن نافع في المبسوطة اجازة تزيين المساجد وتزويقها بالشيء الخفيف مسئلة
مالك قيل لملك من الملوك ان فلانا من العلماء وكان ممن يدخل عليه قال نعم لولا انه يأتي بكلام
سنة في ساعة قال مالك وكثرة الكلام شان النساء والخرم وقال ابن القاسم قعد اعرابي
في مجلس ربيعة واكثر الكلام ثم قال اعرابي ما تعدون البلاغة فيكم قال قلة الكلام قال فما تعدون
العي قال ما كنت فيه منذ اليوم ابن رشد البلاغة والفصاحة انما هي في قلة الكلام مع ادراك
الصواب به ومن عي الرجال ان لا يقدر على ان يعبر عما في نفسه بكلام طويل فيه ما يستغني
عنه وقد كتب بعض ملوك الروم الى ملك من ملوك الاسلام كتابا يهدده فيه فكتب اليه في الجواب
ما ترى لا ما تسمع وسيعلم الكافر لمن عقبى الدار والسلام على من اتبع الهدى ومن معجز كلام الله
سبحانه



سبحانه في البلاغة وقيل يا ارض ابلعي ماءك ويا سماء اقلعي وغيض الماء الآية وقوله تعالى
فاصدع بما تؤمر مسئلة في كثرة الحسدة الناس عن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه ما من احد
عليه من الله نعمة الا وله عليها حاسد يحسده ولو كان الرجل اقوم من القدح لقيل فيه ابن رشد هذا بين
مسئلة مالك كان اكثر الناس لا ينتهون عن محارم الله الا بخوف السلطان لا بخوف القرآن
مسئلة مالك مر سليمان عليه السلام بقصر بارض في جوجوبه مكتوبا
غدونا من قرى اصطخر الى القصر فقلناه فمن سال عن القصر فمبنيا وجدناه يغار من البابل اذا ما هو ماشاه
لا تصحب قرين السوء اياك واياه فكم من جاهل اردى حليما حين واخاه قال ووجدت عليه
نسرا واقعا فدعاه فقال من بنى هذا القصر قال لا ادري قال فكم لك منذ وقفت عليه قال تسعمائة وخمسين سنة
مسئلة مالك عن سليمان ابن القاسم بلغني ان الرجل لا يريد وجها من وجوه العبادة فيمنعه الله
تكرمة له ولو بلغها لكان فيها هلاكه وعسى ان تكرهوا شيئا الآية قلت قال العارف من منح
لك باب الفهم في المنع عاد المنع عين العطاء مسئلة في وسوسة الشيطان لبني العجب
من عجب كيف عجب وما العجب ممن نجا كيف نجا من شياطين حرست منهم السماوات ابن
عيينة كان رجل يسير الى بيت المقدس فيسمع صوتا ولم ير شخصها يا فلان الا ترى الى هذا اللعين
اخرج ابوينا من الجنة ثم ها هو يزهدنا فيما ابوينا نعم ربنا الفعل نشكرنا ويرغبنا فيما نطول
حسرتنا ابن رشد هذا بين وندا المنادي معروف في كرامات الصالحين لا يرد ذلك تنبيه على التوقي من ابليس
والتحفظ من وسوسته مسئلة ابن وهب عن مالك سمعت رجالا من اهل العلم يقولون الكلام فيهم تعلمه

دينيه من الاداب بيان عشر كمله ابن رشد ملوافقه قوله تعلى يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر مسئلة
مال السلطان ظل الله في الارض ابن رشد هذا حديث وتمامه ياوي اليه كل مظلوم واذا عدل
فيهم كان له الاجر وعلى رعيته الشكر وان لم يعدل فيهم كان له الوزر وعلى رعيته الصبر ومن اتبع
رعيته ما يجر الى الفتنة وان رجعت الى جور فيه حسماته على ابن رشد هذا بين كله وعليه لا يجوز
الخروج على الامام وان جار لما يؤدي اليه ذلك من الفتنة وهو الشوم جوره مسئلة في التوقي
في الفتوى عن ابن وهب قال ما سمعت مالكا قال لا افتي بالفتيا الا احرك حسها بجعل الناس عليه الا ما
يجيبون بان اخسر الناس من باع اخرته بدنيا غيره ابن رشد يقال ان اخسر الناس من باع اخرته
بدنياه واخسر منه من باع اخرته بدنيا غيره ابن رشد يقال انه في القاضي والمفتي مسئلة
في تاديب عبيد انه دون اذنه ابن رشد في الوضوء والصلوة جاير ان يؤدبهم وكذلك
يجوز ركوب الدابة العري وقد ركب صلى الله عليه وسلم فرسا عريا يا ابا في عنقه سيف مسئلة
ابن رشد كره مالك الناصية من الشعر للمرأة وهي ما تترك من الشعر على جبهتها فتقطعها عند
حاجبها بخلاف فرق الشعر وهو ان تفعله لا ان تفرقه بالمشط الى الجانبين فتكشف الجبهة
من الشعر فهذا الحسن مسئلة في البداية بالاكل قال اشهب يستحب ذلك في مكارم
الاخلاق قال ابن رشد اذا استوت احوال المجتمعين او تقاربت كانت البداية بالاكل يستحب
في مكارم الاخلاق لما في ذلك من ترك الظهار ترجيح بعضهم بالتبدية له واما اذا كان فيهم العالم
وذو الفضل والسن فالسنة في ذلك ان يبدأ به حيث ما كان في المجلس ثم تبدأ لمن كان عن يمينه

ولا يعطي

١٤٥

ولا يعطي الذي عن يساره وان كان احق بالتبدية لعلمه وسنه وخيره كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم
حين كان الاشياخ ابو بكر وعمر عن يساره والاعرابي عن يمينه فاستاذنه عليه السلام ان يعطي
الاشياخ دونه فابى وقال والله لا اوثر بسوري احدا مسئلة ابن رشد عن بعض السلف انه
كان يقول يا رب ان كنت ساخطا علي فيا كرباه على سخطك وان كنت راضيا عني فيا سروراه
وقلة شكراه انما يحمل على هذا القول ومثله شدة الخوف من الله تعلى والتعبير بما عمله مع احسانه في عبادته
وكان ابن مسعود يقول كفى بخشية الله علما وكفى بالاغترار به جهلا مسئلة في بيع
كتب التوراة والانجيل وغيرها من الكتب المنزلة ابن رشد لا يجوز بيع ذلك من اليهود والنصارى
لان القران ناسخ لجميع الكتب المنزلة كما ان دين الاسلام ناسخ لجميع الاديان قال تعلى ومن يبتغ غير الاسلام دينا الاية
مسئلة ابن رشد لا يجوز لمن له ولد او عيال اليسرهم ما يكفيهم ويقوم بحالهم ان يذهب
الى الغزو ويتركهم لان الغزو في حقه فرض كفاية اذا لم يتعين عليه والقيام على اهله وولده
وتركه اضاعتهم واجب عليه مسئلة في خدمة الرجل اهله في البيت عن عمر رضي
الله عنه قال بالبيت في سعف النخل يعمل عمل ابله وابل اشباه ابن رشد هذا من حسن اخلاقه رضي
الله عنه ومن كلامه اخرج للاقوام حتى تحرم وكان ابن هرمز يترك البقوع واخي نمره فقيل له
لو تركت حلاك من عليهم هذا اياما فقال اني رايت جسمي قد نعم وفيه على قوم اعظا جسمي
فخشيت ان يكون قد دخله من الزهو ما دخل جسمي فتركت ذلك مسئلة التكلم في النبي صلى الله عليه وسلم
عند العطاس والتعجب مكروه لانه لم يقصد به الاحتساب والثواب مسئلة فيمن ينفق على غيره من مال حرام

قالت عائشة رضي الله عنها لا تشتري ولا تبيع وقال ابن عمر ما علمت خبيثا يكون خبيثا مسئلة
في الحكاية على نشر العلم قال ابن القاسم سمعت مالكا يقول اذا ودعناه اتقوا الله وانشروا هذا
العلم ولا تكتموه قال ابن رشد هذا مما لا خفاء فيه ان نشر العلم وتعليمه افضل من اعمال البر
مسئلة حج ابن القاسم رضي الله عنه سبعة عشر حجة وما تبلغ نفقته في حجته
الا عشرة دنانير ابن رشد كان ابن القاسم اصغر اصحاب مالك سنا واشدهم طلبا واعلمهم
بعلم مالك وامنهم عليه وقال ابن وهب لما بلغه موت ابن القاسم اخي وصاحبي في هذا المصر
اربعين سنة ما رحت من رواح ولا غدوت غدوا فجئت الا وجدته قد سبقني الى المسجد وتذاكرنا
ذات يوم الورع فقال ابن القاسم اشر ما في هذا الدين الورع ما هو عندكم قالوا له كيف ذلك
قال النبي فيه امرنا ونهينا فمن فعل ما امر به وترك ما نهي عنه فكان اورع الناس فقيل له رضي
الله عليك ما تقدر على غير ذلك قال وما رايت شيئا اشد علي من مكابدة احياء الليل مسئلة
مالك من صلى اربعين ليلة في جماعة لا تفوته الركعة الاولى اعتقه الله من النار مسئلة ابن رشد
سال غانم مالكا عن القوم يتعاونون في الحرث فيكلب احدهم دابته غيره او الثيران بهذا
والمسئلة قال لا هذا من المعروف قال اكره ترك ذلك يعني الرجل فاسلاح وهذا من حسن
خلاف ابن رشد هذا داخل في قوله تعالى ولا تنسوا الفضل بينكم مسئلة في اخذ الغرس من شجر
الغير ابن رشد الغرس التي تنبت من الشجرة ان كان لا قيمة له ولا ضرر فيه على المقلوع منه فهذا
مكروه وان كان شيء له قيمة فلا يحل لاحد ان يفعله الا باذن اربابها فان اخذه بغير اذن دلالة
عليه



عليه فليستحلله فان ابى غرم له قيمته عودا مكسورا يوم اتلفه وعليه مع ذلك قيمة
ما نقص من الشجرة المقلوع ذلك منها وان فعله غلطا او تعديا او دالة فله ان يفعله
ويأخذه الا ان يكون بعد زمان طويل وفيه نما وزيادة فلا مسئلة كره مالك شرب
المراة دواء لتعجيل الطهر من الحيض ابن رشد ذلك مخافة ان تدخل على جسمها ضررا بشرب الدواء

فصل انتهى ما جمعت من جامع البيان للنفع به على ترتيب ما هي
فيه وها انا اذكر مسائل منتقطة من غيره على غير ترتيب وبالله تعالى التيسير مسئلة
من كتاب السلطان ... من البيان في الشراء من المضغوط مالك ان كان في عذاب او نحوه
من الشدة فله اخذ شيئه بغير ثمن يرجعه لمشتريه ابن رشد انما يرد اليه متاعه ان لم يبع
عليه في ظلم ونحوه وكذلك ما اشترى من الزيت تحت الضغطة والاكراه في غير وجه وجب
عليه كالضغطة في الجزية ونحوها فهذا لا يرد عليه فالحاصل ان سبيله سبيل المسلم العقد ط
مسئلة في اكراه الامام الناس على اخذ الذهب الذي ليس مغشوشا ابن رشد اكراه الامام الناس على التعامل
في جميع الذهاب اذا لم يكن مغشوشة وان اختلفت اعيانها غير صحيح فلا يلزم احد
ان يبيع الا بما يرضى به من النقد قال تعالى الا ان تكون تجارة عن تراض منكم مسئلة
في امتيار الورع من بلد الى بلد ابن رشد في المدونة لاهل الريف والسواحل ان يمنعوا اهل الفسطاط
ان لم يضر ذلك بهم ولا غلا عليهم اسعارهم وعن رواية العتبية لا يمنعون ولا يتركون للشراء
الا اذا لم يكن عندهم ما يغنيهم واحتاجوا اليه فجعل ما في هذه الرواية مفسرا لاهل الفسطاط من الريف والسواحل

فعلى العكس ووجه ذلك ان الحواضر فيها يوجد الطعام عند الشدة بخلاف
البوادي واما ان لم يجدوا ما يعمهم واحتاجوا جملة ان يشتروا وان ضر ذلك باهل العطاء
وغلا عليهم اسعارهم كان المواساة واجبة عند الحاجات بين جميع المسلمين مسألة الحاجة
في اجرة الكتاب بين مالك ان تعجل او تحرم ولا تنزه ابن رشد وانما يرخص كتابتهم اهل
العلم اذا كانوا منقطعين عن دار الاسلام مسألة في منع بيع اهل الحواضر لاهل
البوادي ابن القاسم ومن كان من اهل البادية او القرى الذين يشبهونهم فلا يباع لهم ولا يشار
عليهم ويجوز ان يشترى لهم مسألة قال مالك هؤلاء المعالجون للمجانين يزعمون
انهم يعالجون بالقرآن فقد كذبوا ولو كانوا يعلمون ذلك لعلمته الانبياء عليهم السلام
ابن رشد هذا لا يعتقده من نور الله قلبه وشرح صدره في كل ما يقوله المنجمون والكهانون
والمعالجون ان ذلك ليس له سند صحيح وما يخبرون به فيلبسون على معنى التجربة
التي تصدق في الغالب كقوله عليه السلام اذا نشأت بحرية ثم تشاءمت فتلك
عين غديقة مسألة لا يخرج الطعام عند الحاجة قال مالك لا بأس للامام ان
يأمر اهل الطعام باخراجه الى السوق وانما يكون ذلك عند مجاعة الناس وليس في كل
زمان مسألة مالك لا يكون اهل الذمة صيارفة ولا جزارين ابن رشد لاستحلالهم
الربا والجهل يغشون فيه اذا لم يمكنهم التوقي منه لجهلهم به وذلك في عامة الناس
ولمن يجب اخراج من تعود الغش من السوق قال سحنون يمنع من السوق كل من لا يبصر البيع
ولا يبيع

١٤٢
ولا يبيع في سوق المسلمين ويعزر انما يجب على الولاة النظر فيه لانه اذا كان يجب لهم النظر على الخاصة
في امور الدنيا كان في امور الآخرة اولى مسألة ابن رشد انما تكسر معاصر الخمر على المسلمين
واما اهل الذمة فلا لانهم انما يؤدون الجزية على ذلك وغيره مما يجوز في دينهم فلا يبيعوا
من الخمر اذا لم يكن وهذا في جماعة المسلمين مسألة ابن رشد لا خلاف انه لا يجوز احتكار الطعام
كله في وقت الحاجة اليه واما اذا لم يضر احتكاره بالناس ففيه اربعة اقوال الجواز
لابن القاسم في المدونة في كل شيء من الاطعمة الثاني منعه في كل شيء الثالث الجواز ما عدا
القمح والشعير الرابع المنع ما عدا الفواكه والادام وتأول ابو محمد قول اصبغ وابن الماجشون
القائلين بالمنع مطلقا العلة في المدونة ولا خلاف بينهم فيما عدا الاطعمة من الكتان
وسائر السلع انه يجوز احتكاره اذا لم يضر ذلك بالناس مسألة في والي اليتيم
ابن رشد اتفق جميع اهل العلم على تحريم اكل مال اليتيم ظلما واسرافا واختلف فيما
يجوز للاوصياء من ذلك فمذهب مالك انه لا يجوز له ان يأكل من مال اليتيم الا بقدر اشتغاله
وخدمته فيه وقيامه عليه ان كان محتاجا الى ذلك وان كان غنيا فليستعفف وقيل
ان للغني ان يأكل بقدر انتفاع اليتيم بحسن نظره له وقيامه عليه وخدمته واما
ان لم تكن له خدمة فلا يأكل منه شيئا لا اكثر له ولا قدر لقيمته مثل القبر في الموضع الذي لا اثر له فيه
ولا يركب دوابه ولا ينتفع بماله وفي مختصر الواضحة لفظ ابن مسلمة ما يفعله القضاة
من دفع مال اليتيم لمن يوثق به لما يكون لهم ربحه وعليهم ضمانه خطأ وحرام لا يحل ولا يجوز دفعه منهم

ويكون القاضي والوصي يرجعان إن تجر فيه او بقيا دين لهم على وجه النظر فمن ذلك حسن فإن لم يجد
التجر فيه الوصي لنفسه او الذي يستودعه اياه القاضي فلا بأس به اذا كان له مال وفيه
الثقة عنه اخطر وقال ابن الماجشون من تعدى في مال يتيمه ودبغه او نحوها فاتجر فيه
وهو ملي او معلس فالربح له وهو ضامن للمال فإذا وال يتيم معلس فيتجر في مال يتيمه لنفسه
ولا وفاء به عنده ولو كان له به وفاء فالربح له سائغ قال ابن الماجشون وانا اقول به وقد
اباه المغيرة وغيره من اصحابنا وقال الموسر والمعلس في ذلك سواء ووالي اليتيم في ذلك كغيره قال
اصبغ لا بأس ان يجري القاضي على والي الايتام رزقا من اموالهم ان كان في اموالهم ضياع او رباع
يشتغل او غلات يتقاضاها مسئلة قال مالك لا يحول الطريق من موضع الى آخر اذا
توسع ارضه وان اضر به ذلك ولو كان مثل الاولى في السهولة او اسهل منه لانه حق ذلك
اشترى او ورث او وهب له فإن اذن له جاره في التحويل فإن كان الطريق عاما لجميع الناس
فلا يجوز الاذن فيه لانه حق للجميع وان كان لقوم باعيانهم فيجوز مسئلة ان كان
اليتيم يتناول الطعام مثل نصيبه او اكثر فلا بأس بخلطه في المعيشة وان كان اقل
فلا قال تعالى وان تخالطوهم فاخوانكم مسئلة اضاعة المال ممنوع وحدد بعض
حفاظ ابن رشد نفقة المال على ستة اوجه ثلاثة محمودة وثلاثة مذمومة فالمحمودة
نفقته في الواجب والوجه الثاني نفقته فيما ليس بواجب ونفقته فيما يكتسب به الحمد والثناء
والناس قال حكيم ما ضاع مال اورث المجد اهله ومال اموال البخيل تضيع والمذموم منه نفقته
في الحرام



في الشرب وفي الشهوة في الحرام ومعنى قول مالك من حبس ماله ولم يؤد منه واجبا ولا يفعل فيه خيرا فقد اضاعه حيث منعه
من حقه لان المال لا منفعة له الا ان يصرف في نفع دنيوي او اخروي وما ذكر ذلك فهو العدم سواء
بل يزيد على العدم بالاثم في منعه وكذلك اذا وضعه في الوجوه المذمومة لانه وضعه في غير حقه وقيل ما ورد من اضاعة المال
انما هو فيمن ترك داره لم يصلحها حتى تهدمت او زرعه حتى تلف او له حق بينة عند احد ترك
حتى ضاع مسئلة في بيع العنب لمن يعصره خمرا قال اصبغ لا يجوز وكذلك الدابة لمن يركبها
للكنيسة وكذلك اعارة او بيع كبش للكنيسة او الزينة للكنيسة او بيعه العبد لكافر او بيع فضلة
او رحبة ولو عمل الجنائز او الطرب لبيان بيع الغناء بين ابن رشد حكم اصبغ في هذه المسائل بالفسخ وان كانت قائمة
وان فاتت وجب التصدق بالثمن وهو تشديد على غير قياس ويحمل على التنزه فيه مسئلة
ابن رشد يستحب تجنب الصلاة في المسجد المبني بمال حرام وعن سحنون ان التبعة في ذلك على الباني
وضرار ان قيل الحرام التي لا يعلم اهله سبيل الفيء ولا سبيل الصدقة على المساكين فتجوز فيه الصلاة دون كراهة
مسئلة فيما بينهم انفاق صاحب المغصوب منه القيمة او المثل ابن رشد عن اصبغ الغاصب
الذي ليس ماله الا الغصب لا يحل لمن حكم له عليه بقيمة او مثل ان يأخذه وانما يتبعه به دينا
ان يكتسب مالا حلالا من هبة او ارث هذا انه على اصله فيمن حال ماله حرام ومقتضى النظر والقياس
انه يجوز ان يأخذ منه قيمة ما غصبه له او مثله اذ لا يدخل على اهل التباعات نقصا في
ماله وهذا على ما لو عيب انسان او دابته فقتلها او احرق ثوبه فان القيمة هنا لا يحل ان يؤخذ
وكذلك اجرة في خدمته اياه او حجامة او غير ذلك مما يدخل على اهل التباعات نقصا [illegible] ان يأخذ منه شيئا

وكان من يقول ان من استغرقت ذمته حراما يجوز ما بيعه وقبول هديته واكل طعامه ويسوغ
لوارثه ارثه لان الحرام ترتب في ذمته وليس في عين المال مسألة الثمار التي خرج اهلها
منها بالفتنة والغلبة ابن رشد لا يخلوا ان يكونوا معروفين او يشتهر او يكونوا غير معروفين
فالثالث ان يكونوا في بادية والحكم العمود ببيعها ان يعرفوا او واحد منهم او يشتهر فحكم الاول
علمنا ان المغصوب لا يجوز ان ياكل منه قليلا ولا كثيرا عند جميع العلماء معروف لاجل المال
فيسلم الا طيب نفس والثاني ان حكم الثمرة كحكم اللقطة الواجب فيها ان تباع وتوقف
اثمانها وتعرف فان لم تعرف في الدار فيها يجري اللقطة مسألة في اختلاط الحمام
ما كان [illegible] فيما اوى الى برجه من حمام برج اخر ولم يعرف بعينه او عرفه ولم يقدر على اخذه
فلا باس عليه ببيعه وان عرف صاحبه والخلاف اذا عرفه وقدر على اخذه ولم يعرف صاحبه فبا
الظاهر من الرواية انه لا شيء عليه مسألة فيما يوخذ من النحل في الكهوف والغيران
والشجار ابن رشد عن ابن كنانة سئل عن نحل يجعل الرجل في شجرة او صخرة هل ينزع عسلها
فقال اذا لم يعلم انها لاحد فلا باس بذلك واكره ان ينصب للنحل جباحا في مكان قريب
من جباح الناس وحيث ترعى نحلهم [illegible] قاله مالك وقال ابن كنانة لا يحل له اكل عسل
جبح نحله بغير كلا في عمران ولا في قفار ولا يحل له اكل حمام غيره اذا عرفه بعينه ابن رشد
ما ذكر من العسل في الصخرة صحيح لانه مال الصيد [illegible] وجوه واما النحل في الجبح اذا اخذ
فيكره وان تحقق حرم ووجب عليه رد العسل اذا علم ذلك الى صاحب النحل لايكون له
في ذلك

في ذلك لانه قيمة [illegible] لان امسألة في المعاملة بالورق الناقص سبل في الغيبة عن تعامل الناس بها
في ما سوى ان اشترى ان نعم فقال [illegible] لان يترك للعرف بين الناس حتى ان الرجل ليأتي بالورق ثم الوازن
فما يعطى به شيئا مثل ما يعطى الناقص والمراة تاتي بغزلها وما اشبهه ابن رشد منع الناس
١٤٤ من التجارة بها تضييقا عليهم لانهم يتسامحون فيها جملة فكانت بارزة والمسامحة في البيع
والشراء محمودة قال صلى الله عليه وسلم رحم الله عبدا سمحا ان باع سمحا ان اشترى سمحا ان اقتضى
فليس للامام ان يمنع الناس من التجر بها وكان يأخذه بغير اختيارهم مسألة في الورق المغشوش بالنحاس
في الرواية منها ما يجوز ان يبتاع من يكسره ومن لا يعلم انه لا يغش به لانه من اختلاف ضعيف
ويكره ان يبيعه ممن لا يومن ان يغش به واختلف في جواز بيعه ممن لا يدرى ما يصنع به وما فيه منفعة
ويكره ان يغش به مسألة في خلط الجيد بالردي [illegible] خلط اللحم السمين بالمهزول
والمشترى يعلم ذلك غير انه لا يعلم ما قدره منه فقال ان كان كالخمسة والستة فلا
وما يشترى بدرهم او درهمين فلا باس وان كثر ذلك فلا ابن رشد انه [illegible] ولو رضي المشترى به لم يحل
لان خلط الردي بالجيد للبيع من الغش الذي لا يجوز لاحد ان يفعله وان بين عند البيع انه مخلوط
فيبين مقدار كل واحد منهما وينبغي للامام ان يمنع منه مسألة لا يجوز
شراء التبن [illegible] عن الاكوام سواء كان البائع المشتري فيدخله التفاضل فيما لا يحل فيه التفاضل
وبيع الطعام قبل القبض لانه يميز بين الصغير والكبير وهذا ان كان على المشترى وان على البائع
كان غررا اذ لا يدرى ما يعطيه البائع لانه يتفاوت في الصغر والكبر والنضج والطيب فلا يجوز البيع في ذلك

ما عدا ان يكون المتاع بالخيار حتى يعزل ما بعوضه ان رضي اخذه لذا ذكر قال ابن عرفة ونشا
فوت فتوى من بعض شيوخنا فيمن عقده عيب بعلة ابيض وبعلة اسود لا يجوزه
الشراء منه لذا عن تغيير المشتري المأخوذ منهما وكذالك الشرط اوقيت انا بجواز ذالك
كان المنع نزد الك انما هو فيما بيع على الالتزام وبياعات اهل زماننا في الاسواق انما هي
بالمعاطات فهي منحلة قبل قبض المبيع قال ويؤيد ما قلته في سماع القرينين ابتاع
بدرهم ما كلمة فقيل له بعد دفع الدرهم فقال له اعطني بنصفه بطيخا وبنصفه
تينا قال لا باس به ابن رشد لان البيع لم يتم بينهما ولو اراد اخذ درهمه كان له ذا
لدا ام وقال في حوزه وشراء الطعام عن لا اختبار ومالا يجوز في غير منها نظير مطلقا
ولا عيبا دو … مسألة ابن عرفة
مشترط ان دفع المشهور مشفقا عليه كونه في درهم كل الثمن ومسألة المردود وعدم ربا
دينه عن النصف وعدم حضوره للمتاع وتاخره عن البيع ومناجزته والمبيع كالصوب
قال ولو تقدم البيع ببعض الدرهم ففي جوازه دفع الدرهم في زمان اخر ليرد عليه باقيه
فوكان قال وليس من التجشير ان يستفتح بسوم في السلعة وان لم يكن له فيها غرض
عن كلام تغيير مالك واختيار ابن العربي قال ولقد رايت من له العقل والدين ممن يقتدى
به كان اذا حضر في سوق الدلالين للكتب يستفتح لهم في الكتاب ما يبنون عليه
وما غرض له في شراء ما يستفتح فيه لمعرفته بقيمة الكتاب قال وفي منع اعطاء …
دبر

145

شراء
بيد بيع سلعة ثمانيا منطلقا وجوازه ان لم يرد على قيمتها ثالثها استحبابا
من الطاهر قول لا كثر دليل قول مالك وابن العربي مسألة قال ابن عرفة مسألة فكرر السؤال عنها
قديما وحادثا اجازها بعض اهل العصر ومنعها بعضهم وهي شراء اهل الموضع انا مجلة
فيه بنصف درهم على ان يرد عليه نصفه منعها بعضهم لتأخير منفعة الحمام لانية و خففها بعضهم ليسارته
وهي اخف من قول ابن القاسم في اجازته ان يرد المكتري على صاحب الدابة نصف دينار دراهم للمكتري
اذا دفع له دينارا واستحق ابتداء الكراء قال لان منفعة لانا المبيع المقصود بخلاف منفعة
الدابة هي كالمبيع ومع ذالك اجازها مسألة منه ايضا الباجي يجوز للرفقاء ان يأتوا بطعام
وان كان بعضهم اكثر بعضا ويأكل في بعض لا وقات اكثر من صاحبه او يصوم بعضهم دون
رفقائه ابن عرفة ذكر اعتبار المساواة في ماله بعض من لقيت وهو واضح وكذا النصريين بالبيع جابر
للوصي والعامل لا ما اخرج من كتاب القراض مسألة من اتاه لص او سارق ليسفك دمه
او يأخذ ماله فلا يقاتله بنية ان يسفك دمه وانما يقاتله بنية ان يدفعه عن نفسه وماله
فان خرجت الضربة منه خاطية فجاءت منها اللص مشترقتبا واه قتل هو كان شهيدا لحديث
من قتل دون ماله فهو شهيد … ابن ابي جمرة مسألة التجر في الوديعة وفي مال يتيمه لنفسه
كاليتيم والمودع قال ابو عمر من قول مالك واصحابه ان من اتجر في وديعة عنده او في مال يتيمه لنفسه
ان الربح له لذا ما روى ابن حبيب عن ابن الماجشون ان اتجر في الوديعة ونحوها نقوبا وهو
ملي او مفلس فالربح له بضمانه واما ان اتجر في مال يتيمه لنفسه وهو مفلس فانما الربح لليتيم وان هلك فعليه ضمانه

فان اخذ به لنفسه وهو ملي فالربح لولي اليتيم فاخذ به ابن الماجشون واما المغيرة وغيره فقال
فيما لا يجوز بيعه لاهل الحرب من السلع فلا يباع لهم شيء يستعينون به على اهل الاسلام في حربهم من
كراع او سلاح او حديد او نحاس او ما يتزينون به في القتال ويرهبون به المسلمين ابن حبيب
يمنعون من الحديد والنحاس والسلاح والحديد والادم والخيل والبغال والحمير والغرائر والاخرجة
والزفت والقطران والشمع والشحم والسروج والقماش والبسط والكتان والصوف والقمح
والشعير ونحوه مثل الشراب وجميع ما يمنعهم ان يتمكن منه اللخمي اما الخبز والصوف والكتان
والملابس فالامر فيه خفيف وكذلك حكم المحاربين والمفسدين من اهل الاسلام يمنعون من كل ما
يستعينون به على اذاية المسلمين وفسادهم فلا يباع منهم الشيء كان في شدة ولا في رخاء فانهم يريدونه
لعلف خيولهم فان بيع شيء من هذه الاشياء مما لا يجوز بيعه منه فسخ ان كان قائما وان تعذر
ففيها ثلاثة اقوال يتصدق بالزائد على قيمتها لو بيعت ممن يجوز له بيعها الثالث عدم التصدق
بالثمن مطلقا مسألة في تسمية المكيل والموزون ابو عمر بن عبد البر ابن رشد المكيل والموزون
وان كان صبرة واحدة لا تحتاج وجوب نفسه عن [illegible] غيلان بالكيل والوزن وعن بيان الفضل
ولا [illegible] فيه التفاضل ويجوز بالمكيل والصحيح المجهول لمن قال وفي البياجي لا يجوز القرعة في شيء
مما يوكل او يوزن [illegible] ابن زرقون [illegible] وكذا على ما قسم بالتحري كان ما انساوى في
القدر والجنس والجودة لا يحتاج فيه الى [illegible] كالدنانير والدراهم [illegible] مسألة في
المدونة من له عليك دراهم فلقيك [illegible] دنانير [illegible] وكذلك لو انه يبيع طعاما
لك

فما يكال



لك عليه قبل قبضك اياه وقال الشيخ ابو الحسن سواء باعه من نفسه او من غيره بخلاف ما لو كان لك عليه دراهم
ودفع لك ثوبا فقال بعه واستوف حقك من ثمنه قال هذا جائز كأنه فعل معه معروفا [illegible] مسألة
في تعدي الوصي قال عبد الملك واخبرني [illegible] انه سمع مالكا يقول لا ينبغي لمن اؤتمن على شيء ان ينال منه منفعة
كالجان ينتفع بما استودع ولا ما اوصى اليه او الوكيل به ولا ينتفع منه بشيء مطلقا وقد كان ابن القاسم
يرخص في الشيء اليسير الذي لا بال له ولا كبير ثمن ان يبتاعه للوصي او الوكيل بثمن اعلى فيه واخف فيه مالك في مسألة من اوصى اليه
بتركة فيها حماران فاحب احدهما الشريك فاعطى فيهما ثلاثة دنانير فزاد اخذهما فانتفعه لغلة ثمنهما
مسألة في واجد العيب بعد [illegible] قال عبد الملك في السلع القول قول البائع
لمن اشترى ثوبا من بزاز او حنطة من حناط [illegible] في الثوب خرقا او في الحنطة عيبا فينكر الحناط ان تكون تلك حنطته
والبزاز ان يكون ثوبه فالقول قول البائع فان نكل فالمشتري انه الذي اشترى منه [illegible] والنقود في خلاف هذا
كما لو وجد الغلث دينارا او درهما مغشوشا او ناقصا في دفع الدافع حلف انه ما اعطاه الا جيادا
وانه لم يعرف دينارا ولا درهما من البيت ان كان صيرفيا او بعلمه بذلك وان جعل علمه فان نكل الدافع حلف القابض
انه ما بدل ولا غير فيها فان نكل عن اليمين [illegible] قال عبد الملك وهو احسن ما سمعت فيه
والنقل قال الدافع للقابض ادفع او اذهب بالدنانير [illegible] فما انكرت منها ابدلته لك كان القول قول القابض
مع يمينه في المغشوش والناقص ونقصان العدد لان الدافع ائتمنه على ما دفع اليه ولم يختلفوا فيه
مسألة منه ايضا قال عبد الملك وكل ما كان من الطعام والادام والثمار لا يصلح بيع بعضه ببعض متفاضلا
فلا يصلح اذا كان بين شريكين ان يقتسماه جزافا بالتحري كالزرع قائما في سنبله ولا [illegible] وكذا [illegible]

ولا ممن يأتي حبه ولا زبيبه يأتي بشجره ولا مقشورا في ملقفه ولا سمنا في عكه ولا زيتا في زقاقه
ولا عسلا في اوعيته ولا عنبا في كرمه او مجموعا في سلله ولا زبيبا يابسا ولا تينا رطبا في رؤوس
شجره او مجموعا ولا تمرا او بلحا رطبا وما اشبهه من الثمار التي تيبس وتدخر كالجوز وكذلك ما ييبس
ويدخر من البقول كالبصل والثوم ولا يجوز اقتسامها بالتحري والتخرص ولا خفية ولا يابسة ولا يجوز
اقتسام ما صنف فيه كيلا فيما يكال او عددا فيما يعد من السلع وان جرى فيه ولا اعتدال
فاما الفاكهة والثمار التي في شجره مما يدخر وقد بدا صلاحه واختلفت حاجة اهله فان مالكا
اجاز اقتسام ذلك بالخرص في رؤوس شجره للاضطرار الى ذلك واما البقل فينا ولو عن ابن القاسم
انه لا يجيز قسمته على التحري بعد ان يجد وهذا البين بمذهبه بل مذهبه يجوز قسمه او يفضل
احدهم صاحبه بعد ما يجد او قبل ان يجد ثم يجد مكانه قبل ان يفترقا فلا باس حال ولا يقتسما الزرع
قايما ان كان من صنف واحد على كل حال الا من صنفين كفدان فلفلية بافدان ... وقد
حان حصاده ويأخذ الآن عوضه من اناس حنطة او من شعير فلا باس به اذا تعجلا جميعا
حصاده لان الفضل فيما بينهما يجوز والنقد جزاف ثمانه طعام بغير يد ابي مسألة في شركة
الخماس نقل ابن عرفة في تاليفه ان يكون فيها قولا بالمنع وردها ابن عبد السلام وعليه
متقدمي الشيوخ قال ابن رشد في تحليله لها في اجوبته بقوله ان عقدت بلفظ الشركة
جازت وبالاجارة امتنعت وبعدهما عمال وقال ادفع لك بقرا وبذرا ولبس في ... هذا
الغنم فهو كان واحتج ابن عرفة لفسادها بوجوه منها ان الشركة تستلزم في ... الا في الا
صول



في الاصول التي هي مستقرة الارباح ومنها ان كل البقر لرب الارض ولا شيء للخماس منه والشركة لا تكون كذلك
فدل هذا على كونها اجارة فاسدة لا شركة اذ هو معناه في مختصر الواضحة ما يدل على التصريح بالجواز ازهر بجي
حسبما نقف عليه ولفظه قال عبد الملك ولا يجوز للرجل ان يعطي الرجل ارضه وبذره وبقره على
ان يتولى الرجل هو العمل على الزرع بينهما نصفان وان كان عمل العامل مكافيا للبذر وكراء الارض والبقر
... ان للعامل كراء بدنه قال فضل ... هذا احمد ابن سحنون عن ابن القاسم وابوه سحنون اجازه
قال فضل جاز اذا عمل العامل مساويا لقيمة البذر وكراء الارض والبقر فهي على ياس ببطلان ما ... اجعلها هنا
يكون للعامل اجرته على قول سحنون وعلى اصل ابن حبيب يكون الزرع بينهما ويتعادلان والارض ... كراء بالبذر ...
قلت ويمكن الجمع بين ما قاله ابن عرفة وغيره ان ابن عرفة انما حكم لها بالفساد مطلقا لفقد العرف العام عنده
باستبداد رب الارض بالبقر واختصاصه دون شركة والعرف كالشرط ولا نزاع ما قاله في شركة
الاموال التي دخلا على تفاضل الربح او العمل فسدت فلذلك بقي الخلاف ... لم ينقل العرف عنده او نقل بعدم
اختصاص رب الارض بالبقر بل يأخذ الخماس جزءا من البقر كما يأخذ من الزرع مسألة الباجي في وثائقه
عن عيسى ابن دينار اذا اسلم في الشركة من كراء الارض فيما يخرج منها فلا باس بالتفاضل من كان في الشركة
فالشركة جائزة اذا اعتدلا في الزريعة وان لم يقوما العمل ولا على ما كراء الارض قال الباجي ويقول لم يجر العمل
مسألة من المختصر قال عبد الملك وان تعادلا المتزارعان في جميع الآلات والبذر والعمل وكانت الارض
لاحدهما فاخرج ... كراء الارض دراهم او دنانير او عرضا من العروض فلا باس به ولا التعادل في الدراهم
فيما بعد البذر فان قيل كيف يجوز هذا وان كراء الارض يمنع المزارعة والشركة والبيع والشركة لا يجوز

قيل انما يكره ذلك اذا كان البيع خارجا من الشركة وكذلك لو تعادلا في العمل والارض وكان البذر من عند
احدهما فيجوز ان يخرج الذي لا بذر له نصف ثمن البذر لصاحبه دراهم او دنانير او من غير العروض
لم يكن به باس ان صح ذلك ولكنه ان يكون شراه منه نصف البذر كشراه من غيره ويكونان قد
اعتدلا في غير ذلك مسألة منه قال عبد الملك في الزراعة الفاسدة ان كان متزا
رعان من غير معادلة فسلما من ان تقع للارض كراء من البذر فما جعل الزرع بينهما حسبما اشترطاه
ومن هما بان يتعادلا ويرجع بعضهما على الآخر بالعمل الذي كان يفضله به مسألة من ورقته ذكرها
ابن جماعة في النفقة من الباعة يشترى حتى يجتمع ما يجتمع قال ان شاء ... معنى الكلام ويجوز ذلك
ان يتفق من العطار والخباز وكان يرجع اليه الثمن بشرط احداهما ان تعين السلعة التي يشتري بها فومية او جزئية
ان كان ويلزم بيع الشراء بهما معا والثاني ان يكون مما يحلو او الى اجل معلوم ومعنى كونه مما يحلو انهما يتفقان على ان
الثمن حال على المشتري يطالبه به البائع متى شاء وليس للمشتري الامتناع من دفعه متى طلبه به وان شرطا ذلك او دخلا عليه
بعادة معلومة او قرينة عينت فحكمها الزلك جاز البيع وان شرط طلب البائع المشتري بالثمن
من الى مطل منه ولا يجوز ان يقول له اذا اجتمع لك عندي كذا وكذا دفعته لك من غير بيان وكان الاجل لا يجوز البيع الى اجل مجهول
مسألة في وطء الرجل اهله ومعه احد من النوادر في كتاب ابن المواز كره مالك ان يجامع ومعه في البيت من يسمع ذلك وجوازه
وعوازيه قال ابن حبيب ولا يكون معه احد في البيت نائما ولا يقظانا صغيرا ولا كبيرا ابن المواز في كتاب الحضانة قال مالك لما
دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على ام سلمة وعمار ابن ياسر رضي الله عنه فاب ذهب صلى الله عليه وسلم ليبوتها
منها فيكف الصبية فقال خذ بيد فسمع عمار فقال فاخذها ... له به وفي البيان نحوه وقد تقدم من النوادر في كتاب
العتق

الغسل كره مالك ان يطأ الرجل امراته ومعه في البيت من يسمع حسه قال ابن حبيب ولا يجمع بين امراتيه في بيت وان رضيتا
١٤٨ فان رضيتا فلا يطأ احداهما والاخرى معه في البيت تسمع حسه او لا تسمع ابن الماجشون ولا ينبغي
ان يكون معه في البيت نائما او غير نائم صغير او كبير او منع الوطء وفي البيت نائم غير ذلك او نحوه عبيرا لبعض اهل العلم
مسألة قال القياب ... ارض احوال ابنه يعطيه ليبوعها لمكان فيه عند الآخر فقال الناس يفعلونه
وغيره احب التي وان اذنت له في وطء الاخرى في يومها فلا باس ومن النوادر في كتاب محمد له امرتان في بلدين
فليعدل بينهما ولا يكثر المقام عند واحدة الا لعذر من تجارة ونحوها اهـ **فصل** فيه تنبيهات يحتاج اليها
من كلام ابن ابي جمرة رحمه الله فيما علقه على البخاري اختلف العلماء في كيفية الجمع بين قوله عليه السلام اول ما يحاسب عليه العبد
يوم القيامة الصلاة وبين قوله اول ما يقضى فيه الدماء فالذي يمكن في الجمع ان يقال في الاول اول ما يحاسب
من العبادات البدنية وفي الثاني اول ما يحكم فيه من المظالم التي بين العباد تنبيه من كل مقام نفسه بحسب حاله
فاحذر من رياح طبعك ان تثير سحائب شهوتك فتقطع عن شمس حالك فيوجب زلة فرمك
فتدخل في ضمن قوله عليه السلام لا يختلس الخلسة حين يختلسها وهو مؤمن اي كامل الايمان
ثمان تغطية نور الايمان نقص فيه اعاذنا الله من نقصه وادام لنا كماله حتى يقبضنا اليه مسألة قال
في الخواطر اربعة نفساني وشيطاني وملكي ورباني فالرباني مثل لمح البرق ولا يثبت ثم يليه
النفساني ويعسر الفرق بينهما فالموفق بذلك بان يعرضه على الكتاب والسنة اذ كلا يجلا ربانيا مخالفا لهما
ولقد كان بعض العلماء اذا اخطر له خاطر فلا يلتفت حتى ياتي بدليل من الكتاب والسنة
فيجتمع له العمل بالعلم جميعا اللدني والشرعي وكان بعضهم اذا كان على فراشه بليل ويبيت مغلوقا عليه

يرى الكواكب في مواضعهن فيشتغل بذلك عن الوقت الذي يريد فما ينفعه ذلك وما جعل به حتى يخرج فينظر ببصره فيجدها
حينئذ رآها ببصيرته هكذا حالهم أبدا لا ينفردون بالعلم اللدني حتى يواجهوا المنقول فيعملون بهما جميعا معا لا عن الظن
كما وقع للشيخ أبي موسى النيه في أمر الصوفية وأنهم زنادقة فأحضر في مجلس القضاة فاستفتيتني في مسائل من علم الشريعة لم
يكن لهم بها علم فاستفتى هو ملك اليمين فقال لا علم لي وملك الشمال كذلك قال فاستفتيت رب
العزة فأجابني فأجابهم فرجع القاضي إلى الخليفة فقال له إن كان هؤلاء زنادقة فما على وجه
الأرض مسلم فأطلق سبيلهم بعد أن كان عزم على قتلهم مسألة قال قال عليه السلام
من شفع لأخيه شفاعة فأهدى له هدية من أجلها فقبلها فقد فتح على نفسه بابا عظيما
من أبواب الربا هذا إنما هو بعد قضاء الحاجة بالشرط كان ما يأخذ ذلك عليه بالإجارة
والجاه أن تكون في حقوق حقوق الله سبحانه أو في مظلمة فما هو حق له تعلق فيجعل الأجر
أن يعين أحدا على أحد أو في حق من حقوق الله عز وجل وما كان مظلمة فيعين المظلوم وانشر
من هذا قوم جهلوا الفرق بين المداهنة والمدارات فيعتقدون في ما أخذوا لا عطاء أنه من باب
المدارات كلا من باب أي شيء ذلك جهل بحقيقة المدارات وإنما المدارات المحمودة في الشرع
بذل الدنيا في صلاح الدين كما كان عليه السلام يفعل في بعض المؤلفة من أموال الكتابة ولقد
حكي عن بعض العلماء المتبعين للشريعة أنه رأى رجلا بياعا متغير اللون فسأله عن حاله فقال إنا مستاجر على بيع الطعام
وقد أخذته موزونا وأبيعه للناس وأنقص من كل رطل ثمنه وهم لا يعلمون بذلك فيقف على ذلك مرة فطلع على الرجل
وخاف على الحال فقال له تعاهدني بما تأخذ كأجرتنا فعاهده عند ذلك فأعطاه ثمانية دراهم على أربعة أيام ثم
كذالك

كذالك لم يزل به حتى جاءه فقال له لا آخذ منك شيئا فإن قال قائل ولم قال لأني منذ تركت لا آخذ للناس فتح الله علي
بزيادة حتى لم أعلم بها مسألة يستدل على أن قيام النبي صلى الله عليه وسلم في رمضان وفي غيره بإحدى عشرة ركعة
أو ثلاث عشرة على اختلاف الروايات أن ذلك نهاية الأجر في ليلة القدر يوجد في كل شهر وقال عليه السلام إنما يأخذ
في حق نفسه العلية الزكية بالأعلى والأرجح ولا يترك شيئا من ذلك ويأخذ بالأدون ولا قل
الثاني ما روي عنه عليه السلام أنه قال من قام بالآيتين من سورة البقرة كفتاه ومعنى كفتاه أي أجزأتاه
١٤٩ عن قيام الليل ويسمى بذلك متهجدا فإن قيل كيف تقول لا إحدى عشرة نهاية في الأجر والكمال
وقد يزيد الانسان على ذلك فيقوم الليل كله فكيف يكون من قام بالإحدى عشرة أفضل
منه قيل له دليله احرصت عبد الله ابن عمرو فإنظر مسألة في الوسواس الذي يقع
لبعضهم في بعض تعبداتهم حتى يخلوا بلسان العلم فيه فيبقى في تعبده على ضلال وقد قال
لنا ابن أبي زيد رحمه الله في الطهارة يعني أن الشيطان يأتي ابن آدم فيبر عنيه في الصلاح هذا بعد أن
يعجز أو يوقعه في شبهة في عقيدته فإن قدر عليه فهو مقصوده وإن لم يقدر رجع إليه
من باب الوسواس في تعبده مسألة قال بعض أهل السلوك مساكين أهل الدنيا
خرجوا منها ولم يذوقوا نعيمها شيئا قيل وما نعيمها قال حلاوة الطاعة وقد ندب
الله تعالى إلى ذلك في كتابه وحض عليه بقوله إياك نعبد وإياك نستعين ثم جعله متلوا في كل ركعة في الفاتحة الحمد
على الذي يكون حالا فإذا كان الله معينه وهاديه حمل باللطف والعناية ونوع باب الكرامة تنبيه
قال قال عليه السلام المؤمن يكون حذرا فطنا وعن هذا كان بعض الصوفية إذا أراد أن يعبر في حلق عياله أو دابته

لو علم أنه أسرع إلى التوبة والطاعة وفتش قلبه حتى إذا وجد محل المخالفة تاب وأناب وكذا حكي
عن بعض الفضلاء أيضا كان يتحدث في أمر لا يعنيه حتى إذا وقع ذات يوم منه ذلك وهو كذلك إذ دخل عليه جندي يحمل منه ،
فصار يجره وأكثر وتعجب من حاله فرأى أنه حتى جاء هذا الجندي فصار يتحدث بما يعنيه ومما لا يعنيه ففتش قلبه فعثر
على محل المخالفة وتاب إلى الله سبحانه من ذلك فقام الجندي عنه من حيث ساعته مسئلة
المحبة في الله تعالى على ثلاثة أوجه أن تحبه بأن الشرع رجاء حظك في هذه الدار معنويا كان أو حسيا والثاني أن تحبه لما في الآخرة
مع رجاء حظ أخروي والثالث المحبة لله خالصة وليس لا أمانا ولا جليس له ولا حاجته لقوله عليه السلام وكانت هجرته إلى الله ورسوله الحديث
والثاني أرجح من الأول وهو أكثر عند المتنسبين إلى الخير والثالث هو الذي يصدق عليه اسم المتحابين في الله فإن كانت فيه أحد
فماله ولا خير لغير الله فلكل امرئ ما نوى وقد اصطحب اثنان لله فجعلا أحدهما عن صاحبه ثم
أتى زاره بعد فقال المجعل عليه يا أخي ما شأنك قال له خالطا فكيف بعد علي ما يصدر منك
قال ابن عجرة وقد كان بعض الأصحاب من تزوج فرده في الطريق بغير العلم والحال إذا التقيا يقول بعد السلام مبادرا للسؤال أول
ما يسأل عنه كيف دينك كيف حالك مع ربك كيف قلبك وحينئذ يسأل عن غير ذلك من الأحوال فكنت أنفعل عنه فإن حصل لي
فرح ونشاط وإيمان يقوده إلى بادئ محسوسة لحرفه ونغربه أو لا الهم فلا هم نشبههما بالصدر الأول وهكذا ينبغي
أن تكون أخوة الإيمان فإنا لله وإنا إليه راجعون عن الغفلة التي قد توالت بما يغيب يسكران
الغفلة لا وشمس القيامة قد بزغت فإنا لنا نجبر ما ضاع من العمل فعليك بأمانة نفسك في هذه الدار عسى أن تحييها في تلك الدار
الأخرى ثمان موت النفس حياة لها كما قيل من أراد أن يحيى يموت ويحكى أن بعضهم كان يفرح بالموت ويقول الحبيب يطالبني وبه
يخف وينشطني ويقول أي عيد أشوق فعلت كذا وكذا بذلك غاية مطلبي تنبيه قال دخلنا على بعض أهل الخير وهو ينادي
ارحني

ارحني ولا سلام وهو مستغرق في حاله فقلت له ما هذا السؤال فقال لي عني فإني تفكرت في الدنيا وما فيها من البلاء والهموم
وفي الآخرة وما فيها من الحق والأهوال فلم أدر بماذا أدعو فقلت ارحني والشفاعة فوجدت حلاوة الكلمة في الوقت والذي هو كلما
ذكرته وجدت تلك الحلاوة فعلمت أنه صادق فقلت له حسن ما فعلت فعاش على خير ثم رزق الشهادة فعلمت أن الله سبحانه
استجاب له بما رزق من الحسن قال الغزالي ينقسم ما بين طلوع الفجر إلى طلوع الشمس فمن كان ١٥٦
في ذلك الوقت مشتغلا بالعبادة كان رزقه أوسع على ما جاء به الأثر فإذا كانت الطاعة سببا في زيادة الرزق
فالاشتغال بها أولى لأن به يحصل خير الدنيا والآخرة ولذا كان أهل الصوفية أقل اهتماما في طلب الرزق
لتيقنهم بهذا وامتثاله فكانوا أحظ في الدارين نعم يكون اشتغاله بالطاعة خالصة لا من أجل الرزق تنبيه
قال المطلوب من العبادة الاستقامة على العبودية وحقيقتها ترك الدعوى والاعتراض والامتثال والتسليم
كما ذكر غير واحد منهم وقال غير ترتيب كلما في القلب يظهر على الوجه ولا يخفى ذلك إلا على من لا نور له في قلبه مسئلة
في أن تمني الخير خير فإذا تمنى حال شخص فيما أعلى من الخيرات يكون مثله بإخلاص مع الله تعالى فإن له مثل أجره لقوله صلى الله عليه وسلم
الدنيا لأربعة نفر رجل آتاه الله مالا وعلما فهو ينفق في ماله ربه رحمه ويعلم أن لله فيه حقا
فهذا بأعلى المنازل ورجل رزقه الله علما ولم يرزقه مالا فيقول بصدق النية لله تعالى لو كان لي مال لعملت به عمل فلان
فأجرهما سواء الأول بفعله والثاني بنيته ورجل آتاه الله مالا ولم يرزقه علما فهو يتخبط في ماله بغير علم لا يتقي فيه ربه
ولا يصل رحمه ولا يعلم أن لله فيه حقا فهذا بأخبث المنازل والرابع من لم يرزق مالا ولا علما فيتمنى
أن يكون له مال يتخبط فيه كما يتخبط من لا علم له فهما في الوزر سواء فالأول بفعله والثاني بنيته وقد مر رجل في بني إسرائيل
بكثيب من الرمل فتمنى أن لو كان له ذلك الكثيب ذهبا يتصدق به في بني إسرائيل إذ قحط أصابتهم مجاعة كثيرة فشكر الله فعله ونيته
وقبله ورحمه بذلك

مسئلة قال قال عليه السلام في الذي يعطي الملح لمن طلبه لدمر كان مثل من تصدق بقدر الطعام الذي وضع الملح فيه والجمر مثل ذلك
والنار ومثل من تصدق بقدر الطعام الذي طبخ عليها والقدر مثل الطعام الذي فيها مسئلة قد قال بعض من نسب الى العلم
اذا رايت نفسك وانت تكره ان ترى حرمة غيرها واذا لم ترها لم يبق لك شي من ادابه فارجع في دينه فلا انخليه منه ومن المجالس
فلا تقرب منه ذرة فالاعراض عما لا ينبغي في الحقيقة ذرة فاذا اتصف بهذا الوصف عاد الورى
باسره لا يعد اسمك مسئلة جبر القلوب عندهم من اعلى المقامات ولذا قال بعضهم لمن كان
يعلم انه يعظه ويحبسه في ساله عن حاله ما انا بخير فقيل له في ذلك فقال اردت جبر قلبه وادخال
السرور عليه بقولي ما انا بخير لما قد علمت من حسن ظنه قيل له هذا حق لانك تسبب في سرور دار فرت عن الشي فجاب ما هو عليه
ذا الدحل وقال بل انا اضرت عن الشي فاما ما هو عليه كان كل مومن يجب عليه ان يشفق على من ارتكب من اخوانه المومنين معصية
وينال منها كما لو ارتكبت هو كما يفرح بطاعة اخوهم كانه فعلها داي ممنوع اشد مما ارتكبه هذا من الحسد والغل نعلقنه بالعفو
فانجز مسئلة قال وزيدنه امر ان يكون العبد من مكل الوجوه بالامر والنهي معرضا وهذا
هو الحق الذي عليه فل المال والقال ولذا قال بعضهم اذا كان اوكد لمولاك مدوحا وعليك لبابه
موفوجا فقد وجلت عن الدنيا دار كنت بها مشغوفا وما يذكر عن بعض العظام من تقدمنا له عادة
مع الله نظيرة شي كما ذكر عن بعضهم في سنة المسغبة تسلف واشترى طعاما وفرقه على المساكين فلما
جاء اهل المال الطالب قام مصلي ركعتين ودعا الله الذي به ثم قال المدار وجعل الكيس من جمع ما ولجوا فقدر ماله بلا زيادة فيه ولا نقصان
فهو كان يفعل فيهم ولا يعترض عليهم لعوم العلل الموجب لذالك تنبيه قال ابن ابي جمرة ان لكل فعل يكون عمله لله ويكون عمله لغير الله
والوجهان فيه سابغان فما يدري انه اذا فعل فيه لينا دون غيره قال مثل الجار يفعل الخير معك مكافاة على احسان تقدم منك
عليه

اوليا
عليه او رغبة في الحاجات الى غير ذلك فاذا كان لله فلا يترقبه من النية لينتقض من هذه الوجوه كلما قال وما اقل
اليوم فاعل ذلك مسئلة وفي الحديث عنه صلى الله عليه وسلم ليس الزهد بتحريم الحلال وانما الزهد بان تقطع
ثقتك بما في يدك ابو الناس وان تكون بما في يد الله اوثق منه بما في يديك مسئلة في ادخال السرور جا وقيل
من الحكمة في ان ادخال الفرح والسرور يوجر عليهما الفاعل بادخالهما على نفس غيره اذا كان
لله عز وجل وادخال الضرر او التغيير يكون بهما ماثوما وادخال التشويش على نفس
انسان او التعب في ذات الله يكون به ماجورا وادخال الفرح والسرور قال
ابن ابي جمرة اذا ادخلت الفرح والسرور على نفسك وان لا عتبت انه لله فعل ذلك من حسن
سياسة النفس من اجل حظها مثال ذلك انه جعل مكنة على الخير وعوض الاع وا
لمشقة التي في الوصول اليها حتى ان المشي لها واما فانها يجعلوا لله عز وجل
اذ ليس في ذلك كله شي فلا يعم النفس بخلاف ما لو كانت مثل في مشق في الفواكه وا
تحفة مما كانت العبادة تخلص فيها من اجل حظ النفس في الطلب والفرح ولهذا
قال ابن ابي رزق ما في الطريق يفتحه في العبادة فلم اراشيا اعون عليها من الفرحة
من اجل نفي الوساوس التي مع ما شيطان ومن اهل والجيران وفي مثله قيل اذا كان في
والعوافي ما كان قبل البشرى وبعده فان افترن بنية او فعل احبه المسلم وما ورد في عونه فهو ماجور ايضا ولما
كان المعروف الذي نبه النبي عليه لا يتجه وما ينصبه عليهم ارباب القلوب جميع حركاتهم مباحة كانت او غيرها
لله عز وجل بحسن نياتهم مع ما رزقوا من استحضار النية عند كل قول وفعل اذ لا يتحركون الا لله وبالله ويرون

ما عند الله [illegible] ابن ابي جمرة [illegible] فيه الفرح والسرور [illegible] ادخال السرور [illegible] [illegible] الفرح الذي [illegible] [illegible]

ان كل ما يجر لكون به السنتين قربة الى ربهم كما قال بعضهم لو خرج مني نفس واحد لغير الله لقتلت نفسي وقد كان
في نسب من اسباب الدنيا مشغولا به ويدخل ليلا الى منزله ويخرج نهارا الى نسبه بظاهره مع الخلق وباطنه مع
ربه ومن رآه من العوام ظنه مستغرقا في دنياه بمجموعه والقلب منها خال لكن ذلك اصله حسن النية
واستحضارها والوقوف معها لو لا ذلك لكانوا تحرجهم وتكسبهم وغيرهم في الاجر فيه
وغيره سواء لاجل ذلك اذا رايتهم في تسببهم وتكسبهم وتراهم يؤنسونك ويتحدثون معك في جل الامور وجميعها
تعتقد انهم معك بالكلية وليس كذلك وانما تلك ابدانهم واسرارهم تجول في الملكوت

تنبيه قال ابن ابي جمرة فاذا اجتمعت هذه النية مع التحقيق من الافعال ما يكون دنيا واياك ان
ما تقرب فيه اما ان يكون مما يحل لنفسك او لغيرك جملة لنفسك بما كان فيه له تعلق
فقد تميز هذا بنفسه وما كان مما يبيح لك فعله على لسان العلم كالنوم والاكل فتجعله بنية العون على طاعة
الله تعالى وتحتسب في ذلك اجرا ودليلك فيه قول معاذ رضي الله عنه اذا نام فيقول احتسب
نومتي كما احتسب قومتي وبيانه لا يعلم ان يكون للدنيا فالعامل المتسبب فيها ثم المتسبب في الدنيا لا يخلو ان
احرام بين اثنا بالاهل او بغيرهم فان كان بغير اهل فنيته في تسببه ان يستغني بذلك عونا
على طاعة ربه فحاله في ذلك البر كثير لقوله عليه السلام من بات تعبانا من طلب الحلال بات
مغفورا له وليلة القدر ترغب في السنة كلها رجاء في مغفرة الذنوب وان كان بالاهل والعيال فله من الخير ما هو اكثر
مما تقدم لقوله عليه السلام ان من الذنوب ذنب لا يكفره الا السعي على العيال وفي ذلك بشرط ان يكون على لسان العلم واما
ما تقرب فيه لغيرك جملة ان يكون عاقلا مثلك او غير عاقل فالاول يجب فيه ما تقدم من التقرب لنفسك مما كان محض قربة

قربة فقط بان الوجه فيه وما لم تتميز فيه القربة فيكون تشكيه في ذلك احد النيات المستحبات شرعا وهي
اما من باب ادخال السرور او من باب الشفقة للاسلام او من باب العون على ما فيه رفق له او من باب
الخير عادة او ما في معنى هذه النيات ويتحرز في ذلك من الرياء وطلب المدح على ذلك او العوض
او ما يقرب من ذلك وان خير سواء كان فعلا او قولا او نية فيما هو غير العاقل من الحيوان فقد
بان المعروف فيه لقوله عليه السلام في كل ذي كبد رطبة اجر الا انه يجوز ان يكون في ذلك
لولوع به او لمنفعة ترجوها منه او لحكمة من الحظوظ النفسانية فقد اشتبا لك
ان التصرف كله للآخرة لا بغير من الشرك الذي ذكرنا وتحامل النقل الى هذا المعنى والتعلق به وا
ستحضار النية عند كل قول وفعل ساد اهل الصوفة وامتازوا بعلو الدرجات والفضل على
غيرهم وهم وغيرهم في الاعمال سواء في الصورة لا يجد بينهم ما بينهم الا في وفقنا لحضور النية فيما

يسرق للطبيعة قال ابن ابي جمرة في قوله عليه السلام كل معروف صدقة في هذا الحديث
الحث على ان تزيد بالكل الى باب المعروف فتعلمه وتعمل به لانه باب واسع جدا كاد ان لا
يخلو احد وحق ان عمله على دوام الخير عليه ليلا ونهارا ولا يخفى احد بجملة لا تكون العمة
في التصوفة ليس فيها ويعونه خير كثير وهو قادر عليه وليس عليه في ابتنائه شيء من المساق
لان الصوفية فيه لا يفقد رعليه بعض الناس وهذا منه صلى الله عليه وسلم احسن الارشاد
فجزاه الله عنا افضل ما جزا نبيا عن امته وجعلنا بفضله ومباركته بفضله ممن لا رب
غيره اللهم وفقنا لحضور النية بما به صلاحنا واعنا على الامتثال لما امرتنا واعصمنا من الغفلة ولا ترتعب لما عنه نهيتنا

ونستغفره من جميع ما ليس له اهلا ونستغفره من اقوالنا التي لا توافق افعالنا وضمائرنا التي لا توافق سرائرنا بجاه
سيدنا محمد نبينا ومولانا وهنا انتهى ما يسر الله من التعليق على هذا الكتاب حسبما اردناه والحمد لله على بلوغ الغرض
الذي قصدناه ولا حول لنا ولا قوة في ذلك الا بما قدره الله وقضاه ونحن نرغب الى من وقع بيده هذا التاليف وظهر له فيه خطا
او تصحيف ان يصلح منه ما الفاه مختلا وان يسمح فربما عثر عنه الطريقة المثلى ورايت ان
اثبت هنا دعاء ابن ابي جمرة رضي الله عنه الذي اثبته في اخر تاليفه وختم كتابه ليشملنا بركته وهو اللهم بدعوتك وانت
الحكيم الكريم كما مننت علينا بالاسباب الى هذا الخير العظيم وعرفتنا ونهايته ورزقتنا النصر بفضلك بما به اخبرتنا
ان تتم بفضلك ما بدات النصر به رزقتنا بان تغنينا عن ما فيه رضاك ودوامه في الدارين علينا بلا محنة وانوسل اليك
بجاه من على رسلك اصطفيته والمقام المحمود وعزته ان تمن علينا بما فيه رغبناك وان تمن
علينا بالشكر لما وان تجعله رحمة لنا ولوالدينا ولوالديهم ولمن علمنا ولمن تقدم منا ولمن استمع لما به فتحت
علينا ولمن ابتغاه ابتغاء مرضاتك وتصدقنا بما به على لسان الصادق المصدوق الكريم اخبرتنا وتجمعنا جميعا في الدارين بركته
وان تحشرنا في زمرة عبادك المتقين مع الذين انعمت عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين برحمتك يا ارحم الراحمين
وتجعل كل ما فتحت به في هذا الكتاب وفي اصله على عبدك الفقير المفتقر الى نوالك ونعماك
يا علي يا عظيم يا ارحم الراحمين خالصا لوجهك الكريم مقبولا بفضلك العظيم قبولا لا يعقبه
خزي ولا تبديل ونفعنا الله به ومن قراه او سمعه او عمل به او اعتناه انه ولي جميل وصلى الله على سيدنا محمد النبي الكريم وعلى اله وصحبه وسلم
ورحم الله من سمعه او قراه او واخلص في التامين امين يا رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم عدد ما صلى عليه المصلون وعدد ما غفل عن صلاته
الغافلون صلاة تصعد ولا تنفد وتتصل ولا تنفصل وتقيم ولا تريم انه منعم كريم ونستغفر الله عدد ما ذكره الذاكرون وعدد ما غفل عنه الغافلون
استغفارا يصعد ولا ينفد ويقيم ولا يريم ويتصل ولا ينفصل انه منعم كريم اواب رحيم انتهى كتاب الجامع بحمد الله وحسن عونه تاليف الشيخ العالم العلامة
سيدي ابو محمد عبد الكريم ابن علي رحمه الله ورضي عنه وهو الرشا لبيبه المسمى بهجة البيان وصلى الله على سيدنا محمد واله وصحبه وسلم تسليما الى يوم الدين